

منية المرید

الشیخ

زین الدین العاملي
(الشهید الثاني)

مؤسسة التاريخ العربي
للطباعة والنشر والتوزيع

جامع المقدمات الحوزوية

منية المرید

للشیخ زین الدین العاملی
الشهید الثاني



مؤسستہ التعلیم العزیمی
بیروت - لبنان



THE ARABIC HISTORY مؤسسة التاريخ العربي
Publishing & Distributing للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان الجديد

بيروت - طريق المطار - خلف هولدن بلازا - هاتف ٠١/٥١٠٠٠٠ - ٠١/٤٥٥٥٥٩ - فاكس ٨٥٠٧١٧ - ص.ب. ١١/٧٩٥٧
Beyrouth - Air port street - Golden plaza - Tel: 01/540000 - 01/455559 - Fax: 850717 - p.o.box 7957/11

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علّم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ، وصلى الله على حبيبه وعبداه ونبيه محمد ، أفضل من علّم وعَلَّمَ ، وعلى آله وأصحابه المتأدبين بأدابه وسلم .

أما بعد ، فإن كمال الإنسان هو بالعلم ، الذي يضاهي به ملائكة السماء ، ويستحق به رفيع الدرجات في العقبى مع جميل الثناء في الدنيا ، ويتفضل مداده على دماء الشهداء ، وتضع الملائكة أجنحتها تحت رجليه إذا مشى ، ويستغفر له الطير في الهواء والحيتان في الماء ، ويفضل نومة ليلة من لياليه على عبادة العابد سبعين سنة .

وناهيك بذلك جلالة وعظما . لكن ليس جميع العلم يوجب الزلفى ، ولا تحصيله كيف اتفق يثمر الرضا ، بل لتحصيله شرائط ، ولترتيبه ضوابط ، وللمتلبس به آداب ووظائف ، ولطلبه أوضاع ومعارف ، لا بد لمن أراد شيئا منه من الوقوف عليها ، والرجوع في مطلوبه إليها ، لثلا يضيع سعيه ولا يخمد جده ، وكم رأينا بغاة هذا العلم الشريف دأبوا في تحصيله ، وأجهدوا نفوسهم في طلبه ونيله ، ثم بعضهم لم يجد لذلك الطلب ثمرة ولا حصل منه على غاية معتبرة .

وبعضهم حصل شيئا منه في مدة مديدة طويلة ، كان يمكنه تحصيل أضعافه في برهة يسيرة قليلة ، وبعضهم لم يزد العلم إلا بعدا عن الله تعالى وقسوة مظلما ، مع قول الله سبحانه وهو أصدق القائلين : « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » وما كان سبب ذلك وغيره من القواطع الصادة لهم عن بلوغ الكمال إلا اخلالهم بمراعاة الأمور المعتبرة من الشرائط والآداب ، وغيرها من الأحوال .

وقد وفق الله سبحانه بمنه وكرمه فيما خرج من كتابنا الموسوم بـ « منار القاصدين في أسرار معالم الدين » لتفصيل جملة شريفة من هذه الأحكام ، مغنية لمن وقف عليه من الأنام ، وقد رأينا في هذه الرسالة أفراد نبذة من شرائط العلم وآدابه ، وما يتبع ذلك من وظائفه ، نافعة إن شاء الله تعالى لمن تدبرها ، موصلة له إلى بغيته إذا راعاها ونقشها على صحائف خاطره وكررها ، مستنبطة من كلام الله تعالى وكلام رسوله والأئمة عليهم السلام ، وكان أساطين الحكمة والدين والعلماء الراسخين ، وسميتها « منية المرید في أدب المفید والمستفید » .

وأنا أسأل الله تعالى من فضله العميم ، وجوده القديم أن ينفع بها نفسي وخاصتي وأحبائي ، ومن يوفق لها من المسلمين ، وأن يجزل عليها أجرى وثوابي ويثبت لي بها قدم صدق يوم الدين ، إنه جواد كريم .

وهي مرتبة على مقدمة وأبواب وخاتمة : أما المقدمة فتشتمل على جملة من التنبيه على فضله من الكتاب والسنة والأثر ودليل العقل ، وفضل حامله ومتعلمه واهتمام الله سبحانه بشأنهم وتمييزهم عم سواهم.

أما المقدمة

فتشتمل على جملة من التنبيه على فضله من الكتاب والسنة والأثر ودليل العقل، وفضل حامله ومتعلمه واهتمام الله سبحانه بشأنهم وتمييزهم عمّن سواهم.

الفصل الأول

في فضل العلم من القرآن

اعلم أن الله سبحانه جعل العلم هو السبب الكلي لخلق هذا العالم العلوي والسفلي طراً ، وكفى بذلك جلالاً وفخراً، قال الله تعالى في محكم الكتاب - تذكرة وتبصرة لأولي الألباب - .

﴿الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن ينزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً﴾^(١).

وكفى بهذه الآية دليل على شرف العلم ، لا سيما علم التوحيد الذي هو أساس كل علم ، ومدار كل معرفة ، وجعل سبحانه العلم أعلى شرف ، وأول منة امتن بها . على ابن آدم بعد خلقه وإبرازه من ظلمة العدم إلى ضياء الوجود فقال سبحانه في أول سورة أنزلها على نبيه محمد ﷺ : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم﴾^(٢).

فتأمل كيف افتتح كتابه الكريم المجيد .

﴿الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾^(٣). بنعمة الإيجاد،

(٢) سورة العلق: ١ - ٥ .

(١) سورة فاطر: ٢٨ .

(٣) سورة فصلت: ٢ - ٤ .

ثم أردفها بنعمة العلم ، فلو كان ثم منة أو توجد نعمة بعد نعمة الإيجاد هي أعلى من العلم لما خصه الله تعالى بذلك ، وصدر به نور الهداية ، وطريق الدلالة على الصراط المستقيم الآخذ بحجزة البراعة ، ودقائق المعاني وحقائق البلاغة .

وقد قيل وفي وجه التناسب بين الآي المذكورة في صدر هذه السورة - التي قد اشتمل بعضها على خلق الإنسان من علق ، وفي بعضها تعليمه ما لم يعلم ، ليحصل النظم البديع في ترتيب آياته - : إنه تعالى ذكر أول حال الإنسان ، وهو كونه علقه ، مع أنها أخس الأشياء ، وآخر حاله ، وهو صيرورته عالماً ، وهو أجلّ المراتب ، كأنه تعالى قال : كنت في أول حالك في تلك الدرجة التي هي غاية الخساسة ، فصرت في آخر حالك في هذه الدرجة التي هي الغاية في الشرف والنفاسة ، وهذا إنما يتم لو كان العلم أشرف المراتب ، إذ لو كان غيره أشرف لكان ذكر ذلك الشيء في هذا المقام أولى .

ووجه آخر : أنه تعالى قال : ﴿وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم﴾ . وقد تقرر في أصول الفقه : « أن ترتب الحكم على الوصف مشعر بكون الوصف علة » ، وهذا يدل على أن الله سبحانه اختص بوصف الأكرمية ، لأنه علم الإنسان العلم ، فلو كان شيء أفضل من العلم وأنفس لكان اقتترانه بالأكرمية المؤداة بأفعل التفضيل أولى .
وبني الله سبحانه ترتب قبول الحق والاختذ به على التذكر ، والتذكر على الخشية .

وصر الخشية في العلماء ، فقال : ﴿سيدكر من يخشى﴾ و﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ .
﴿وسمى الله سبحانه العلم بالحكمة ، وعظم أمر الحكمة﴾ فقال : ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ .

وحاصل ما فسره في الحكمة مواضع القرآن والعلم والفهم والنبوة في قوله تعالى : ﴿ومن يؤت الحكمة﴾^(١) ، ﴿وآتينا الحكم صبياً﴾^(٢) ، ﴿فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة﴾^(٣) والكل يرجع إلى العلم^(٤) .

ورجح العالمين على كل من سواهم ، فقال سبحانه : ﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب﴾ .

(٢) سورة مريم: ١٢ .

(١) سورة البقرة ٢٦٩ .

(٣) سورة النساء: ٥٤ .

(٤) هذا الكلام في بيان فضل العلم مأخوذ من «تفسير الرازي»: ٢ / ١٧٩ .

وفرق في كتابه العزيز بين عشرة: بين الخبيث والطيب: ﴿قل لا يستوي الخبيث والطيب﴾ وبين الأعمى والبصير، والظلمة والنور، والجنة والنار، والظل والحرور. وإذا تأملت تفسير ذلك وجدت مرجعه جميعاً إلى العلم. وقرن سبحانه أولى العلم بنفسه وملائكته، فقال: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم﴾.

وزاد في إكرامهم على ذلك مع الاقتران المذكور، بقوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾.

ويقوله تعالى: ﴿قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب﴾.

وقال تعالى: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾^(١).

وقد ذكر الله سبحانه الدرجات لأربعة أصناف:

- للمؤمنين من أهل بدر: ﴿إنما المؤمنون الذين إذ ذكر الله وجلت قلوبهم - إلى قوله - لهم درجات

عند ربهم﴾^(٢).

- وللمجاهدين: ﴿وفضل الله المجاهدين﴾^(٣).

- وللمن عمل الصالحات: ﴿ومن يأتيه مؤمناً قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى﴾.

- وللعلماء: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾.

ففضل أهل بدر على غيرهم من المؤمنين بدرجات، وفضل العلماء على جميع الأصناف

بدرجات، فوجب كون العلماء أفضل الناس.

وقد خص الله سبحانه في كتابه العلماء بخمس مناقب:

- الأولى في الإيمان: ﴿والراسخون في العلم يقولون آمناً به﴾.

- الثانية في التوحيد: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم﴾.

- الثالثة في البكاء والحزن: ﴿إن الذين أتوا العلم من قبله - إلى قوله - ويخرون للأذقان يبكون﴾.

- الرابعة في الخشوع: ﴿إن الذين أتوا العلم من قبله الآية﴾.

- الخامسة في الخشية: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾.

وقال تعالى مخاطباً لنبيه آمراً له مع ما آتاه من العلم والحكمة: ﴿وقل رب زدني علماً﴾^(٤).

(٢) سورة الأنفال: ٢ - ٤.

(٤) سورة طه: ١١٤.

(١) سورة المجادلة: ١١.

(٣) سورة النساء: ٩٥.

وقال تعالى : ﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم﴾^(١).
وقال تعالى : ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾^(٢).
فهذه نبذة من فضائله التي نبه الله عليها في كتابه الكريم .

الفصل الثاني

فيما روي عن النبي ﷺ في فضل العلم

وأما السنة فهي في ذلك كثيرة تنبو عن الحصر .
 فمنها قول النبي ﷺ : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» .
 وقوله ﷺ : طلب العلم فريضة على كل مسلم .
 وقوله ﷺ : من طلب علماً فأدركه كتب الله له كفلين من الأجر ، ومن طلب علماً فلم يدركه .
 كتب الله له كفلاً من الأجر .
 قوله ﷺ : من أحب أن ينظر إلى عتقاء الله من النار فلي نظر إلى المتعلمين ، فوالذين نفسي بيده
 ما من متعلم يختلف إلى باب العالم إلا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة ، وبنى الله له بكل قدم
 مدينة في الجنة ، ويمشي على الأرض وهي تستغفر له ، ويمسي ويصبح مغفوراً له ، وشهدت
 الملائكة أنهم عتقاء الله من النار .
 وقوله ﷺ : من طلب علم ، فهو كالصائم نهاره القائم ليله ، وإن باباً من العلم يتعلمه الرجل خير
 له من أن يكون أبو قبيس ذهباً فأنفقه في سبيل الله .
 وقوله ﷺ : من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيي به الإسلام كان بينه وبين الأنبياء درجة
 واحدة في الجنة .
 وقوله ﷺ : فضل العالم على العابد سبعون درجة ، بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاماً ،
 وذلك لأن الشيطان يضع البدعة للناس فيبصرها العالم فيزيلها ، والعابد يقبل على عبادته .
 وقوله ﷺ : فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ، إن الله وملائكته وأهل السماوات
 والأرض حتى النملة في حجرها ، وحتى الحوت في الماء ليصلون على معلم الناس الخير .
 وقوله ﷺ : من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع .
 وقوله ﷺ : من خرج يطلب باباً من العلم ليرد به باطلاً إلى حق ، وضالاً إلى هدى كان عمله
 كعبادة أربعين عاماً .
 وقوله ﷺ : لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير من أن يكون لك حمر النعم (١) .

(١) انظر حلية الأولياء: ١ / ٩ .

وقوله ﷺ لمعاذ : لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من الدنيا وما فيها . وروي ذلك أنه قاله لعلي أيضاً وقوله ﷺ : رحم الله خلفائي : فقيل : يا رسول الله ! ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله .

وقوله ﷺ : إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً ، وكان منها طائفة طيبة ، فقبلت الماء فأنبت الكلاً والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء ، فنفع الله بها الناس وشربوا منها ، وسقوا وزرعوا ، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به (١) .

وقوله ﷺ : لا حسد - يعني لا غبطة - إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها .

وقوله ﷺ : من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً . وقوله ﷺ : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له .

وقوله ﷺ : خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث : ولد صالح يدعو له ، وصدقة تجري يبلغه أجرها ، وعلم يعمل به من بعده .

وقوله ﷺ : إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع .

وقوله ﷺ : اطلبوا العلم ولو بالصين .

وقوله ﷺ : من غداً في طلب العلم أظلت عليه الملائكة ، وبورك له في معيشته ، ولم ينقص من رزقه .

وقوله ﷺ : من سلك طريقاً يلتمس به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة .

وقوله ﷺ : نوم مع علم خير من صلاة على جهل .

وقوله ﷺ : فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد .

وقوله ﷺ : إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء . يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست أو شك أن تضل الهداة .

(١) انظر صحيح البخاري: ٢ / ٥٥ - ٥٦ ح ٧٨ .

وقوله ﷺ : أيما ناش نشأ في العلم والعبادة حتى يكبر أعطاه الله تعالى يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقاً.

وقوله ﷺ : يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة : إنني لم أجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان منكم ولا أبالي .

وقوله ﷺ : ما جمع شيء إلى شيء أفضل من علم إلى حلم .

وقوله ﷺ : ما تصدق الناس بصدقه مثل علم ينشر .

وقوله ﷺ : وما أهدى المرء المسلم إلى أخيه هدية أفضل من كلمة حكمة يزيد الله بها هدى ،

ويرده عن ردى .

وقوله ﷺ : أفضل الصدقة أن يعلم المرء علماً ثم يعلمه أخاه .

وقوله ﷺ : العالم والمتعلم شريكان في الأجر ، ولا خير في سائر الناس .

وقوله ﷺ : قليل العلم خير من كثير العبادة .

وقوله ﷺ : من غدا إلى المسجد لا يريد إلا ليتعلم خيراً أو ليعلمه كان له أجر معتمر تام العمرة ،

ومن راح إلى المسجد لا يريد إلا ليتعلم خيراً أو ليعلمه فله أجر حاج تام الحجة .

وقوله ﷺ : اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ، ولا تكن الخامسة فتهلك .

وقوله ﷺ : إذا مررتم في رياض الجنة فارتعوا .

قالوا : يا رسول الله ! وما رياض الجنة ؟

قال : حلق الذكر ، فإن لله سيارات من الملائكة يطلبون حلق الذكر ، فإذا أتوا عليهم حفوا بهم .

قال بعض العلماء : حلق الذكر هي مجالس الحلال والحرام ، كيف تشتري وتبيع ، وتصلي وتصوم ، وتنكح وتطلق ، وتحج وأشباه ذلك .

وخرج رسول الله ﷺ فإذا في المسجد مجلسان : مجلس يتفقهون ، ومجلس يدعون الله تعالى

ويسألونه ، فقال : كلا المجلسين إلى خير ، أما هؤلاء فيدعون الله ، وأما هؤلاء فيتعلمون ويفقهون

الجاهل ، هؤلاء أفضل ، بالتعليم أرسلت .

ثم قعد معهم .

وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ، وهو في المسجد متكئ على برد

له أحمر ، فقلت له : يا رسول الله ! إنني جئت أطلب العلم .

فقال : مرحباً بطالب العلم ، إن طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها ، ثم يركب بعضها بعضاً

حتى يبلغوا سماء الدنيا من محبتهم لما يطلب . وعن كثير بن قيس قال : كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فأناه رجل فقال : يا أبا الدرداء ! إني أتيتك من المدينة ، مدينة الرسول ﷺ ، الحديث بلغني عنك أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ .

قال : بما جاء بك تجارة ؟

قال : لا .

فقال : ولا جاء بك غيره ؟

قال : لا ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض ، حتى الحيتان في الماء .

وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب . إن العلماء ورثة الأنبياء . إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر . وأسند بعض العلماء إلى أبي يحيى زكريا بن يحيى الساجي أنه قال : كنا نمشي في أزقة البصرة إلى باب بعض المحدثين ، فأسرعنا في المشي ، وكان معنا رجل ماجن فقال : ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة . كالمستهزئ ، فما زال عن مكانه حتى جفت رجلاه . .

وأسند أيضاً إلى أبي داود السجستاني أنه قال : كان في أصحاب الحديث رجل خلع إلى أن سمع بحديث النبي ﷺ : إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم . فجعل في رجله مسمارين من حديد ، وقال : أريد أن أطأ أجنحة الملائكة . فأصابته الأكلة في رجله . وذكر أبو عبد الله محمد بن إسماعيل التميمي هذه الحكاية في « شرح مسلم » وقال : فشلت رجلاه وسائر أعضائه .

فصل الثالث

فيما روي عن طريق الخاصة في فضل العلم

ومن طريق الخاصة ما روينا بالإسناد الصحيح إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا ﷺ عن آبائه عن النبي ﷺ أنه قال : طلب العلم فريضة على كل مسلم ، فاطلبوا العلم في مظانه واقتبسوه من أهله ، فإن تعلمه لله تعالى حسنة ، وطلبه عبادة ، والمذاكرة به تسبيح ، والعلم به جهاد ، وتعليمه من لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قرية إلى الله تعالى ، لأنه معالم الحلال والحرام ومنار

سبيل الجنة ، والمؤنس في الوحشة ، والصاحب في الغربة والوحدة ، والمحدث في الخلوة ، والدليل على السراء والضراء ، والسلاح على الأعداء ، والزين عند الأخلاء ، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة تقتبس آثارهم ويقتدى بفعالهم ، وينتهي إلى آرائهم ، ترغب الملائكة في خلتهم وبأجنحتها تمسحهم ، وفي صلواتها تبارك عليهم .

ويستغفر لهم كل رطب ويابس حتى حيتان البحر وهوامه وسباع البر وأنعامه .

إن العلم حياة القلوب من الجهل ، وضياء الابصار من الظلمة ، وقوة الأبدان من الضعف ، يبلغ بالعبد منازل الأخيار ، ومجالس الأبرار ، والدرجات العلا في الآخرة والأولى .

الذكر فيه يعدل بالصيام ، ومدارسته بالقيام ، به يطاع الرب ويعبد ، وبه توصل الأرحام ، ويعرف الحلال والحرام .

والعلم إمام ، والعمل تابعه ، يلهمه السعداء ، ويحرمه الأشقياء ، فطوبى لمن لم يحرمه الله من حظه .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : أيها الناس اعلموا أن كمال الدين طلب العلم والعمل به ، ألا وإن طلب العلم أوجب عليكم من طلب المال ، إن المال مقسوم مضمون لكم ، قد قسمه عادل بينكم ، وقد ضمنه وسيفي لكم ، والعلم مخزون عند أهله (وقد أمرتم بطلبه من أهله) فاطلبوه .

وعنه عليه السلام : العالم أفضل من الصائم القائم المجاهد ، وإذا مات العالم ثلم في الاسلام ثلثة لا يسدها إلا خلف منه . .

وعنه عليه السلام : كفى بالعلم شرفاً أن يدعيه من لا يحسنه ويفرح به إذا نسب إليه ، وكف بالجهل ذماً أن يبرأ منه من هو فيه .

وعنه عليه السلام أنه قال لكميل بن زياد : يا كميل ! العلم خير من المال ، العلم يحرسك وأنت تحرس المال ، والعلم حاكم ، والمال محكوم عليه ، والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الانفاق .

وعنه عليه السلام أيضاً : العلم أفضل من المال بسبعة : الأول : أنه ميراث الأنبياء ، والمال ميراث الفراعنة ، الثاني : العلم لا ينقص بالنفقة ، والمال ينقص بها ، الثالث : يحتاج المال إلى الحافظ ، والعلم يحفظ صاحبه ، الرابع : العلم يدخل في الكفن ويبغي المال ، الخامس : المال يحصل للمؤمن والكافر ، والعلم لا يحصل إلا للمؤمن ، السادس : جميع الناس يحتاجون إلى العالم في أمر دينهم ، ولا يحتاجون إلى صاحب المال .

السابع : العلم يقوي الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه .

وعنه عليه السلام : قيمة كل امرئ ما يعلمه ، وفي لفظ آخر : ما يحسنه .
وعن زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام : لو يعلم الناس ما في طلب العلم لطلبوه ولو بسفك
المهج وخوض اللجج ، إن الله تعالى أوحى إلى دانيال : إن أمقت عبادي إلى الجاهل المستخف
بحق أهل العلم التارك للاقتداء بهم ، وإن أحب عبيدي إلي التقي الطالب للثواب الجزيل ، اللازم
للعلماء ، التابع للحلماء القابل عن الحكماء .

وعن الباقر عليه السلام قال : من علم باب هدى فله مثل أجر من عمل به ، ولا ينقص أولئك من
أجورهم شيئاً ، ومن علم باب ضلالة كان عليه مثل أوزار من عمل به ، ولا ينقص أولئك من
أوزارهم شيئاً .

وعنه عليه السلام : عالم ينتفع بعلمه أفضل من سبعين ألف عابد .
وعنه عليه السلام : إن الذي يعلم العلم منكم له أجر المتعلم ، وله الفضل عليه ، فتعلموا العلم من حملة
العلم وعلموه إخوانكم كما علمكموه العلماء .

وعنه عليه السلام : لمجلس أجلسه إلى من أثق به أوثق في نفسي من عمل سنة .
وعن الصادق عليه السلام : من علم خيراً فله مثل أجر من عمل به ، قلت : فإن علمه غيره يجري ذلك
له؟ قال : إن علمه الناس كلهم جرى له ، قلت : فإن مات ؟ قال : وإن مات .

وعنه عليه السلام قال : تفقهوا في الدين ، فإن من لم يتفقه منكم في الدين فهو أعرابي ، وإن الله عزَّ
وجلَّ يقول في كتابه : ﴿ ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾^(١) .
وعنه عليه السلام : عليكم بالتفقه في دين الله ولا تكونوا أعرابا ، فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر
الله إليه يوم القيامة ، ولم يذك له عملاً .

وعنه عليه السلام : لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقهوا .
وعنه عليه السلام : إن العلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً ، وإنما ورثوا أحاديث
من أحاديثهم ، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً ، فانظروا علمكم هذا عمّن تأخذونه ، فإن
فيها أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .
وعنه عليه السلام : إذا أراد الله بعد خيراً فقهه في الدين .

وقال معاوية بن عمار للصادق عليه السلام : رجل راوية لحديثكم يبث ذلك في الناس ويشدده في
قلوبهم وقلوب شيعتكم ، ولعله عابداً من شيعتكم ليست له هذه الرواية أيهما أفضل ؟

(١) سورة التوبة: ١٨ .

قال : الرواية لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد . وعنه عليه السلام قال : ما من أحد يموت من المؤمنين أحب إلى إبليس من موت فقيهه ^(١) .

وعنه عليه السلام : إذا مات المؤمن الفقيه ثلم في الاسلام ثلثة لا يسدها شيء .

وعن الكاظم عليه السلام قال : إذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الأرض التي كان يعبد الله عليها ، وأبواب السماء التي كان يصعد منها أعماله ، وثلم في الاسلام ثلثة لا يسدها شيء ، لأن المؤمنين الفقهاء حصون الاسلام كحصن سور المدينة لها ^(٢) .

وعنه عليه السلام قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد ، فإذا جماعة قد أطافوا برجل ، فقال : ما هذا ؟ فقيل : علامة ، فقال : وما العلامة ؟ فقالوا : أعلم الناس بأنساب العرب ووقائعها ، وأيام الجاهلية والاشعار العربية ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ذاك علم لا يضر من جهله ، ولا ينفع من علمه ، ثم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنما العلم ثلاثة : آية محكمة ، أو فريضة عادلة ، أو سنة قائمة ، وما خلاهن فهو فضل ^(٣) .

فصل في ما روي عن التفسير المنسوب إلى العسكري عليه السلام في فضل العلم

من « تفسير العسكري » عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَالْيَتَامَى ﴾ ^(٤) ، قال الإمام عليه السلام : وأما قوله عز وجل ﴿ وَالْيَتَامَى ﴾ فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : حدث الله تعالى على بر اليتامى لانقطاعهم عن آبائهم ، فمن صانهم صانه الله ، ومن أكرمهم أكرمه الله ، ومن مسح يده برأس يتيم رفقا به جعل الله تعالى له في الجنة بكل شعرة مرت تحت يده قصرأ أوسع من الدنيا بما فيها ، وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين وهم فيها خالدون .

قال الإمام عليه السلام : وأشد من يتم هذا اليتيم يتيم انقطع عن إمامه ، لا يقدر على الوصول إليه ، ولا يدري كيف حكمه فيما يبتلى به من شرائع دينه ، ألا فمن كان من شيعتنا عالما بعلومنا ، فهذا الجاهل بشريعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتيم في حجره ، ألا فمن هداه وأرشده وعلمه شريعتنا ، كان معنا في الرفيق الأعلى . حدثني بذلك أبي عن أبيه عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقال علي عليه السلام : من كان من شيعتنا عالما بشريعتنا ، فأخرج ضعفاء شيعتنا من ظلمة جهلهم إلى نور العلم الذي حبوناه به ، جاء يوم القيامة على رأسه تاج من نور يضيئ لأهل تلك العرصات ، وحلة لا يقوم لأقل سلك منها الدنيا بحذافيرها .

(١) انظر تهذيب الأحكام: ١ / ٤٣ .

(٢) بحار الأنوار: ٧٩ / ١٧٧ .

(٣) انظر جامع أحاديث الشيعة: ١ / ٩٤ ح ٢٤ . (٤) سورة البقرة: ٨٣ .

ثم ينادي مناد: هذا عالم من بعض تلامذة آل محمد، ألا فمن أخرجته في الدنيا من حيرة جهله، فليتشبث بنوره ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العرصات إلى نزه الجنان، فيخرج كل من كان علمه في الدنيا خيراً، أو فتح عن قلبه من الجهل قفلاً أو أوضح له عن شبهة^(١).

قال: وحضرت امرأة عند فاطمة الصديقة عليها السلام، فقالت: إن لي والدة ضعيفة، وقد لبس عليها في أمر صلاتها شيء، وقد بعثتني إليك أسألك، فأجابتها عن ذلك، ثم ثنت فأجابت، ثم ثلثت، إلى أن عشرت فأجابت، ثم خجلت من الكثرة، وقالت: لا أشق عليك يا بنت رسول الله.

قالت فاطمة عليها السلام: هاتي سلي عما بدا لك، أرايت من اكرتي يصعد يوماً إلى سطح بحمل ثقيل وكره مائة ألف دينار أيثقل عليه؟

قالت: لا.

فقلت أكرت [خ ل: اكرت] أنا لكل مسألة بأكثر من ملء ما بين الثرى إلى العرش لؤلؤاً، فأحرى أن لا يثقل علي، سمعت أبي عليه السلام يقول: إن علماء شيعتنا يحشرون فيخلع عليهم من خلع الكرامات على قدر كثرة علومهم، وجدهم في إرشاد عباد الله، حتى يخلع على الواحد منهم ألف ألف خلعة من نور، ثم ينادي منادي ربنا عز وجل: أيها الكافلون لأيتام آل محمد الناعشون لهم عند انقطاعهم عن آبائهم الذين هم أئمتهم! هؤلاء تلامذتكم، والأيتام الذين كفلتموهم، ونعشتموهم، فاخلعوا عليهم خلع العلوم في الدنيا، فيخلعون على كل واحد من أولئك الأيتام على قدر ما أخذ عنهم من العلوم، حتى أن فيهم - يعني في الأيتام - لمن يخلع عليه مائة ألف حلّة، وكذلك يخلع هؤلاء الأيتام على من تعلم منهم، ثم إن الله تعالى يقول: أعيّدوا على هؤلاء العلماء الكافلين للأيتام حتى تموا لهم خلعهم وتضعفوها، فيتم لهم ما كان لهم قبل أن يخلعوا عليهم، ويضاعف لهم، وكذلك مرتبتهم ممن خلع عليهم على مرتبتهم.

قالت فاطمة عليها السلام: يا أمة الله إن سلكاً من تلك الخلع لأفضل مما طلعت عليه الشمس ألف ألف مرة، وما فضل ما طلعت عليه الشمس؟ فإنه مشوب بالتنغيص والكدر.

وقال الحسن بن علي عليه السلام: فضل كافل يتيم آل محمد [المنقطع] عن مواليه الناشب في [تبه] الجهل، يخرجه من جهله، ويوضح له ما اشتبه عليه [على فضل كافل يتيم] يطعمه ويسقيه، كفضل الشمس على السها.

وقال الحسين بن علي عليه السلام: من كفل لنا يتيماً، قطعته عنا محنتنا باستتارنا، فواساه من علومنا

(١) بحار الأنوار: ١٠٥ / ١٧٠.

التي سقطت إليه حتى أرشده بهداه [خ ل : وهده] ، قال له الله عزّ وجلّ : يا أيها العبد الكريم المواسي ! إنني أولى بهذا الكرم ، اجعلوا له يا ملائكتي في الجنان بعدد كل حرف علمه ألف ألف قصر ، وضموا إليها ما يليق بها من سائر النعم .

وقال علي بن الحسين عليه السلام : أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام : حببني إلى خلقي ، وحبب خلقي إلي ، قال : يارب كيف أفعل ؟ قال : ذكرهم آثمي ونعمائي ليحبوني فلان ترد أبقاً عن بابي أو ضالاً عن فنائي ، أفضل لك من عبادة مائة سنة صيام [ظ بصيام] نهارها وقيام ليلها .

قال موسى عليه السلام : ومن هذا العبد الأبق منك ؟

قال : العاصي المتمرد .

قال : فمن الضال عن فنائك ؟

قال : الجاهل بإمام زمانه تعرفه ، الغائب عنه بعد ما عرفه ، الجاهل بشريعة دينه ، تعرفه

شريعته ، وما يعبد به ربه ويتوصل به إلى مرضاته .

قال علي [بن الحسين] عليه السلام : فأبشروا معاشر علماء شيعتنا بالثواب الأعظم والجزاء الأوفر .

وقال محمد بن علي عليه السلام : العالم كمن معه شمعة تضيئ للناس ، فكل من أبصر بشمعه دعا له بخير ، كذلك العالم معه شمعة يزيل بها ظلمة الجهل والحيرة ، فكل من أضاءت له فخرج بها من حيرة ، أو نجا بها من جهل ، فهو من عتقائه من النار ، والله تعالى يعوضه عن ذلك بكل شعرة لمن أعتقه ما هو أفضل به من الصدقة بمائة ألف قنطار على غير الوجه الذي أمر الله عزّ وجلّ به ، بل تلك الصدقة وبال على صاحبها ، ولكن يعطيه الله ما هو أفضل من مائة ألف ركعة بين يدي الكعبة .
وقال جعفر بن محمد عليه السلام : علماء شيعتنا مرابطون في الشجر الذي يلي إبليس وعفاريته ، ويمنعونهم عن الخروج على ضعفاء شيعتنا ، وعن أن يتسلط إبليس وشيعته النواصب ، إلا ممن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممن جاهد الروم والترك والخزر ألف ألف مرة ، لأنه يدفع عن أديان محبينا ، وذاك يدفع عن أبدانهم .

وقال موسى بن جعفر عليه السلام : فقيه واحد ينقذ يتيماً من أيتامنا ، المنقطعين عن مشاهدتنا ، والتعلم من علومنا أشد على إبليس من ألف عابد ، لأن العابد همه ذات نفسه فقط ، وهذا همه مع ذات نفسه ذات عباد الله وإمامه ، لينقذهم من يد إبليس ومردته ، وكذلك هو أفضل عند الله من ألف [ألف] عابد وألف ألف عبادة .

وقال علي بن موسى عليه السلام : يقال للعابد يوم القيامة : نعم الرجل كنت ، همتك ذات نفسك ،

وكفيت الناس مؤونتك ، فادخل الجنة . ألا إن الفقيه من أفاض على الناس خيرة ، وأنقذهم من أعدائهم ووفر عليهم نعم جنان الله ، وفصل [ظ : حصل] لهم رضوان الله تعالى .
ويقال للفقيه : أيها الكافل لأيتام آل محمد - الهادي لضعفاء محبيه ومواليه ! فف حتى تشفع لكل من أخذ عنك أو تعلم منك ، فيقف ، فيدخل الجنة معه فثام وفتام حتى قال عشرا ، وهم الذين أخذوا عنه علومه ، وأخذوا عن من أخذ عنه إلى يوم القيامة فانظروا كم فرق ما بين المنزلتين؟^(١)

وقال محمد بن علي عليه السلام : إن من تكفل بأيتام آل محمد المنقطعين عن إمامهم ، المتحيرين في جهلهم ، الأسراء في أيدي شياطينهم وفي أيدي النواصب من أعدائنا ، فاستنقذهم منهم ، وأخرجهم من حيرتهم وقهر الشياطين برد وسواسهم ، وقهر الناصبين بحجج ربهم ودليل أئمتهم ، ليفضلوا عند الله على العابد بأفضل المواقع ، بأكثر من فضل السماء على الأرض والعرش على الكرسي والحجب على السماء ، وفضلهم على هذا العابد كفضل القمر ليلة البدر على أخفى كوكب في السماء .

وقال علي بن محمد عليه السلام : لولا من يبقى بعد غيبة قائمكم من العلماء الداعين إليه والدالين عليه ، والذابين عن دينه بحجج الله ، والمنقذين لضعفاء عباد الله - من شباك إبليس ومردته ومن فخاخ النواصب - الذين يمسكون أزمة قلوب ضعفاء الشيعة كما يمسك السفينة سكانها ، لما بقي أحد إلا ارتد عن دين الله ، أولئك هم الأفضلون عند الله عز وجل^(٢).

وقال الحسن بن علي عليه السلام : يأتي علماء شيعتنا القوامون بضعفاء محبيننا وأهل ولا يتنا يوم القيامة ، والأنوار تسطع من تيجانهم ، وعلى رأس كل واحد منهم تاج بهاء قد انبثت تلك الأنوار في عرصات القيامة ، ودورها مسيرة ثلاث مائة ألف سنة ، فشعاع تيجانهم ينبث ، فلا يبقى هناك يتيم قد كفلوه من ظلمة الجهل وعلومه ، ومن حيرة التيه أخرجوه إلا تعلق بشعبة من أنوارهم فرفعتهم إلى العلو حتى يحاذى بهم فرق الجنان ، ثم ينزلونهم على منازلهم المعدة لهم في جوار أستاذيهم ومعلميهم ، وبحضرة أئمتهم الذين كانوا إليهم يدعون ، ولا يبقى ناصب من النواصب يصيبه من شعاع تلك التيجان إلا عميت عيناه ، وصمت أذناه ، وأخرس لسانه ، وتحول عليه أشد من لهب النيران ، فتحملهم حتى تدفعهم إلى الزبانية ، فتدعوهم إلى سواء الجحيم .

فهذه نبذة مما ورد في فضائل العلم من الحديث ، اقتصرنا عليها إيثاراً للاختصار ومناسبة

(٢) انظر معجم أحاديث المهدي عليه السلام : ٤٠ / ٢٠٨ .

(١) بحار الأنوار: ٢ / ٥ ح ١٠ .

للرسالة .

فصل في فضل العلم من الكتب السالفة والحكم القديمة

ومن الحكمة القديمة : قال لقمان لابنه : يا بني اختر المجالس على عينك ، فإن رأيت قوماً يذكرون الله فاجلس معهم ، فإن تكن عالماً نفعك علمك وإن تكن جاهلاً علموك ، ولعل الله أن يظلمهم برحمته فتعمك معهم ، إذا رأيت قوما لا يذكرون الله فلا تجلس معهم ، فإن تكن عالماً لم ينفعك علمك ، وإن كنت جاهلاً يزيدوك جهلاً ، ولعل الله أن يظلمهم بعقوبة فتعمك معهم .

وفي التوراة : قال الله تعالى لموسى ﷺ : عظم الحكمة ، فإنني لا أجعل الحكمة في قلب أحد إلا وأردت أن أغفر له ، فتعلمها ثم اعمل بها ، ثم أبدلها كي تنال بذلك كرامتي في الدنيا والآخرة . وفي الزبور : قل لأحبار بني إسرائيل ورهبانهم : حادثوا من الناس الأتقياء فإن لم تجدوا فيهم تقياً ، فحادثوا العلماء ، فإن لم تجدوا عالماً ، فحادثوا العقلاء ، فإن التقى والعلم والعقل ثلاث مراتب ما جعلت واحدة منهن في خلقي ، وأنا أريد هلاكه .

قيل : وإنما قدم التقى ، لأن التقى لا يوجد بدون العلم ، كما تقدم من أن الخشية لا تحصل إلا بالعلم ، ولذلك قدم العلم على العقل ، لأن العالم لا بد وأن يكون عاقلاً .

وفي الإنجيل قال الله تعالى في السورة السابعة عشرة منه : ويل لمن سمع بالعلم ولم يطلبه كيف يحشر مع الجهال إلى النار! ؟ اطلبوا العلم وتعلموه ، فإن العلم إن لم يسعدكم لم يشقكم ، وإن لم يرفعكم لم يضعكم ، وإن لم يغنكم لم يفقركم ، وإن لم ينفعكم لم يضركم ، ولا تقولوا : نخاف أن نعلم ، فلا نعمل ، ولكن قولوا : نرجو أن نعلم ونعمل ، والعلم يشفع لصاحبه ، وحق على الله أن لا يخزيه ، إن الله تعالى يقول يوم القيامة : يا معشر العلماء ! ما ظنكم بربكم ؟ فيقولون : ظننا أن يرحمنا ويغفر لنا . فيقول تعالى : فإنني قد فعلت ، إنني قد استودعتكم حكمتي لا لشر أردته بكم ، بل لخير أردته بكم ، فادخلوا في صالح عبادي إلى جنتي برحمتي .

وقال مقاتل بن سليمان : وجدت في الإنجيل : أن الله تعالى قال لعيسى ﷺ : عظم العلماء واعرف فضلهم . فإنني فضلتهم على جميع خلقي إلا النبيين والمرسلين ، كفضل الشمس على الكواكب ، وكفضل الآخرة على الدنيا ، وكفضلي على كل شيء .

ومن كلام المسيح ﷺ : من علم وعمل فذاك يدعى عظيماً في ملكوت السماء .

فصل في فضل العلم من الآثار وتحقيقات بعض العلماء

ومن الآثار عن أبي ذر رضي الله عنه : باب من العلم نتعلمه أحب إلينا من ألف ركعة تطوعاً .
وقال : سمعنا رسول الله ﷺ ، يقول : إذا جاء الموت طالب العلم - وهو على هذه الحال - مات شهيداً .

وعن وهب بن منبه : يتشعب من العلم الشرف وإن كان صاحبه دنياً ، والعز وإن كان معيناً ، والقرب وإن كان قصياً ، والغنى وإن كان فقيراً ، والنبل وإن كان حقيراً ، والمهابة وإن كان وضيعاً ، والسلامة وإن كان سقيماً .

وقال بعض العارفين : أليس المريض إذا منع عنه الطعام والشراب والدواء يموت ؟ كذا القلب إذا منع عنه العلم والفكر والحكمة يموت .

وقال آخر : من جلس عند العالم ، ولم يطق الحفظ من علمه فله سبع كرامات : ينال فضل المتعلمين ، وتحبس عنه الذنوب ما دام عنده ، وتنزل الرحمة عليه إذا خرج من منزله طالباً للعلم ، وإذا جلس في حلقة العالم نزلت الرحمة عليه ، فحصل له منها نصيب ، وما دام في الاستماع يكتب له طاعة ، وإذا استمع ولم يفهم . ضاق قلبه بحرمانه عن إدراك العلم ، فيصير ذلك الغم وسيلة إلى حضرة الله تعالى ، لقوله تعالى : أنا عند المنكسرة قلوبهم .

ويرى إعزاز المسلمين للعالم وإذلالهم للفساق ، فيرد قلبه عن الفسق ، وتميل طبيعته إلى العلم ، ولهذا أمر ﷺ بمجالسة الصالحين .

وقال أيضاً : من جلس مع ثمانية أصناف من الناس زاده الله ثمانية أشياء : من جلس مع الأغنياء زاده الله حب الدنيا والرغبة فيها ، ومع الفقراء حصل له الشكر والرضا بقسم الله تعالى ، ومع السلطان زاده الله القسوة والكبر ، ومع النساء زاده الله الجهل والشهوة ، ومع الصبيان ازداد من اللهو والمزاح ، ومع الفساق ازداد من الجرأة على الذنوب وتسويق التوبة ، ومع الصالحين ازداد رغبة في الطاعات ، ومع العلماء ازداد من العلم .

علم الله تعالى سبعة نفر سبعة أشياء : آدم الأسماء كلها ، والخضر علم الفراسة ، ويوسف علم التعبير ، وداود صنعة الدروع ، وسليمان منطق الطير ، وعيسى التوراة والإنجيل : « ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل » ، ومحمداً ﷺ علم الشرع والتوحيد [وعلمك ما لم تكن تعلم] ويعلمهم الكتاب والحكمة ، [الرحمن علم القرآن] فعلم آدم ﷺ كان سبباً في سجود الملائكة له والرفعة عليهم ، وعلم الخضر كان سبباً لوجود موسى تلميذاً له ويوشع ﷺ ، وتذلل له كما استفاد

من الآيات الواردة في القصة ، وعلم يوسف كان سبباً لوجدان الأهل والمملكة والاجتباء ، وعلم داود كان سبباً للرئاسة والدرجة ، وعلم سليمان كان سبباً وجدان بلقيس والغلبة ، وعلم عيسى كان سبباً لزوال التهمة عن أمه ، وعلم محمد ﷺ كان سبباً في الشفاعة .

طريق الجنة في أيدي أربعة : العالم ، والزاهد ، والعابد ، والمجاهد ، فإذا صدق العالم في دعواه رزق الحكمة ، والزاهد يرزق الأمن ، والعابد الخوف ، والمجاهد الثناء .

قال بعض المحققين : العلماء ثلاثة : عالم بالله غير عالم بأمر الله ، فهو عبد استولت المعرفة الإلهية على قلبه فصار مستغرقاً بمشاهدة نور الجلال والكبرياء ، فلا يتفرغ لتعلم علم الأحكام إلا ما لا بد منه ، وعالم بأمر الله غير عالم بالله ، وهو الذي عرف الحلال والحرام ودقائق الأحكام ، لكنه لا يعرف أسرار جلال الله ، وعالم بالله وبأمر الله ، فهو جالس على الحد المشترك بين عالم المعقولات ، وعالم المحسوسات ، فهو تارة مع الله بالحب له ، وتارة مع الخلق بالشفقة والرحمة ، فإذا رجع من ربه إلى الخلق صار معهم كواحد منهم ، كأنه لا يعرف الله ، وإذا خلا بربه ، مشتغلاً بذكره وخدمته ، فكأنه لا يعرف الخلق ، فهذا سبيل المرسلين والصدّيقين ، وهو المراد بقوله ﷺ : سائل العلماء ، وخالط الحكماء ، وجالس الكبراء . فالمراد بقوله ﷺ « سائل العلماء » العلماء بأمر الله تعالى غير العالمين بالله ، فأمر بمساءلتهم عند الحاجة إلى الاستفتاء ، وأما الحكماء فهم العالمون بالله الذين لا يعلمون أوامر الله ، فأمر بمخالطتهم ، وأما الكبراء ، فهم العالمون بهما ، فأمر بمجالستهم ، لأن في مجالستهم خير الدنيا والآخرة ، ولكل واحد من الثلاثة ثلاث علامات : فللعالم بأمر الله : الذكر باللسان دون القلب ، والخوف من الخلق دون الرب ، والاستحياء من الناس في الظاهر ولا يستحيي من الله في السر .

والعالم بالله ذاكر خائف مستحي ، أما الذكر فذكر القلب لا اللسان ، والخوف خوف الرجاء لا خوف المعصية ، والحياء حياء ما يخطر على القلب لا حياء الظاهر .

والعالم بالله وأمره له ستة أشياء : الثلاثة المذكورة للعالم بالله فقط ، مع ثلاثة أخرى : كونه جالساً على الحد المشترك بين عالم الغيب وعالم الشهادة ، وكونه معلماً للمسلمين ، وكونه بحيث يحتاج الفريقان الأولان إليه ، وهو مستغنٍ عنهما .

فمثل العالم بالله وبأمر الله كمثل الشمس لا تزيد ولا تنقص ، ومثل العالم بالله فقط ، كمثل القمر يكمل تارة وينقص أخرى ، ومثل العالم بأمر الله كمثل السراج يحرق نفسه ويضيئ لغيره .

فصل في دليل العقل على فضل العلم

وأما دليل العقل فنذكر منه وجهين :
أحدهما: أن المعقولات تنقسم إلى موجودة ومعدومة .
والعقول السليمة تشهد بأن الموجود أشرف من المعدوم ، بل لا شرف للمعدوم أصلاً .
ثم الموجود ينقسم إلى جماد ونام ، والنامي أشرف من الجماد .
ثم النامي ينقسم إلى حساس وغيره ، والحساس أشرف من غيره .
ثم الحساس ينقسم إلى عاقل وغير عاقل ، ولا شك أن العاقل أشرف من غيره .
ثم العاقل ينقسم إلى عالم وجاهل ، ولا شبهة في أن العالم أشرف من الجاهل . فتبين بذلك أن
العالم أشرف المعقولات والموجودات وهذا أمر يلحق بالواضحات .
والثاني : أن الأمور على أربعة أقسام : قسم يرضاه العقل ، ولا ترضاه الشهوة وقسم عكسه ،
وقسم يرضيانه ، وقسم لا يرضيانه ، فالأول : كالأعراض والمكاره في الدنيا ، والثاني : المعاصي
أجمع ، والثالث : العلم ، والرابع : الجهل . فمنزل العلم من الجهل بمنزلة الجنة من النار ، فكما أن
العقل والشهوة لا يرضيان بالنار ، كذا لا يرضيان بالجهل ، وكما أنهما يرضيان بالجنة ، كذا يرضيان
بالعلم ، فمن رضي بالعلم فقد خاص في جنة حاضرة ، و [من رضي] بالجهل فقد رضي بنار
حاضرة .

ثم من اختار العلم يقال له بعد الموت : تعودت المقام في الجنة فادخلها .
وللآخر : تعودت النار فادخلها .

والدليل على أن العلم جنة ، والجهل نار أن : كمال اللذة في إدراك المحبوب ، وكمال الألم في
البعد عن المحبوب ، فالجراحة إنما تؤلم ، لأنها تبعد جزءاً من البدن عن جزء ، والمحبوب من تلك
الأجزاء هو الاجتماع . والإحراق بالنار أشد إيلاماً من الجرح ، لأن الجرح لا يفيد إلا تباعد جزء
معين عن جزء معين ، والنار تغوص في جميع الأجزاء ، وتقتضي تباعد بعض الأجزاء عن بعض .
وإذا تقرر ذلك ، فكلما كان الإدراك أغوص وأشد ، والمدرك أشرف وأكمل ، والمدرك أبقى
وأنقى ، فاللذة أشرف .

ولا شك أن محل اللذة هو الروح ، وهو أشرف من البدن ، وأن إدراك العقل أغوص وأشرف ،
وأما المعلوم فلا شك أنه أشرف ، لأنه هو الله رب العالمين ، وجميع مخلوقاته من الملائكة
وغيرهم ، وجميع تكليفاته ، وأي معلوم أشرف من ذلك ؟ !

فإذا قد تطابق العقل والنقل على شرف العلم ، وارتفاع محله ، وعظم جوهره ، ونفاسة ذاته .
ولنقتصر من المقدمة على هذا القدر ..

الباب الأول

في آداب المعلم والمتعلم

وهي ثلاثة أنواع:

النوع الأول: آداب اشتركا فيها

النوع الثاني: آداب يختص بها المعلم

النوع الثالث: آداب يختص بها المتعلم

النوع الأول

آداب اشتركا فيها

وهي قسمان : آدابهما في أنفسهما ، وآدابهما في مجلس الدرس .

القسم الأول

آدابهما في أنفسهما

[الأمر الأول]

أول ما يجب عليهما إخلاص النية لله تعالى في طلبه وبذله ، فإن مدار الأعمال على النيات ، وبسببها يكون العمل تارة خزفة لا قيمة لها ، وتارة جوهرة لا يعلم قيمتها لعظم قدرها ، وتارة وبال على صاحبه ، مكتوب في ديوان السيئات وإن كان بصورة الواجبات .

فيجب على كل منهما أن يقصد بعمله وجه الله تعالى وأمثال أمره ، وإصلاح نفسه ، وإرشاد عباده إلى معالم دينه ، ولا يقصد بذلك غرض الدنيا من تحصيل مال أو جاه أو شهرة أو تمييز عن الأشباه أو المفاخرة للأقران أو الترفع على الإخوان ، ونحو ذلك من الأغراض الفاسدة التي تثمر الخذلان من الله تعالى وتوجب المقت ، وتفوت الدار الآخرة والثواب الدائم ، فيصير من : ﴿الأخسرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾ .

والأمر الجامع للاخلاص تصفية السر عن ملاحظة ما سوى الله تعالى بالعبادة ، قال الله تعالى : ﴿فا عبد الله مخلصاً له الدين ألا الله الدين الخالص﴾ ، وقال تعالى : ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء - إلى قوله - وذلك دين القيمة﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿من كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾^(٢) .

قيل : نزلت في من يعمل العمل ، ويحب أن يحمد عليه .

وقال تعالى : ﴿من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ، ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها

(٢) سورة الكهف: ١١٠ .

(١) سورة البينة: ٥ .

وماله في الآخرة من نصيب»^(١).

وقال: «من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها مذموماً مدحوراً»^(٢).

وقال النبي ﷺ: إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه.

وهذا الخبر من أصول الاسلام، وأحد قواعده وأول دعائمه، قيل: وهو ثلث العلم. ووجهه بعض الفضلاء بأن كسب العبد يكون بقلبه ولسانه وبنانه، فالنية أحد أقسام كسبه الثلاثة، وهي أرجحها، لأنها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين. وكان السلف وجماعة من تابعيهم يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيهاً للمطلع على حسن النية وتصحيحها، واهتمامه بذلك واعتناؤه به.

وقال ﷺ: نية المؤمن خير من عمله.

وفي لفظ آخر: أبلغ من عمله.

وقال ﷺ: إنما يبعث الناس على نياتهم.

وقال ﷺ: مخبراً عن جبرئيل عن الله عز وجل أنه قال: الإخلاص سرٌّ من أسراري، استودعته قلب من أحببت من عبادي.

وقال ﷺ: إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتى به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت.

ولكنك قاتلت ليقال جري، فقد قيل ذلك. ثم أمر به، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: قارئ القرآن، فقد قيل ذلك. ثم أمر به، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار.

وقال ﷺ: من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله عز وجل، لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة.

(١) سورة الشورى: ٢٠.

(٢) سورة الإسراء: ١٨.

وقال عليه السلام : من تعلم علماً لغير الله وأراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار .

وقال عليه السلام : من طلب العلم ليجماري به العلماء أو ليجماري به السفهاء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار .

وفي رواية : فليتبوأ مقعده من النار .

قال عليه السلام : لا تعلموا العلم لتماروا به السفهاء ، وتجادلوا به العلماء ، ولتصرفوا [به] وجوه الناس إليكم ، وابتغوا بقولكم ما عند الله فإنه يدوم ويبقى ، وينفذ ما سواه . كونوا ينابيع الحكمة ، مصابيح الهدى ، أحلاس البيوت ، سرج الليل ، جدد القلوب خلقان الثياب ، تعرفون في أهل السماء وتخفون في أهل الأرض .

وقال عليه السلام : من طلب العلم لأربع دخل النار : لبياهي به العلماء ، أو يجماري به السفهاء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه ، أو يأخذ به من الأمراء .

وقال عليه السلام : ما ازداد عبد علماً ، فازداد في الدنيا رغبة إلا ازداد من الله بعداً .

وقال عليه السلام : كل علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به .

وقال عليه السلام : أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه .

وقال عليه السلام : مثل الذي يعلم الناس الخير ، وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيئ للناس وتحرق . نفسه . وفي رواية : كمثل السراج .

وقال عليه السلام : علماء هذه الأمة رجلان : رجل آتاه الله علماً فبذله للناس ، ولم يأخذ عليه طعماً ، ولم يشربه ثمناً ، فذلك يستغفر له حيتان البحر ، ودواب البر ، والطير في جو السماء ، ويقدم على الله سيداً شريفاً حتى يرافقه المرسلين ، ورجل آتاه الله علماً فبخل به عن عباد الله ، وأخذ عليه طعماً ، وشرب به ثمناً فذلك يلجم يوم القيامة بلجام من نار ، وينادي مناد : هذا الذي آتاه الله علماً ، فبخل به عن عباد الله ، وأخذ عليه طعماً ، واشترى به ثمناً ، وكذلك حتى يفرغ من الحساب .

وقال عليه السلام : من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار .

وقال عليه السلام : العلم علمان : فعلم في القلب فذاك العلم النافع ، وعلم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم .

وقال عليه السلام : إني لا أتخوف على أمتي مؤمناً ولا مشركاً . فأما المؤمن ، فيحجزه إيمانه ، وأما المشرك ، فيقمعه كفره .

ولكن أتخوف عليكم منافقاً عليم اللسان ، يقول ما تعرفون ، ويعمل ما تنكرون .

وقال ﷺ: إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق عليم اللسان .

وقال ﷺ: ألا إن شر الشر شرار العلماء ، وإن خير الخير خيار العلماء .

وقال ﷺ: من قال أنا عالم فهو جاهل .

وقال ﷺ: يظهر الدين حتى يجاوز البحار ، وتخاض البحار في سبيل الله ، ثم يأتي من بعدكم

أقوام يقرؤون القرآن ، يقولون: قرأنا القرآن من أقرأ منا ، ومن أفقه منا ، ومن أعلم منا؟ ثم التفت إلى

أصحابه فقال: هل في أولئك من خير؟

قالوا: لا .

قال: أولئك منكم من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار .

فصل ١

ما روي عن طريق الخاصة في لزوم الإخلاص في طلب العلم وبذله

ومن طريق الخاصة روى الكليني بإسناده إلى علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : منهومان لا يشبعان : طالب دنيا ، وطالب علم ، فمن اقتصر من الدنيا على ما أحل الله له سلم ، ومن تناولها من غير حلها هلك ، إلا أن يتوب ويراجع .

ومن أخذ العلم من أهله وعمل به نجا ، ومن أراد به الدنيا فهي حظه .

وإسناده إلى الباقر عليه السلام : من طلب العلم ليباهي به العلماء ، أو يماري به السفهاء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه ، فليتبوأ مقعده من النار ، إن الرئاسة لا تصلح إلا لأهلها .

وإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب ، ومن أراد به خير الآخرة أعطاه الله خير الدنيا والآخرة .

وعنه عليه السلام : إذا رأيت العالم محبا للدنيا ، فاتهموه على دينكم ، فإن كل محب لشيء يحوط ما أحب .

وقال : أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام : لا تجعل بيني وبينك عالما مفتونا بالدنيا ، فيصدك عن طريق محبتي ، فإن أولئك قطاع طريق عبادي المريرين ، إن أدنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم .

وعنه عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ، قيل : يا رسول الله ! وما دخولهم في الدنيا ؟

قال : اتباع السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم .

وعنه عليه السلام قال : طلبه العلم ثلاثة ، فاعرفوهم بأعيانهم وصفاتهم : صنّف يطلبه للجهل والمرء ، وصنّف يطلبه للاستطالة والختل ، وصنّف يطلبه للتفقه والعمل : فصاحب الجهل والمرء مؤذ ممر ، متعرض للمقال في أندية الرجال ، بتذاكر العلم وصفة الحلم ، قد تسربل بالخشوع ، وتخلّى من الورع ، فدق الله من هذا خيشومه وقطع منه حيزومه .

وصاحب الاستطالة والختل ذو خب وملق ، يستطيل على مثله من أشباهه ، ويتواضع للأغنياء من دونه ، فهو لحلوانهم هاضم ، ولدينه حاطم ، فأعمى الله على هذا خبره ، وقطع من آثار العلماء

أثره، وصاحب الفقه^(١) والعمل ذوكآبة وحزن وسهر، قد تحنك في برنسه، وقام الليل في حندسه، يعمل ويخشى وجللاً داعياً مشفقاً مقبلاً على شأنه عارفاً بأهل زمانه، مستوحشا من أوثق إخوانه، فشد الله من هذا أركانه وأعطاه يوم القيامة أمانه.

وروى الصدوق في كتاب «الخصال» بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إن من العلماء من يحب أن يجمع علمه، ولا يحب أن يؤخذ عنه، فذاك في الدرك الأول من النار، ومن العلماء من إذا وعظ أنف، وإذا وعظ عنف، فذاك في الدرك الثاني من النار، ومن العلماء من يرى أن يضع العلم عند ذوي الثروة والشرف ولا يرى له في المساكين وضعاً، فذاك في الدرك الثالث من النار، ومن العلماء من يذهب في علمه مذهب الجبابة والسلاطين، فإن رد عليه وقصر^(٢) في شيء من أمره غضب، فذاك في الدرك الرابع من النار، ومن العلماء من يطلب أحاديث اليهود والنصارى ليغزبه علمه ويكثر به حديثه، فذاك في الدرك الخامس من النار، ومن العلماء من يضع نفسه للفتيا ويقول: سلوني. ولعله لا يصيب حرفاً واحداً، والله لا يحب المتكلفين، فذاك في الدرك السادس من النار، ومن العلماء من يتخذ العلم مروة وعقلاً فذاك في الدرك السابع من النار.

فصل ٢

فصل في لزوم الإخلاص من الآثار وكلام الأنبياء

وعن النبي صلى الله عليه وآله: أن موسى عليه السلام لقي الخضر عليه السلام فقال: أوصني. فقال الخضر: يا طالب العلم إن القائل أقل ملالة من المستمع، فلا تمل جلساءك إذا حدثتهم، واعلم أن قلبك وعاء، فانظر ماذا تحشوبه وعاءك، واعرف الدنيا وانبذها وراءك، فإنها ليست لك بدار، ولا لك فيها محل قرار، وإنها جعلت بلغة للعباد ليتزودوا منها للمعاد. يا موسى! وطن نفسك على الصبر تلق الحلم، وأشعر قلبك التقوى تنل العلم، ورض نفسك على الصبر تخلص من الائم.

يا موسى! تفرغ للعلم إن كنت تريده، فإنما العلم لمن تفرغ له، ولا تكونن مكثاراً بالمنطق مهذاراً، إن كثرة المنطق تشين العلماء، وتبدئ مساوئ السفهاء، ولكن عليك بذى اقتصاد، فإن ذلك من التوفيق والسداد، وأعرض عن الجهال، واحلم عن السفهاء، فإن ذلك فضل الحلما وزين العلماء، إذا شتمك الجاهل فاسكت عنه سلماً، وجانبه حزماً، فإن ما بقي من جهله عليك

(١) خ ل: التفقه.

(٢) خ ل: أو.

وشتمه إياك أكثر .

يا ابن عمران ! لا تفتحن باباً لا تدري ما غلقه ، ولا تغلقن باباً لا تدري ما فتحه . يا ابن عمران ! من لا تنتهي عن الدنيا نهمته ، ولا تنقضي فيها رغبته كيف يكون عابداً ؟ من يحقر حاله ويتهم الله بما قضى له كيف يكون زاهداً ؟ يا موسى ! تعلم ما تعلم لتعمل به ، ولا تعلمه لتحدث به ، فيكون عليك بوره ، ويكون على غيرك نوره .

ومن كلام عيسى عليه السلام : تعملون للدنيا وأنتم ترزقون فيها بغير عمل ؟ ولا تعملون للآخرة ، وأنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل ؟ وإنكم علماء السوء ، الأجر تأخذون والعمل تضيعون ؟ يوشك رب العمل أن يطلب عمله ، وتوشكون أن تخرجوا من الدنيا العريضة إلى ظلمة القبر وضيقه ، الله تعالى نهاكم عن الخطايا كما أمركم بالصيام والصلاة .

كيف يكون من أهل العلم من سخط رزقه واحتقر منزلته ؟ وقد علم أن ذلك من علم الله وقدرته ، كيف يكون من أهل العلم من اتهم الله فيما قضى له ، فليس يرضى شيئاً أصابه ؟ كيف يكون من أهل العلم من دنياه عنده أثر من آخرته ، وهو مقبل على دنياه ، وما يضره أحب إليه مما ينفعه ؟ كيف يكون من أهل العلم من يطلب الكلام ليخبر به ، ولا يطلب ليعمل به ؟ ^(١)

ومن كلامه صلوات الله عليه : ويل لعلماء السوء تصلى عليهم النار .

ثم قال : اشتدت مؤونة الدنيا ، ومؤونة الآخرة ، أما مؤونة الدنيا ، فإنك لا تمد يدك إلى شيء منها إلا وجدت فاجراً قد سبقك إليه ، وأما مؤونة الآخرة ، فإنك لا تجد أعواناً يعينونك عليها . وأوحى الله تعالى إلى داود : يا داود لا تجعل بيني وبينك عالماً مفتوناً بالدنيا فيصدك عن طريق محبتي ، فإن أولئك قطاع طريق عبادي المريرين ، إن أدنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : من تعلم علماً من علم الآخرة ليريد به عرضاً من عرض الدنيا لم يجد ربح الجنة .

(١) انظر الحديث بطوله في جامع أحاديث الشيعة: ١٣ / ٥٠٨ .

فصل ٣

فصل في مكائد الشيطان وأهمية الإخلاص

هذه الدرجة - وهي درجة الإخلاص - عظيمة المقدار كثيرة الاخطار دقيقة المعنى صعبة المرتقى ، يحتاج طالبها إلى نظر دقيق ، وفكر صحيح ، ومجاهدة تامة .
وكيف لا يكون كذلك ، وهو مدار القبول ، وعليه يترتب الثواب ، وبه تظهر ثمرة عبادة العابد ، وتعب العالم ، وجد المجاهد .

ولو فكر الإنسان في نفسه ، وفتش عن حقيقة عمله لوجد الإخلاص فيه قليلاً ، وشوائب الفساد إليه متوجهة ، والقواطع عليه متراكمة ، سيما المتصيف بالعلم وطالبه ، فإن الباعث الأكثرى - سيما في الابتداء لباعى العلم - طلب الجاه والمال والشهرة ، وانتشار الصيت ، ولذة الاستيلاء ، والفرح بالاستتباع ، واستثارة الحمد والثناء ، وربما يلبس عليهم الشيطان مع ذلك ، ويقول لهم : غرضكم نشر دين الله ، والنضال عن الشرع الذي شرعه رسول الله ﷺ .

والمظهر لهذه المقاصد يتبين عند ظهور أحد من الاقران أكثر علماً منه وأحسن حالاً ، بحيث يصرف الناس عنه ، فلينظر حينئذ : فإن كان حاله مع الموقر له ، والمعتقد لفضله أحسن ، وهو له أكثر احتراماً ، وبلقائه أشد استبشاراً ممن يميل إلى غيره مع كون ذلك الغير مستحقاً للموالاتة ، فهو مغرور وعن دينه مخدوع وهو لا يدري كيف ، وربما انتهى الأمر بأهل العلم إلى أن يتغايروا تغاير النساء فيشق على أحدهم أن يختلف بعض تلامذته إلى غيره وإن كان يعلم أنه منتفع بغيره ومستفيد منه في دينه .

وهذا رشح الصفات المهلكة المستكنة في سر القلب التي يظن العالم النجاة منها ، وهو مغرور في ذلك ، وإنما ينكشف بهذه العلامات ونحوها .

ولو كان الباعث له على العلم هو الدين لكان إذا ظهر غيره شريكاً ، أو مستبدأ أو معيناً على التعليم لشكر الله تعالى إذكفاه وأعاناه على هذا المهم بغيره ، وكثر أوتاد الأرض ، ومرشدي الخلق ، ومعلميهم دين الله تعالى ومحبي سنن المرسلين .

وربما لبس الشيطان على بعض العالمين ويقول : إنما غمك لانقطاع الثواب عنك ، لا لانصراف وجوه الناس إلى غيرك ، إذ لو رجعوا إليك أو اتعظوا بقولك ، وأخذوا عنك لكنت أنت المثاب ، واغتمامك لفوات الثواب محمود .

ولا يدري المسكين أن انقياده للحق وتسليمه الأمر الأفضل^(١) أجزل ثواباً ، وأعود عليه في الآخرة من انفراده .

وليعلم أن أتباع الأنبياء والأئمة لو اغتموا من حيث فوات هذه المرتبة لهم واختصاص أهلها بها، لكانوا مذمومين في الغاية ، بل انقيادهم إلى الحق وتسليم الأمر إلى أهله أفضل الأعمال بالنسبة إليهم ، وأعود عليهم في الدين .

وهذا كله من غرور الشيطان وخدعه ، بل قد ينخدع بعض أهل العلم بغرور الشيطان ، ويحدث نفسه بأنه لو ظهر من هو أولى منه لفرح به ، وإخباره بذلك عن نفسه قبل التجربة والامتحان غرور ، فإن النفس سهلة القيادة في الوعد بأمثال ذلك قبل نزول الأمر . ثم إذا دهاه الأمر تغير ، ورجع ، ولم يف بالوعد إلا من عصمه الله تعالى وذلك لا يعرفه إلا من عرف مكايده النفس ، وطال اشتغاله بامتحانها .

ومن أحسن في نفسه بهذه الصفات المهلكة ، فالواجب عليه طلب علاجها من أرباب القلوب ، فإن لم يجدهم ، فمن كتبهم المصنفة في ذلك .

وإن كان كلا الأمرين قد امتحى أثره ، وذهب مخبره ، ولم يبق إلا خبره ، ويسأل الله المعونة والتوفيق . فإن عجز عن ذلك ، فالواجب عليه الانفراد والعزلة ، وطلب الخمول والمدافعة مهما سئل ، إلا أن يحصل على شريطة التعلم والعلم .

وربما يأتيه الشيطان هنا من وجه آخر ، ويقول : هذا الباب لو فتح لاندرست العلوم ، وخرب الدين من بين الخلق ، لقلّة الملتفت إلى الشرائط والمتلبس بالإخلاص ، مع أن عمارة الدين من أعظم الطاعات . فليجبه حينئذ بأن دين الاسلام لا يندرس بسبب ذلك ما دام الشيطان يحجب إلى الخلق الرئاسة ، وهو لا يفتر عن عمله إلى يوم القيامة ، بل ينتهز لنشر العلم أقوام لا نصيب لهم في الآخرة ، كما قال رسول الله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم .

وقوله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . فلا ينبغي أن يغتر بهذه التلبيسات ، فيشتغل بمخالطة الخلق حق يتربى في قلبه حب الجاه والثناء والتعظيم ، فإن ذلك بذر النفاق ، وقال ﷺ : حب الجاه والمال ينبت النفاق في القلب كما ينبت البقل .

وقال ﷺ : ما ذئبان ضاريان أرسلان في زريبة غنم بأكثر فساداً فيها من حب الجاه والمال في دين المرء المسلم . فليكن فكره في التفتن لخفايا هذه الصفات من قلبه ، وفي استنباط طريق الخلاص

(١) [خ ل : لأفضل] .

منها ، فإن الفتنة والضرر بهذه الصفات من العالم والمتعلم أعظم منها في غيره بمراحل ، فإنه مقتدى به فيما يأتي ويذر ، فيقول الجاهل : لو كان ذلك مذموماً لكان العلماء أولى باجتنابه منا . فيتلبسون بهذه الأخلاق الذميمة . إلا أن بين الذنبيين بونا بعيدا ، فإن الجاهل يأتي القيامة بذنبه ، والعالم يأتي بذنبه الذي فعله وذنّب من تأسى به واقتدى بطريقته إلى يوم القيامة ، كما ورد في الأخبار الصحيحة ..

وبالجملة ، فمعرفة حقيقة الإخلاص ، والعمل به بحر عميق يفرق فيه الجميع إلا الشاذ النادر المستثنى في قوله تعالى : ﴿إلا عبادك منهم المخلصين﴾^(١) .

فليكن العبد شديد التفقد والمراقبة لهذه الدقائق ، وإلا التحق بأتباع الشياطين وهو لا يشعر .
والأمر الثاني : استعمال ما يعلمه كل منهما شيئاً فشيئاً ، فإن العاقل همه الرعاية ، والجاهل همه الرواية ، وقد روي عن علي عليه السلام أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : العلماء رجلان : رجل عالم أخذ بعلمه ، فهذا ناج ، وعالم تارك لعلمه ، فهذا هالك .

وإن أهل النار ليتأذون من ريح العالم التارك لعلمه .
وإن أشد أهل النار ندامة وحسرة رجل دعا عبداً إلى الله تبارك وتعالى فاستجاب له وقبل منه ، فأطاع الله فأدخله الجنة ، وأدخل الداعي النار بتركه علمه ، واتباعه الهوى ، وطول الأمل ، أما اتباع الهوى فيصد عن الحق ، وطول الأمل ينسي الآخرة .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا .

وجاء رجل إلى علي بن الحسين عليهما السلام فسأله عن مسائل ، فأجاب ، ثم عاد ليسأل مثلها ، فقال علي بن الحسين عليهما السلام : مكتوب في الإنجيل : لا تطلبوا علم ما لا تعلمون ولما تعملوا بما علمتم ، فإن العلم إذا لم يعمل به لم يزد صاحبه إلا كفرة ، ولم يزد من الله إلا بعداً .

وسأل المفضل بن عمر أبا عبد الله عليه السلام فقال : بم يعرف الناجي ؟
قال : من كان فعله لقوله موافقاً فأنت له بالشهادة ، ومن لم يكن فعله لقوله موافقاً ، فإنما ذلك مستودع .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له خطبه على المنبر : أيها الناس إذا علمتم فاعلموا بما علمتم لعلكم تهتدون ، إن العالم العامل بغيره كالجاهل الحائر الذي لا يستفيق عن جهله ، بل قد رأيت أن

(١) سورة الحجر : ٤٠ .

الحجة عليه أعظم والحسرة أدوم على هذا العالم المنسلخ من علمه منها على هذا الجاهل المتحير في جهله ، وكلاهما حائر بائر ، لا ترتابوا فتشكوا ، ولا تشكوا فتكفروا ، ولا ترخصوا لأنفسكم فتدهنوا ، ولا تدهنوا في الحق فتخسروا ، وإن من الحق أن تفقهوا ، ومن الفقه أن لا تفتروا ، وإن من أنصحكم لنفسه أطوعكم لربه ، وأغشكم [لنفسه] أعصاكم لربه ، ومن يطع الله يأمن ويستبشر ، ومن يعص الله يخب ويندم .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله ما العلم ؟ فقال : الانصات .

قال : ثم مه يا رسول الله ؟

قال : الاستماع .

قال : ثم مه ؟ قال : الحفظ . قال : ثم مه يا رسول الله ؟ قال : العمل به .

قال : ثم مه يا رسول الله ؟ قال : نشره .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان لموسى بن عمران عليه السلام جليسا [ظ : جليس] من أصحابه قد وعى علماً كثيراً ، فاستأذن موسى في زيارة أقارب له ، فقال له موسى : إن لصلة القرابة لحقاً ، ولكن إياك أن تركز إلى الدنيا ، فإن الله قد حملك علماً فلا تضيعه ، وتركن إلى غيره . فقال الرجل : لا يكون إلا خيراً .

ومضى نحو أقاربه ، فطالت غيبته ، فسأل موسى عليه السلام عنه ، فلم يخبره أحد بحاله ، فسأل جبرئيل عليه السلام عنه فقال له : أخبرني عن جلوسي فلان ألك به علم ؟ قال : نعم هو ذا على الباب قد مسخ قرداً في عنقه سلسلة . ففرغ موسى عليه السلام إلى ربه ، وقام إلى مصلاه يدعو الله ، ويقول : يا رب صاحبي وجليسي ؟ فأوحى الله عز وجل إليه : يا موسى لو دعوتني حتى تنقطع ترقوتاك ما استجبت لك فيه ، إني كنت حملته علماً ، فضيعه ، وركن إلى غيره .

وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : يا طالب العلم إن العلم ذو فضائل كثيرة ، فرأسه التواضع ، وعينه البراءة من الحسد ، وأذنه الفهم ، ولسانه الصدق ، وحفظه الفحص ، وقلبه حسن النية ، وعقله معرفة الأسباب والأمور ، ويده الرحمة ، ورجله زيارة العلماء ، وهمته السلامة ، وحكمته الورع ، ومستقره النجاة ، وقائده العافية ، ومركبه الوفاء ، وسلاحه لين الكلمة ، وسيفه الرضا ، وقوسه المداراة ، وجيشه محاوراة ، العلماء ، وماله الأدب ، وذخيرته اجتناب الذنوب ، ورداؤه المعروف ، ومأواه المواعدة ، ودليله الهدى ، ورفيقه محبة الأخيار .

وفي حديث عنوان البصري الطويل عن الصادق عليه السلام : ليس العلم بكثرة التعلم إنما هو نور يقع في قلب من يريد الله أن يهديه ، فإذا أردت العلم ، فاطلب أولاً في نفسك حقيقة العبودية . واطلب العلم باستعماله ، واستفهم الله يفهمك .

فصل في أن الغرض من طلب العلم هو العمل

اعلم أن العلم بمنزلة الشجرة ، والعمل بمنزلة الثمرة ، والغرض من الشجرة المثمرة ليس إلا ثمرتها ، أما شجرتها بدون الاستعمال ، فلا يتعلق بها غرض أصلاً ، فإن الانتفاع بها في أي وجه كان ضرب من الثمرة بهذا المعنى .

وإنما كان الغرض الذاتي من العلم مطلقاً العمل ، لأن العلوم كلها ترجع إلى أمرين : علم معاملة ، وعلم معرفة . فعلم المعاملة هو معرفة الحلال والحرام ونظائرها من الاحكام ، ومعرفة أخلاق النفس المذمومة والمحمودة ، وكيفية علاجها والفرار منها . وعلم المعرفة كالعلم بالله تعالى وصفاته وأسمائه .

وما عداهما من العلوم إما آلات لهذه العلوم أو يراد بها عمل من الأعمال في الجملة ، كما لا يخفى على من تتبعها .

وظاهر أن علوم المعاملة لا تتراد إلا للعمل ، بل لولا الحاجة إليه لم يكن لها قيمة .
وحيث فنقول : المحكم للعلوم الشرعية ونحوها ، إذا أهمل تفقد جوارحه وحفظها عن المعاصي ، والزامها الطاعات ، وترقيها من الفرائض إلى النوافل ، ومن الواجبات إلى السنن اتكالاً على اتصافه بالعلم ، وأنه في نفسه هو المقصود ، مغرور في نفسه ، مخدوع عن دينه ، ملبس عليه عاقبة أمره ، وإنما مثله مثل مريض به علة لا يزيلها إلا دواء مركب من أخلاط كثيرة ، لا يعرفها إلا حذاق الأطباء ، فسعى في طلب الطبيب بعد أن هاجر عن وطنه حتى عثر على طبيب حاذق ، فعلمه الدواء ، وفصل له الأخلاط ، وأنواعها ومقاديرها ، ومعادنها التي منها تجلب وعلمه كيفية دق كل واحد منها ، وكيفية خلطها وعجنها ، فتعلم ذلك منه ، وكتب منه نسخة حسنة بحسن خط ، ورجع إلى بيته ، وهو يكررها ويقرأها ، ويعلمها المرضى ، ولم يشتغل بشربها واستعمالها ، أفترى أن ذلك يغني عنه من مرضه شيئاً ؟ ! هيهات لو كتب منه ألف نسخة ، وعلمه ألف مريض حتى شنئ جميعهم ، وكرره كل ليلة ألف مرة لم يغنه ذلك من مرضه شيئاً إلى أن يزن الذهب ، ويشترى الدواء ويخلطه كما تعلم ، ويشربه ، ويصبر على مرارته ، ويكون شربه في وقته ، وبعد تقديم

الاحتماء ، وجميع شروطه ، وإذا فعل جميع ذلك كله ، فهو على خطر من شفائه ، فكيف إذا لم يشربه أصلاً؟ هكذا الفقيه إذا أحكم علم الطاعات ، ولم يعمل بها ، وأحكم علم المعاصي الدقيقة والجليلة ، ولم يجتنبها ، وأحكم على الأخلاق المذمومة ، وما زكى نفسه منها ، وأحكم علم الأخلاق المحمودة ، ولم يتصف بها ، فهو مغرور في نفسه مخدوع عن دينه ، إذ قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ . ولم يقل : قد أفلح من تعلم كيفية تزكيتها ، وكتب علمها ، وعملها الناس .

وعند هذا يقول له الشيطان : لا يغرنك هذا المثال ، فإن العلم بالدواء لا يزيل المرض ، وأما أنت فمطلبك القرب من الله تعالى وثوابه ، والعلم يجلب الثواب ، ويتلو عليه الأخبار الواردة في فضائل العلم . فإن كان المسكين معتوهاً مغروراً وافق ذلك هواه ، فاطمأن إليه وأهمل ، وإن كان كيساً ، فيقول للشيطان : أتذكرني فضائل العلم ، وتنسيني ما ورد في العالم الذي لا يعمل بعلمه ، كقوله تعالى - في وصفه مشيراً إلى بلعم بن باعوراء ، الذي كان في حضرته اثنا عشر ألف محبرة يكتبون عنه العلم ، مع ما آتاه الله من الآيات المتعددة التي كان من جملتها أنه كان بحيث إذا نظر يرى العرش كما نقله جماعة من العلماء : فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث .

وقوله تعالى في وصف العالم التارك لعلمه : ﴿مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها﴾^(١) أي لم يفعلوا الغاية المقصودة من حملها ، وهو العمل بها - ﴿كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ .

فأي خزي أعظم من تمثيل حاله بالكلب والحمار؟! وقد قال ﷺ : من ازداد علماً ، ولم يزد هدى لم يزد من الله إلا بعداً .

وقال ﷺ : يلتقى العالم في النار فتندلق أقتابه ، فيدور به [ظ : بها] كما يدور الحمار في الرحا . وكقوله ﷺ : شر الناس العلماء السوء .

وقول أبي الدرداء : ويل للذي لا يعلم مرة ، ولو شاء الله لعلمه ، وويل للذي يعلم [ولا يعمل] سبع مرات . أي إن العلم حجة عليه ، إذ يقال له : ما ذا عملت فيما علمت؟ وكيف قضيت شكر الله تعالى؟

وقال ﷺ : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه . فهذا وأمثاله مما قد أسلفناه في صدر هذا الباب وغيره أكثر من أن يحصى .

والذي أخبر بفضيلة العلم هو الذي أخبر بذم العلماء المقصرين في العمل بعلمهم وأن حالهم عند الله أشد من حال الجهال ، ﴿أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض﴾^(٢) .

(١) سورة الجمعة: ٥.

(٢) سورة البقرة: ٨٥.

وأما علم المعرفة بالله تعالى ، وما يتوقف عليه من العلوم العقلية ، فمثل العالم به المهمل للعمل المضيق لامر الله تعالى وحدوده في شدة غروره ، مثل من أراد خدمة ملك ، فعرف الملك ، وعرف أخلاقه وأوصافه ولونه وشكله وطوله وعرضه وعادته ومجلسه ، ولم يتعرف ما يحبه ويكرهه ويغضب عليه ، وما يرضى به ، أو عرف ذلك إلا أنه قصد خدمته ، وهو ملابس لجميع ما يغضب به ، وعاطل عن جميع ما يحبه من زي وهبئة وحركة وسكون ، فورد على الملك ، وهو يريد التقرب منه والاختصاص به ، متلطحاً بجميع ما يكرهه الملك ، عاطلاً من جميع ما يحبه ، متوسلاً إليه بمعرفته له ، ولنسبه واسمه وبلده وشكله وصورته ، وعادته في سياسة غلمانه ومعاملة رعيته .

بل هذا مثال العالم بالقسمين معاً ، التارك لما يعرفه ، وهو عين الغرور ، فلو ترك هذا العالم جميع ما عرفه ، واشتغل بأدنى معرفته وبمعرفة ما يحبه ويكرهه ، لكان ذلك أقرب إلى نيله المراد من قربته والاختصاص به .

بل تقصيره في العمل ، واتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينكشف له من المعرفة إلا الأسمي دون المعاني ، إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيته واتقاه ، كما نبه الله عليه بقوله : ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ .

ولا يتصور أن يعرف الأسد عاقل ، ثم لا يتقيه ولا يخافه ، وقد أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام : خفني كما تخاف السبع الضاري . نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه قد لا يخافه ، وكأنه ما عرف الأسد .

وفي فاتحة الزبور : رأس الحكمة خشية الله تعالى .

فصل في الغرور في طلب العلم والمغترين من أهل العلم

وللعالم في تفصيله في العمل بعد أخذه بظواهر الشريعة ، واستعمال ما دونه الفقهاء من الصلاة الصيام والدعاء وتلاوة القرآن ، وغيرها من العبادات ضروب آخر ، فإن الأعمال الواجبة عليه ، فضلاً عن غير الواجبة ، غير منحصرة فيما ذكر ، بل من الخارج عن الأبواب التي رتبها الفقهاء ما هو أهم ، ومعرفته أوجب والمطالبة به .

والمناقشة عليه أعظم ، وهو تطهير النفس عن الرذائل الخلقية : من الكبر والرئاء والحسد والحقد ، وغيرها من الرذائل المهلكات ، مما هو مقرر في علوم تختص به ، وحراسة اللسان عن الغيبة والنميمة ، وكلام ذي اللسانين ، وذكر عيوب المسلمين وغيرها.

وكذا القول في سنائر الجوارح ، فإن لها أحكاماً تخصها وذنباً مقررة في محالها ، لا بد لكل أحد من تعلمها وامتنال حكمها ، وهي تكليفات لا توجد في كتاب البيوع والإجازات وغيرها من كتب الفقه ، بل لا بد من الرجوع فيها إلى علماء الحقيقة العاملين ، وكتبهم المدونة في ذلك .

وما أعظم اغترار العالم بالله تعالى في رضاه بالعلوم الرسمية ، وإغفاله لإصلاح نفسه وإرضاء ربه تبارك وتعالى .

وغرور من هذا شأنه يظهر لك من حيث العلم ومن حيث العمل : أما العمل ، فقد ذكرنا وجه الغرور فيه ، وأن مثاله مثال المريض إذا تعلم نسخة الدواء ، واشتغل بتكراره وتعليمه ، لا بل مثاله مثال من به علة البواسير والبرسام ، وهو مشرف على الهلاك ، محتاج إلى تعلم الدواء واستعماله ، فاشتغل بتعلم دواء الاستحاضة ، وتكرار ذلك ليلاً ونهاراً ، مع علمه بأنه رجل لا يحيض ولا يستحيض ، ولكنه يقول : ربما يقع علة الاستحاضة لامرأة ، وتسألني عنه ، وذلك غاية الغرور ، حيث ترك تعلم الدواء النافع لعلته مع استعماله ، ويشتغل بما ذكرناه . كذلك المتفقه المسكين ، قد تسلط عليه اتباع الشهوات ، والإخلاق إلى الأرض ، والحسد والرئاء والغضب والبغضاء والعجب بالأعمال التي يظنها من الصالحات ، ولو فتش عن باطنها وجدها من المعاصي الواضحات ، فليلتفت إلى قوله ﷺ : أدنى الرئاء الشرك .

وإلى قوله ﷺ : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر .

وإلى قوله ﷺ : الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

وإلى قوله ﷺ : حب المال والشرف ينبتان النفاق كما ينبت الماء البقل . إلى غير ذلك من

الاحبار المدونة في أبواب هذه المهلكات. وكذلك يترك استعمال الدواء لسائر المهلكات الباطنة ، وربما يختطفه الموت قبل التوبة والتلافي ، فيلقى الله وهو عليه غضبان ، فترك ذلك كله ، واشتغل بعلم النحو وتصريف الكلمات والمنطق ويبحث الدلالات وفقه الحيض والاستحاضات والسلم والإجارات واللعان والجراحات والدعاوي والبيئات والقصاص والديات ، ولا يحتاج إلى شيء من ذلك في مدة عمره إلا نادراً ، وإن احتاج إليه أو احتاج إليه غيره فهو من فروض الكفايات ، وغفل مع ذلك من العلوم التي هي فرض عيني بإجماع المسلمين .

فغاية تلك العلوم إذا قصد بها وجه الله تعالى العظيم ، وثوابه الجسيم أنها فرض كفاية ، ومرتبة فرض الكفاية بعد تحصيل فرض العين ، فلو كان غرض هذا الفقيه العالم بعلمه وجه الله تعالى ، لاشتغل في ترتيب العلوم بالأهم فالأهم ، والأمنع فالأمنع ، فهو إما غافل مغرور ، وإما مرء في دينه مخدوع ، طالب للرئاسة .

والاستعلاء ، والجاه والمال ، فيجب عليه التنبيه لدواء إحدى العلتين قبل أن تقوى عليه وتهلكه .

وليعلم من ذلك أيضاً أن مجرد تعلم هذه المسائل المدونة ليس هو الفقه عند الله تعالى وإنما الفقه عن الله تعالى بإدراك جلاله وعظمته ، وهو العلم الذي يورث الخوف والهيبة والخشوع ، ويحمل على التقوى ، ومعرفة الصفات المخوفة فيجتنبها ، والمحمودة فيرتكبها ، ويستشعر الخوف ويستشير الحزن ، كما نبه الله تعالى عليه في كتابه بقوله : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ .

والذي يحصل به الانذار غير هذا العلم المدون ، فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات ، وحفظ الأبدان بالأموال وبدفع القتل والجراحات ، والمال في طريق الله آله ، والبدن مركب ، وإنما العلم المهم هو معرفة سلوك الطريق إلى الله تعالى ، وقطع عقبات القلب التي هي الصفات المدمومة ، وهي الحجاب بين العبد وبين الله تعالى ، فإذا مات ملوثاً بتلك الصفات كان محجوباً عن الله تعالى ، ومن ثم كان العلم موجبا للخشية ، بل هي منحصرة في العالم كما نبه عليه تعالى بقوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ أعم من أن يكونوا فقهاء أو غير فقهاء .

ومثال هذا الفقيه في الاقتصار على علم الفقه المتعارف مثال من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خرز الراوية والخف ، ولا شك أنه لو لم يكن لتعطل الحج ، ولكن المقتصر عليه ليس من الحاج في شيء . كذلك هذا الرجل لو لم يتعلم هذه العلوم لتعطلت معرفة الأحكام ، إلا أنها ليست

المنجية بنفسها ، كما حررناه بل هي مقدمة للمقصد الذاتي .
 وإذا كان هذا مثال حال الفقيه العارف بشرع الله ورسوله وأئمة ومعالم دين الله ، فكيف حال
 من يصرف عمره في معرفة عالم الكون والفساد الذي مآله محض الفساد، والاشتغال بمعرفة
 الوجود ، وهل هو نفس الموجودات أو زائد عليها أو مشترك بينها ، أو غير ذلك من المطالب التي
 لا ثمره لها ، بل لم يحصل لهم حقيقة ما طلبوا معرفته فضلاً عن غيره .

وإنما مثالهم في ذلك مثال ملك اتخذ عبداً ، وأمرهم بدخول داره والاشتغال بخدمته وتكميل
 نفوسهم فيما يوجب الزلفى لدى حضرته واجتناب ما يبعد من جهته ، فلما أدخلهم داره ليشتغلوا
 بما أمرهم به أخذوا ينظرون إلى جدران داره وأرضها وسقفها حتى صرفوا عمرهم في ذلك النظر
 وماتوا ، ولم يعرفوا ما أراد منهم في تلك الدار ، فكيف ترى حالهم عند سيدهم المنعم عليهم
 المسديّ جليل إحسانه إليهم مع هذا الإهمال العظيم لطاعته ، بل الانهماك الفظيع في معصيته ؟ !
 واعلم أن مثال هؤلاء أجمع مثال بيت مظلم باطنه ، وضع السراج على سطحه حتى استنار
 ظاهره ، بل مثال بئر الحش ، ظاهرها حص ، وباطنها نتن ، أو كقبور الموتى ظاهرها مزينة وباطنها
 جيفة ، وكمثال رجل قصد ضيافة الملك إلى داره فخصص باب داره ، وترك المزابل في صدر داره ،
 وذلك غرور واضح جلي .

بل أقرب مثال إليه : رجل زرع زرعاً فنبت ، ونبت معه حشيش يفسده ، فأمر بتنقية الزرع عن
 الحشيش بقلعه من أصله ، فأخذ يجز رأسه ويقطعه ، فلا يزال يقوى أصله وينبت ، لأن مغارس
 النقائص ومنابت الرذائل هي الأخلاق الذميمة في القلب ، فمن لا يطهر القلب منها لم تتم له
 الطاعات الظاهرة إلى مع الآفات الكثيرة .

بل كمريض ظهر به الجرب ، وقد أمر بالطلاء وشرب الدواء : أما الطلاء ليزيل ما على ظاهره ،
 والدواء ليقلع مادته من باطنه ، فقتع بالطلاء وترك الدواء ، وبقي يتناول ما يزيد في المادة ، فلا يزال
 يطلي الظاهر ، والجرب دائماً يتزايد في الباطن إلى أن أهلكه .

نسأل الله تعالى أن يصلحنا لأنفسنا ، ويبصرنا بعيوبنا ، وينفعنا بما علمنا ولا يجعله حجة علينا ،
 فإن ذلك بيده ، وهو أرحم الراحمين .

فصل

ولكن واحد منهما شرائط متعددة ، ووظائف متبددة بعد هذين إلا أنها بأسرها ترجع إلى الثاني - أعني استعمال العلم - فإن العلم متناول لمكارم الأخلاق وحميد الأفعال ، والتنزه عن مساوئها ، فإذا استعمله على وجهه أوصله إلى كل خير يمكن طلبه ، وأبعده عن كل دنية تشينه .

في التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه

فمما يلزم كل واحد منهما - بعد تطهير نفسه من الرذائل المذكورة وغيرها - توجيه نفسه إلى الله تعالى والاعتماد عليه في أموره وتلقي الفيض الإلهي من عنده فإن العلم - كما تقدم من كلام الصادق عليه السلام - ليس بكثرة التعلم ، وإنما هو نور من الله تعالى ، ينزله على من يريد أن يهديه . وأن يتوكل عليه ويفوض أمره إليه ، ولا يعتمد على الأسباب فيوكل إليها وتكون وبالاً عليه ، ولا على أحد من خلق الله تعالى ، بل يلقي مقاليد أمره إلى الله تعالى في أمره ورزقه وغيرهما ، يظهر عليه حينئذ من نفحات قدسه ، ولحظات أنسه ما يقوم به أوده ، ويحصل مطلبه ، ويصلح به أمره . وقد ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله : أن الله تعالى قد تكفل لطالب العلم برزقه خاصة عما ضمنه لغيره . بمعنى أن غيره يحتاج إلى السعي على الرزق حتى يحصل غالباً وطالب العلم لا يكلفه بذلك بل بالطلب ، وكفاه مؤونة الرزق إن أحسن النية ، وأخلص العزيمة .

وعندي في ذلك من الوقائع والدقائق ما لو جمعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بي وجميل معونته منذ اشتغلت بالعلم ، وهو مبادئ عشر الثلاثين وتسع - مائة إلى يومي هذا ، وهو منتصف شهر رمضان سنة ثلاث وخمسين وتسع مائة .

وبالجملة فليس الخبر كالعيان .

وروى شيخنا المتقدم محمد بن يعقوب الكليني قدس الله روحه بإسناده إلى الحسين بن علوان قال : كنا في مجلس نطلب فيه العلم ، وقد نفذت نفقتي في بعض الأسفار ، فقال لي بعض أصحابنا : من تؤمل لما قد نزل بك؟

فقلت : فلاناً ، فقال : إذن والله لا تسعف حاجتك ، ولا يبلغك أملك ، ولا تنجح طلبتك . قلت : وما علمك رحمك الله؟ قال : إن أبا عبد الله عليه السلام حدثني أنه قرأ في بعض الكتب : إن الله تبارك وتعالى يقول : وعزتي وجلالي ومجدي وارتفاعي على عرشي لأقطعن أمل كل مؤمل غيري

باليأس ، ولأكسونه ثوب المذلة عند الناس ، ولأنحينه من قربي ، ولأبعدنه من وصلي ، أيؤمل غيري في الشدائد ، والشدائد بيدي ، ويرجو غيري ويقرع بالفكر باب غيري ؟ ! ويبيدي مفاتيح الأبواب وهي مغلقة ، وبابي مفتوح لمن دعاني ، فمن الذي أملني لنوائبه فقطعته دونها ؟ ! ومن الذي رجاني لعظيمة فقطعت رجاءه مني ؟ جعلت آمال عبادي عندي محفوظة ، فلم يرضوا بحفظي ، وملأت سماواتي ممن لا يمل من تسبيحي ، وأمرتهم أن لا يغلّقوا الأبواب بيني وبين عبادي ، فلم يثقوا بقولي ، ألم يعلم من طرفته نائبه من نوائي أنه لا يملك كشفها أحد غيري ، إلا من بعد إذني ، فما لي أراه لاهياً عني ؟ ! أعطيته بجودي ما لم يسألني ، ثم انتزعتة عنه ، فلم يسألني رده ، وسأل غيري ! أفيراني أبدأ بالعطاء قبل المسألة ، ثم أسأل فلا أجيب سائلي ؟ ! أبخيل أنا فيبخلني عدي ؟ ! أوليس الجود والكرم لي ؟ أوليس العفو والرحمة بيدي ؟ أوليس أنا محل الآمال ؟ فمن يقطعها دوني ؟ أفلا يخشى المؤمنون أن يؤملوا غيري ؟ فلو أن أهل سماواتي وأهل أرضي أملوا جميعاً ، ثم أعطيت كل واحد منهم مثل ما أمل الجميع ما انتقص من ملكي مثل عضو ذرة ، وكيف ينقص ملك أنا قيمه ؟ فيا بؤساً للقانطين من رحمتي ، ويا بؤساً لمن عصاني ولم يراقبني .

ورواه الشيخ المبرور رحمة الله عليه بسند آخر عن سعيد بن عبد الرحمن ، وفي آخره : فقلت يا بن رسول الله أمل علي . فأملاه علي ، فقلت : لا والله ما أسأله حاجة بعدها .
أقول : ناهيك بهذا الكلام الجليل الساطع نوره من مطالع النبوة على أفق الإمامة من الجانب القدسي حائماً على التوكل على الله تعالى ، وتفويض الأمر إليه والاعتماد في جميع المهمات عليه ، فما عليه مزيد من جوامع الكلام في هذا المقام .
وهذا هو الأمر الثالث من الآداب .

والرابع:

حسن الخلق زيادة على غيرهما من الناس والتواضع وتمام الرفق وبذل الوسع في تكميل النفس .

روى معاوية بن وهب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اطلبوا العلم وتزينوا معه بالحلم والوقار ، وتواضعوا لمن تعلمونه العلم ، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ، ولا تكونوا علماء جبارين ، فيذهب باطلكم بحقكم .

وروى الحلبي في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه ؟ من لم يقنط الناس من رحمه الله ، ولم يؤمنهم من عذاب الله ، ولم يرخص لهم في معاصي الله ، ولم يترك القرآن رغبة عنه في غيره ، ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم ، ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر ، ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفكير .

واعلم أن المتلبس بالعلم منظور إليه ، ومتأسى بفعله وقوله وهيئته ، فإذا حسن سمته ، وصلحت أحواله وتواضعت نفسه ، وأخلص لله تعالى عمله ، وانتقلت أوصافه إلى غيره من الرعية ، وفشا الخير فيهم ، وانتظمت أحوالهم ، ومتى لم يكن كذلك كان الناس دونه في المرتبة التي هو عليها فضلاً عن مساواته ، فكان مع فساد نفسه منشأً لفساد النوع وخلله . وناهيك بذلك ذنباً وطرذاً عن الحق وبعداً . وبإلته إذا هلك انقطع عمله ، وبطل وزره ، بل هو باق ما بقي من تأسى به واستن بسنته .

وقد قال بعض العارفين : إن عامة الناس أبدأً دون المتلبس بالعلم بمرتبة ، فإذا كان ورعاً تقياً صالحاً تلبست العامة بالمباحات ، وإذا اشتغل بالمباح تلبست العامة بالشبهات ، فإن دخل في الشبهات تعلق العامي بالحرام فإن تناول الحرام كفر العامي .
وكفى شاهداً على صدق هذه العيان وعدول الوجدان ، فضلاً عن نقل الأعيان .

الخامس :

أن يكون عفيف النفس عالي الهمة منقبضاً عن الملوك وأهل الدنيا، لا يدخل إليهم طمعاً ما وجد إلى الفرار منهم سبيلاً ، صيانة للعلم عما صانه السلف . فمن فعل ذلك ، فقد عرض نفسه وخان أمانته ، وكثيراً ما يثمر عدم الوصول إلى البغية ، وإن وصل إلى بعضها لم يكن حاله كحال المتعفف المنقبض ، وشاهده مع النقل الوجدان .

قال بعض الفضلاء لبعض الأبدال : ما بال كبراء زماننا وملوكها لا يقبلون منا ، ولا يجدون للعلم مقداراً ، وقد كانوا في سالف الزمان بخلاف ذلك ؟

فقال : إن علماء ذلك الزمان كان يأتهم الملوك والأكابر وأهل الدنيا ، فيبذلون لهم دنياهم ويلتمسون منهم علمهم ، فيبالغون في دفعهم ورد منتهم عنهم ، فصغرت الدنيا في أعين أهلها وعظم قدر العلم عندهم ، نظراً منهم إلى أن العلم لولا جلالته ونفاسته ما أثره هؤلاء الفضلاء على الدنيا ، ولولا حقارة الدنيا وانحطاطها لما تركوها رغبة عنها .

ولما أقبل علماء زماننا على الملوك وأبناء الدنيا وبذلوا لهم علمهم التماساً لدنياهم ، عظمت الدنيا في أعينهم ، وصغر العلم لديهم لعين ما تقدم .

وقد سمعت جملة من الأخبار في ذلك سابقاً ، كقول النبي ﷺ : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا.

قيل : يا رسول الله ! وما دخولهم في الدنيا ، قال : أتباع السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم وغيره من الأحاديث .

واعلم أن القدر المذموم من ذلك ليس هو مجرد اتباع السلطان كيف اتفق ، بل اتباعه ليكون توطئة له ووسيلة إلى ارتفاع الشأن ، والترفع على الأقران وعظم الجاه والمقدار وحب الدنيا والرئاسة ونحو ذلك ، أما لو اتبعه ليجعله وصلة إلى إقامة نظام النوع وإعلاء كلمة الدين وترويج الحق وقمع أهل البدع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونحو ذلك ، فهو من أفضل الأعمال فضلاً عن كونه مرخصاً ، وبهذا يجمع بين ما ورد من الذم وما ورد أيضاً من الترخيص في ذلك ، بل من فعل جماعة من الأعيان كعلي بن يقطين وعبد الله النجاشي وأبي القاسم بن روح أحد الأبواب الشريفة ومحمد بن إسماعيل بن بزيع ونوح بن دراج ، وغيرهم من أصحاب الأئمة ، ومن الفقهاء مثل السيدين الأجلين المرتضى والرضي وأبيهما والخواجة نصير الدين الطوسي ، والعلامة بحر العلوم جمال الدين ابن المطهر وغيرهم .

وقد روى محمد بن إسماعيل بن بزيع - وهو الثقة الصدوق - عن الرضا عليه السلام أنه قال: إن لله تعالى بأبواب الظالمين من نور الله به البرهان ومكن له في البلاد ، ليدفع بهم عن أوليائه ويصلح الله به أمور المسلمين ، لأنه ملجأ المؤمنين من الضرر ، وإليه يفزع ذو الحاجة من شيعتنا ، بهم يؤمن الله روعه المؤمن في دار الظلمة ، أولئك المؤمنون حقاً ، أولئك أمناء الله في أرضه ، أولئك نور الله تعالى في رعيتهم يوم القيامة ، ويزهر نورهم لأهل السماوات ، كما تزهر الكواكب الزهرية لأهل الأرض ، أولئك من نورهم نور القيامة تضيئ منهم القيامة ، خلقوا والله للجنة وخلق الجنة لهم ، فهنيئاً لهم ، ما على أحدكم أن لو شاء لنال هذا كله . قال ، قلت : بماذا جعلني الله فداك ؟

قال : تكون معهم فتسرنا بإدخال السرور على المؤمنين من شيعتنا ، فكن منهم يا محمد .

واعلم أن هذا ثواب كريم لكنه موضع الخطر الوخيم والغرور العظيم ، فإن زهرة الدنيا وحب الرئاسة والاستعلاء ، إذا نبتا في القلب عليه كثيراً من طرق الصواب والمقاصد الصحيحة الموجبة للثواب ، فلا بد من التحفظ في هذا الباب .

السادس :

أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام ، كإقامة الصلوات في مساجد الجماعات محافظاً على شريف الأوقات ، وإفشاء السلام للخاص والعام مبتدئاً ومجيباً ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر على الأذى بسبب ذلك ، صادعاً بالحق باذلاً نفسه لله لا يخاف لومة لائم متاسياً في ذلك بالنبي ﷺ وغيره من الأنبياء ، متذكراً ما نزل بهم من المحن عند القيام بأوامر الله تعالى .

ولا يرضى من أفعاله الظاهرة والباطنة بالجائز، بل يأخذ نفسه بأحسنها وأكملها ، فإن العلماء هم القدوة وإليهم المرجع ، وهم حجة الله تعالى على العوام .

وقد يراقبهم للأخذ منهم من لا ينظرون إليه ، ويقتدي بهم من لا يعلمون به .
وإذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به ، ولهذا عظمت زلة العالم لما يترتب عليها من المفاسد .

ويتخلق بالمحاسن التي ورد بها الشرع وحث عليها ، والخلال الحميدة والشيم المرضية : من السخاء والجود ، وطلاقة الوجه من غير خروج عن الاعتدال ، وكظم الغيظ ، وكف الأذى واحتماله ، والصبر والمروءة ، والتنزه عن دني الاكتساب ، والإيثار وترك الاستيثار ، والإنصاف وترك الاستنصاف ، وشكر المفضل ، والسعي في قضاء الحاجات وبذل الجاه والشفاعات ، والتلطف بالفقراء ، والتحبب إلى الجيران والأقرباء ، والإحسان إلى ما ملكت الأيمان ، ومجانبة الإكثار من الضحك والمزاح ، والتزام الخوف والحزن والانكسار والاطراق والصمت بحيث يظهر أثر الخشية على هيئته وسيرته وحركته وسكونه ونطقه وسكوته . لا ينظر إليه ناظر إلا وكان نظره مذكراً لله تعالى ، وصورته دليلاً على علمه .

وملازمة الآداب الشرعية القولية والفعلية الظاهرة والخفية . كتلاوة القرآن متفكراً في معانيه ، ممتثالاً لأوامره ، منزجراً عند زواجه ، واقفاً عند وعده ووعيدته ، قائماً بوظائفه وحدوده ، وذكر الله تعالى بالقلب واللسان ، وكذلك ما ورد من الدعوات ، والأذكار في آناء الليل والنهار ونوافل العبادات من الصلاة والصيام وحج البيت الحرام ، ولا يقتصر من العبادات على مجرد العلم ، فيفسو قلبه ويظلم نوره كما تقدم التنبيه عليه .

وزيادة التنظيف بإزالة الأوساخ ، وقص الأظفار وإزالة الشعور المطلوب زوالها ، واجتناب

الروائح الكريهة ، وتسريح اللحية ، مجتهداً في الاقتداء بالسنة الشريفة ، والأخلاق الحميدة المنيفة

ويظهر نفسه من مساوئ الأخلاق وذميمة الأوصاف : من الحسد والرياء والعجب واحتقار الناس ، وإن كانوا دونه بدرجات ، والغل والبغي والغضب لغير الله ، والغش والبخل والخبث والبطر والطمع والفخر والخيلاء والتنافس في الدنيا والمباهاة بها والمداهنة والتزين للناس وحب المدح بما لم يفعل ، والعمى عن عيوب النفس والاشتغال عنها بعيوب الناس ، والحمية والعصبية لغير الله ، والرغبة والرغبة لغيره ، والغيبة والنميمة والبهتان والكذب والفحش في القول .

ولهذه الأوصاف تفصيل وأدوية وترغيب وترهيب ، محرر في مواضع تخصه ، والغرض من ذكرها هنا تنبيه العالم والمتعلم على أصولها، ليتنبه لها ارتكاباً واجتناباً على الجملة ، وهي وإن اشتركت بين الجميع، إلا أنها بهما أولى، فلذلك جعلناها من وظائفهما ، لأن العلم - كما قال بعض الأكابر - عبادة القلب وعمارته وصلاة السر، وكما لا تصح الصلاة - التي هي وظيفة الجوارح - إلا بعد تطهيرها من الأحداث والأخبث ، فكذلك لا تصح عبادة الباطن إلا بعد تطهيره من خبائث الأخلاق.

ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب المنجس بالكدورات النفسية والأخلاق الذميمة ، كما قال الصادق عليه السلام : ليس العلم بكثرة التعلم ، وإنما هو نور يقذفه الله تعالى في قلب من يريد الله أن يهديه .

ونحوه قال ابن مسعود : ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم نور يقذف في القلب . وبهذا يعلم أن العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصة ، وإن كانت هي العلم في العرف العامي ، وإنما هو النور المذكور الناشئ من ذلك العلم الموجب للبصيرة والخشية لله تعالى كما تقدم تقريره .

فهذه جملة الوظائف المشتركة بينهما ، وأكثرها راجع إلى استعمال العلم إلا أنا أفردناها عنه اهتماماً بشأنها وتنبيهاً على أصول الفضائل .

القسم الثاني

آدابهما في درسهما واشتغالهما

وهي أمور:

الأول:

أن لا يزال كل منهما مجتهداً في الاشتغال بقراءة ومطالعة وتعليقاً ومباحثة ومذاكرةً وفكراً وحفظاً وإقراءً وغيرها ، وأن تكون ملازمة الاشتغال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله ، فلا يشتغل بغيره من الأمور الدنيوية مع الإمكان ، وبدونه يقتصر منه على قدر الضرورة .

وليكن بعد قضاء وظيفته من العلم بحسب أوراده ، ومن هنا قيل : أعط العلم كلك يعطك بعضه . وعن أبي عبد الله عليه قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يقول : تذاكر العلم بين عبادي مما تحيا عليه القلوب الميتة إذا هم انتهوا فيه إلى أمري .

وعن الباقر عليه : رحم الله عبداً أحيا العلم .

فقيل : وما إحياءه ؟ قال : أن يذاكر به أهل الدين والورع .

وعنه عليه : تذاكر العلم دراسة ، والدراسة صلاة حسنة .

الثاني:

أن لا يسأل أحداً تعنتاً وتعجيزاً ، بل سؤال متعلم لله أو معلم له منبه على الخير ، قاصد للإرشاد أو الاسترشاد ، فهناك تظهر زينة التعليم والتعلم وتثمر شجرته ، فأما إذا قصد مجرد المراء والجدل ، وأحب ظهور الفلج والغلبة فإن ذلك يثمر في النفس ملكة ردية وسجية خبيثة ، ومع ذلك يستوجب المقمت من الله تعالى .

وفيه مع ذلك عدة معاصي : كإيذاء المخاطب وتجهيل له وطعن فيه ، وثناء على النفس وتزكية لها ، وهذه كلها ذنوب مؤكدة ، وعيوب منهي عنها في محالها من السنة المطهرة ، وهو مع ذلك مشوش للعبس ، فإنك لا تماري سفيهاً إلا ويؤذيك ، ولا حليماً إلا ويقليك .

وقد أكد الله سبحانه على لسان نبيه وأئمة عليهم السلام تحريم المراء ، قال النبي ﷺ : لا تمار أخاك ، ولا تمازحه ، ولا تعده موعداً فتخلفه .

وقال ﷺ : ذروا المراء ، فإنه لا تفهم حكمته ، ولا تؤمن فتنته .

وقال ﷺ : من ترك المراء وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في روض الجنة .

وعن أم سلمة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : إن أول ما عهد إلي ربي ، ونهاني عنه - بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر - ملاحاة الرجال .

وقال ﷺ : ما ضل قوم [بعد أن هداهم الله] إلا أوتوا الجدل .

وقال ﷺ : لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وإن كان محقاً .

وقال الصادق عليه السلام : المراء داء دوي ، وليس في الإنسان خصلة شر منه ، وهو خلق إبليس ونسبته ، فلا يماري في أي حال كان إلا من كان جاهلاً بنفسه وبغيره ، محروماً من حقائق الدين .

وروي أن رجلاً قال للحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام : اجلس حتى نتناظر في الدين .

فقال : يا هذا أنا بصير بديني مكشوف علي هداي ، فإن كنت جاهلاً بدينك فاذهب فاطلبه ، ما لي وللممارة ؟ وإن الشيطان ليوسوس للرجل ويناجيه ويقول : ناظر الناس لثلا يظنوا بك العجز والجهل .

ثم المراء لا يخلو من أربعة أوجه : إما أن تتمازي أنت وصاحبك فيما تعلمان ، فقد تركتما بذلك النصيحة ، وطلبتما الفضيحة ، وأضعتما ذلك العلم ، أو تجهلاته ، فأظهرتما جهلاً وخاصمتما جهلاً ، وإما تعلمه أنت فظلمت صاحبك بطلب عثرته ، أو يعلمه صاحبك فتركت حرمة ، ولم تنزله منزلته .

وهذا كله محال ، فمن أنصف وقبل الحق وترك المماراة ، فقد أوثق إيمانه وأحسن صحبة دينه وصان عقله . هذا كله من كلام الصادق عليه السلام .

واعلم أن حقيقة المراء الاعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه لفظاً أو معنى أو قصداً ، لغير غرض ديني أمر الله به ، وترك المراء يحصل بترك الإنكار والاعتراض بكل كلام يسمعه ، فإن كان حقاً وجب التصديق به بالقلب وإظهار صدقه حيث يطلب منه ، وإن كان باطلاً ولم يكن متعلقاً بأمر الدين ، فاسكت عنه ما لم يتمحض النهي عن المنكر بشروطه .

والطعن في كلام الغير إما في لفظه بإظهار خلل فيه من جهة النحو أو اللغة أو جهة النظم

والترتيب بسبب قصور المعرفة أو طغيان اللسان ، وإما في المعنى بأن يقول: ليس كما تقول ، وقد أخطأت فيه لكذا وكذا ، وإما في قصده مثل أن يقول : هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق ، وما يجري مجراه .

وعلاوة فساد مقصد المتكلم تتحقق بکراهة ظهور الحق على غير يده ليتبين فضله ومعرفته للمسألة ، والباعث عليه الترفع بإظهار الفضل والتهجم على الغير بإظهار نقصه ، وهما شهوتان رديتان للنفس: أما إظهار الفضل فهو تزكية للنفس ، وهو من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى العلو والكبرياء ، وقد نهى الله تعالى عنه في محكم كتابه ، فقال سبحانه: ﴿فلا تزكوا أنفسكم﴾ ، وأما تنقيص الآخر فهو مقتضى طبع السبعية ، فإنه يقتضي أن يمزق غيره ويصدمه ويؤذيه ، وهي مهلكة . والمراء والجدال مقويان لهذه الصفات المهلكة ، ولا تنفك الممارسة عن الإيذاء وتهيج الغضب وحمل المعترض على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو باطل ، ويقدم في قائله بكل ما يتصور ، فيثور التشاجر بين المتمازيين ، كما يثور التهارش بين الكلبين ، يقصد كل منهما ، أن يعض صاحبه بما هو أعظم نكايه وأقوى في إفحاه وانكائه .

وعلاج ذلك أن يكسر الكبر الباعث له على إظهار فضله والسبعية الباعثة له على تنقيص غيره ، بالأدوية النافعة في علاج الكبر والغضب من كتابنا المتقدم ذكره في أسرار معالم الدين أو غيره من الكتب المؤلفة في ذلك .

ولا ينبغي أن يخدعك الشيطان ، ويقول لك : أظهر الحق ولا تداهن فيه . فإنه أبدأ يستجر الحمقى إلى الشر في معرض الخير ، فلا تكن ضحكة الشيطان يسخر بك . فإظهار الحق حسن مع من يقبل منه ، إذا وقع على وجه الإخلاص ، وذلك من طريق النصيحة بالتي هي أحسن لا بطريق الممارسة .

وللنصيحة صفة وهيئة ، ويحتاج فيها إلى التلطف ، وإلا صارت فضيحة ، فكان فسادها أعظم من صلاحها .

ومن خالط متفقهة هذا الزمان ، والمتسمين بالعلم غلب على طبعه المراء والجدال ، وعسر عليه الصمت إذا ألقى عليه قرناء السوء أن ذلك هو الفضل . ففر منهم فرارك من الأسد .

الثالث :

أن لا يستنكف من التعلم والاستفادة ممن هو دونه في منصب أو سن أو شهرة أو دين أو في

علم آخر، بل يستفيد ممن يمكن الاستفادة منه، ولا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه، فتخسر صفقته ويقل علمه ويستحق المقت من الله تعالى، وقد قال النبي ﷺ: الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق بها.

وقال سعيد بن جبیر رحمه الله: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم، فإذا ترك التعلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده، فهو أجهل ما يكون.

وأنشد بعضهم في ذلك:

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على الجهل
ومن هذا الباب أن يترك السؤال استحياء، ومن هنا قيل: من استحيا من المسألة لم يستح الجهل منه.

وقيل أيضاً: من رقى وجهه رقى علمه.

وقيل أيضاً: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر.

وروى زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلي، قالوا: قال أبو عبد الله ﷺ: إنما يهلك الناس، لأنهم لا يسألون.

وعنه ﷺ: إن هذا العلم عليه قفل، ومفتاحه المسألة.

الرابع:

- وهو من أهمها - الانقياد للحق بالرجوع عند الهفوة، ولو ظهر على يد من هو أصغر منه، فإنه مع وجوبه من بركة العلم، والإصرار على تركه كبر مذموم عند الله تعالى، موجب للطرد والبعد، قال النبي ﷺ: لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر.

فقال بعض أصحابه: هلكننا يا رسول الله! إن أحدنا يحب أن يكون نعله حسناً وثوبه حسناً.

فقال النبي ﷺ: ليس هذا الكبر، إنما الكبر بظن الحق وغمص الناس.

والمراد بظن الحق رده على قائله، وعدم الاعتراف به بعد ظهوره، وذلك أعم من ظهوره على يدي الصغير والكبير والجليل والحقير، وكفى بهذا زجراً وردعاً.

الخامس:

أن يتأمل ويهذب ما يريد أن يورده أو يسأل عنه قبل إبرازه والتفوه به ليأمن من صدور هفوة أو

زلة أو وهم أو انعكاس فهم ، فيصير له بذلك ملكة صالحة ، وخلاف ذلك إذا اعتاد الإسراع في السؤال والجواب فيكثر سقطه ويعظم نقصه ويظهر خطؤه، فيعرف بذلك ، سيما إذا كان هناك من قرناء السوء من يخشى أن يصير ذلك عليه وصمة ، ويجعله له عند نظرائه وحسده وسمة .

السادس :

أن لا يحضر مجلس الدرس إلا متطهراً من الحدث والخبث متنظفاً متطيباً في بدنه وثوبه ، لابساً أحسن ثيابه ، قاصداً بذلك تعظيم العلم وترويح الحاضرين من الجلساء والملائكة ، سيما إن كان في مسجد.

وجميع ما ورد من الترغيب في ذلك لمطلق الناس ، فهو في حق العالم والمتعلم أكد.

النوع الثاني

آداب يختص بها المعلم

اعلم أن التعليم هو الأصل الذي به قوام الدين ، وبه يؤمن انمحاق العلم ، فهو من أهم العبادات وأكد فروض الكفايات ، قال الله تعالى : ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾ .

وقال الله تعالى : ﴿إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيّناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾ .

ومن مشاهير الأخبار قوله عليه السلام : «ليبلغ الشاهد منكم الغائب» .

والأخبار بمعناه كثيرة ، وقد مر جملة منها .

وآدابه تنقسم ثلاثة أقسام : آدابه في نفسه ، وآدابه مع طلبته ، وآدابه في مجلس درسه .

القسم الأول

آدابه في نفسه

مضافة إلى ما تقدم وهي أمور:

الأول :

أن لا ينتصب للتدريس حتى تكمل أهليته ، ويظهر استحقاقه لذلك على صفحات وجهه ونفحات لسانه ، وتشهد له به صلحاء مشايخه ، ففي الخبر المشهور : «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور» .

وقال بعض الفضلاء : من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه .

وقال آخر : من طلب الرئاسة في غير حينه لم يزل في ذل ما بقي .

وأنشد بعضهم :

لا تطمحن إلى المراتب قبل أن تتكامل الأدوات والأسباب

إن الثمار تمر قبل بلوغها طعماً، وهن إذا بلغن عذاب

الثاني :

أن لا يذل العلم فيبذله لغير أهله ويذهب به إلى مكان ينسب إلى من يتعلمه منه ، وإن كان المتعلم كبير القدر ، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه السلف ، وأخبارهم في ذلك كثيرة مشهورة مع الخلفاء وغيرهم . قال الزهري: «هوان العلم أن يحمله العالم إلى بيت المتعلم». اللهم إلا أن تدعو إليه ضرورة ، وتقتضيه مصلحة دينية راجحة على مفسدة ابتذاله، ويحسن فيه نية صالحة ، فلا بأس .

وما أحسن ما أنشده القاضي أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني لنفسه :

يقولون لي فيك انقباض وإنما	رأوا رجلاً عن موضع الذل أحجماً
أرى الناس من داناهم هان عندهم	ومن أكرمته عزة النفس أكرماً
وما كل برق لاح لي يستفزني	ولا كل من لاقيت أرضاه منعماً
وإنسي إذا ما فاتني الأمر	لم أبت أقلب كفي نحوه متندماً
ولم أفض حق العلم إن كان كلما	بدا طمع صيرته لي سلماً
إذا قيل : هذا منهل قلت : قد أرى	ولكن نفس الحر تحتل الظماً
ولم ابتذل في خدمة العلم مهجتي	لأخدم من لاقيت لكن لأخدماً
أأسقى به عزاً وأسقيه ذلة	إذاً، فاتباع الجهل قد كان أحزماً
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم	ولو عظموه في النفوس لعظماً
ولكن أذلوه فهان ودنسوا	منحياء بالأطماع حتى تجهماً

الثالث :

أن يكون عاملاً بعلمه زيادة على ما تقدم في الأمر المشترك ، قال الله تعالى: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾ الآية.

وعن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾

من صدق فعله قوله ، ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم .

وعنه عليه السلام : العلم مقرون إلى العمل ، فمن علم عمل ، ومن عمل علم ، والعلم يهتف بالعمل فإن

أجابه وإلا ارتحل .

وعنه عليه السلام : إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا .
وقال علي عليه السلام : قضم ظهري عالم متهتك وجاهل متنسك ، فالجاهل يغش الناس بتنسكه ،
والعالم ينفرهم بتهتكه .

وقد أنشد ذلك بعضهم فقال :

فساد كبير عالم متهتك	وأكبر منه جاهل متنسك
هما فتنة للعالمين عظيمة	لمن بهما في دينه يتمسك

الرابع :

زيادة حسن الخلق فيه والتواضع على الأمر المشترك ، وتمام الرفق ، وبذل الوسع في تكميل النفس ، فإن العالم الصالح في هذا الزمان بمنزلة نبي من الأنبياء ، كما قال النبي صلى الله عليه وآله : «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل» .

بل هم في هذا الزمان أعظم ، لأن أنبياء بني إسرائيل كان يجتمع منهم في العصر الواحد ألوف والآن لا يوجد من العلماء إلا الواحد بعد الواحد ، ومتى كان كذلك ؟ فليعلم أنه قد علق في عنقه أمانة عظيمة ، وحمل أعباء من الدين ثقيلة ، فليجتهد في الدين جهده ، وليبذل في التعليم جده ، عسى أن يكون من الفائزين .

وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : إن للعالم ثلاث علامات : العلم ، والحلم والصمت ، وللمتكلف ثلاث علامات : ينازع من فوقه بالمعصية ، ويظلم من دونه بالغبية ، ويظاهر الظلمة .

وعن محمد بن سنان - رفعه - قال : قال عيسى ابن مريم عليه السلام : يا معشر الحواريين ! لي إليكم حاجة ، اقضوها لي .

قالوا : قضيت حاجتك يا روح الله ! فقام فغسل أقدامهم ، فقالوا : كنا نحن أحق بهذا يا روح الله ! فقال : إن أحق الناس بالخدمة العالم ، إنما تواضعت هكذا لكيما تتواضعوا بعدي في الناس كتواضعي لكم .

ثم قال عيسى عليه السلام : بالتواضع تعمر الحكمة لا بالتكبر ، وكذلك في السهل ينبت الزرع لا في الجبل .

الخامس :

أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية ، فربما عسر على كثير من المبتدئين بالاشتغال ، تصحيح النية لضعف نفوسهم وانحطاطها عن إدراك السعادة الآجلة ، وقلة أنسهم بموجبات تصحيحها ، فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثير من العلم ، مع أنه يرجى ببركة العلم تصحيحها إذا أنس بالعلم .

وقد قال بعضهم : طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله . معناه صارت (١) عاقبته أن صار لله . وعن الحسن : لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله ولا ما عنده ، فما زال بهم العلم حتى أرادوا به الله وما عنده .

لكن يجب على المعلم إذا أشعر من المتعلم فساد النية أن يستدرجه بالموعظة الحسنة ، وينبهه على خطر العلم الذي لا يراد به الله ، ويتلو عليه من الأخبار الواردة في ذلك حالاً فحالاً ، حتى يقوده إلى القصد الصحيح ، فإن لم ينجح ذلك ، ويشس منه قيل يتركه حينئذ ويمنعه من التعلم ، فإن العلم لا يزيده إلا شراً .

والى ذلك أشار علي عليه السلام بقوله : « لا تعلقوا الجواهر في أعناق الخنازير . »

وعن الصادق عليه السلام قال : قام عيسى ابن مريم عليه السلام خطيباً في بني إسرائيل ، فقال : يا بني إسرائيل لا تحدثوا الجهال بالحكمة فتظلموها ، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم . ولقد أحسن القائل :

ومن منح الجهال علماً أضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم

وفصل آخرون فقالوا: إن كان فساد نيته من جهة الكبر والمراء ونحوهما ، فالأمر كذلك ، وإن كان من جهة حب الرئاسة الدنيوية ، فينبغي مع اليأس من إصلاحه أن لا يمنعه ، لعدم ثوران المفسدة وتعددها ، ولأنه لا يكاد يخلص من هذه الرذيلة أحد في البداية ، فإذا وصل إلى أصل العلم عرف أن العلم إنما يطلب للسعادة الأبدية بالذات ، والرئاسة لازمة له قصد أم لم يقصد .

السادس :

بذُل العلم عند وجود المستحق وعدم البخل به ، فإن الله سبحانه أخذ على العلماء من العهود والمواثيق ما أخذه على الأنبياء ليبيننه للناس ولا يكتمونه .

(١) ظ : كانت .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قرأت في كتاب علي عليه السلام: إن الله لم يأخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهال، لأن العلم كان قبل الجهل.

وعن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية: «ولا تصغر خدك للناس» قال: ليكن الناس عندك في العلم سواء.

وعن جابر الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام: «زكاة العلم أن تعلمه عباد الله».

السابع:

أن يحترز من مخالفة أفعاله لأقواله وإن كانت على الوجه الشرعي مثل أن يحرم شيئاً ويفعله، أو يوجب شيئاً ويتركه، أو يندب إلى فعل شيء ولا يفعله، وإن كان فعله ذلك مطابقاً للشرع بحسب حاله، فإن الأحكام الشرعية تختلف باختلاف الأشخاص، كما لو أمر بتشجيع الجنائز وباقي أحكامهم، وأمر بالصيام وقضاء حوائج المؤمنين وأفعال البر وزيارة قبور الأنبياء والأئمة، ولم يفعل ذلك، لاشتغاله بما هو أهم منه بحيث ينافي اشتغاله بما يأمر به ما هو فيه، والحال أنه أفضل أو متعين، وحينئذ فالواجب عليه مع خوف التباس الأمر أن يبين الوجه الموجب للمخالفة دفعاً للوسواس الشيطاني من قلب السامع، كما اتفق للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حين رآه بعض أصحابه ليلاً يمشي مع بعض نسائه إلى منزلها، فخاف أن يتوهم أنها ليست من نسائه فقال له: إن هذه زوجتي فلانة ونبهه على العلة، لخوفه عليه من تلبس إبليس عليه.

وإن كان الواجب على السامع من أول الأمر ترك الاعتراض عند اشتباه الحال بل عند احتمال المسوغ، إلى أن يتحقق الفساد كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في آداب المتعلم.

وبالجملة فمثل العالم والمتعلم في انتقائه بأخلاقه وأفعاله، مثل الفص والشمع، فإنه لا ينتقش في الشمع إلا ما هو منقوش في الفص.

وقد شاهدنا هذا عياناً في جماعات من طلبة العلم مع مشايخهم على اختلاف أفعالهم وأخلاقهم، ولا ينبئك مثل خبير.

الثامن:

إظهار الحق بحسب الطاقة من غير مجاملة لأحد من خلق الله تعالى فإذا رأى من أحد ميلا عن الحق أو تقصيراً في الطاعة وعظه باللطف ثم بالعنف، فإن لم يقبل هجره، فإن لم ينجع توصل إلى

نهيته ورده إلى الحق بمراتب الأمر بالمعروف.

وهذا حكم يختص بالعالم زيادة في التكليف عن غيره ، وإن شاركه غيره من المكلفين في أصل الوجوب ، لأن العالم بمنزلة الرئيس الذي إليه الأمر والنهي ولقوله أثر في القلوب ، فعليه في ذلك زيادة تكليف ، ولذلك قال النبي ﷺ : إذا ظهرت البدع في أمتي ، فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله .

وما جاءت الغفلة في الغالب واستيلاء الجهالة ، والتقصير عن معرفة الفرائض الدينية ، والقيام بالوظائف الشرعية والسنن الحنيفية وأداء الصلوات على وجهها ، إلا من تقصير العلماء من إظهار الحق على وجهه ، وإتاعاب النفس في إصلاح الخلق وردهم إلى سلوك سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة .

بل لا يكتفي علماء السوء بالتقصير عن ذلك حتى يمالئوهم على الباطل ويؤانسوهم ، فتزيد رغبة الجاهل وانهماك الفاسد ، ويقبل وقار العالم ويذهب ربح العلم .

ولقد قال بعض العلماء - ونعم ما قال - : إن كل قاعد في بيته أينما كان فليس خالياً عن المنكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم معالم الدين وحملهم على المعروف ، سيما العلماء فإن أكثر الناس جاهلون بالشرع في الواجبات العينية كالصلاة وشرائطها سيما في القرى والبادي . فيجب كفاية أن يكون في كل بلد وقرية واحد يعلم الناس دينهم ، باذلاً نفسه للإرشاد والتعليم باللطف ، متوصلاً إليه بالرفق وكل ما يكون وسيلة إلى قبولهم ، وأهمه قطع طمعه عنهم ومن أموالهم ، فإن من علموا منه الرغبة في شيء من ذلك زهدوا فيه وفي علمه ، واضمحل أمرهم بسبب ذلك ، وأما إذا قصد وجه الله تعالى وامثال أمره ، وقع ذلك في قلوب الخاصة والعامة ، وانقادوا لأمره واستقاموا على نهج السداد .

وهذا كله إذا لم يكن عليه خطر ، ولا على أحد من المسلمين ضرر في ذلك وإلا فالله أحق بالعذر .

روى عبد الله بن سليمان ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول ، وعنده رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الأعمى ، وهو يقول : إن الحسن البصري يزعم أن الذين يكتمون العلم يؤذي ربح بطونهم أهل النار ، فقال أبو جعفر عليه السلام : فهلك إذا مؤمن آل فرعون ، ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحاً ، فليذهب الحسن يميناً وشمالاً ، فوالله لا يوجد العلم إلا ههنا .

القسم الثاني

آداب المعلم مع طلبته

ويجمعها أمور:

الأول:

أن يؤدبهم على التدرج بالآداب السنية والشيم المرضية ، ورياضة النفس بالآداب الدينية ، والدقائق الخفية ، ويعودهم الصيانة في جميع أمورهم الكامنة والجلية ، سيما إذا آنس منهم رشداً . وأول ذلك أن يحرص الطالب على الإخلاص لله تعالى في عمله وسعيه ، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات ، وأن يكون دائماً على ذلك حتى الممات ، ويعرفه أن بذلك يفتح عليه أبواب المعارف وينشرح صدره ، وينفجر من قلبه ينابيع الحكمة واللطائف ، ويبارك له في حاله وعلمه ، ويوفق للإصابة في قوله وفعله وحكمه ، ويتلو عليه الآثار الواردة في ذلك ويضرب له الأمثال الدالة على ما هنالك ويزهده في الدنيا ، ويصرفه عن التعلق بها والركون إليها والاعتزاز بزخرفها ويذكره أنها فانية وأن الآخرة باقية ، والتأهب للباقي والإعراض عن الفاني هو طريق الحازمين ودأب عباد الله الصالحين ، وأنها إنما جعلت ظرفاً ومزرعة لاقتناء الكمال ووقتاً للعلم والعمل فيها ، وليحرز ثمرته في دار الإقبال بصالح الأعمال .

الثاني:

أن يرغبهم في العلم ويذكرهم بفضائله وفضائل العلماء ، وأنهم ورثة الأنبياء صلى الله عليهم ، وأنهم على منابر من نور يغبطهم ، الأنبياء والشهداء ، ونحو ذلك مما ورد في فضائل العلم والعلماء من الآيات والأخبار والآثار والأشعار والأمثال ، ففي الأدلة الخطابية والامارات الشعرية هز عظيم للنفوس الإنسانية .

ويرغبهم مع ذلك بالتدرج على ما يعين عليه من الاقتصار على الميسور ، وقدر الكفاية من الدنيا والقناعة بذلك عما يشغل القلب من التعلق بها ، وتفريق الهم بسببها .

الثالث:

أن يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر ، فإن ذلك من تمام الأمان ومقتضى المواساة ، ففي صحيح الأخبار: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» .
ولا شك أن المتعلم أفضل الإخوان بل الأولاد كما سيأتي ، فإن العلم قرب روحاني وهو أجل من الجسماني ، وعن ابن عباس : أكرم الناس علي جليسي الذي يتخطى الناس حتى يجلس إلي ، لو استطعت أن لا يقع الذباب عليه لفعلت .

وفي رواية : إن الذباب ليقع عليه فيؤذيني .

وعن محمد بن مسلم قال : دخل رجل من أهل الجبل على أبي جعفر عليه السلام فقال له عند الوداع : أوصني . فقال : عليك بتقوى الله وبر أخاك المؤمن ، وأحب له كما تحب لنفسك ، واکره له ما تكره لنفسك ، وإن سألك فأعطه ، وإن كف عنك فاعرض عليه ، ولا تمله خيراً ، وإنه لا يمل لك ، كن له عضداً ، وإنه لك عضد ، وإن وجد عليك فلا تفارقه حتى تسأل [ظ : تسل] سخيمته ، وإن غاب فاحفظه في غيبته ، وإن شهد فاكفه ، واعضده وأزره وأكرمه والطفه ، فإنه منك وأنت منه .
وكل خبر ورد في حقوق الإخوان آت هنا مع زيادة .

الرابع :

أن يزجره عن سوء الأخلاق ، وارتكاب المحرمات والمكروهات ، أو ما يؤدي إلى فساد حال أو ترك اشتغال أو إساءة أدب ، أو كثرة كلام لغير فائدة ، أو معاشرة من لا تليق به عشرته ، أو نحو ذلك بطريق التعريض ما أمكن ، لا بطريق التصريح مع الغنى عنه ، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ ، فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة ، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف ، ويهيج الحرص على الاصرار .

وقد ورد : لو منع الناس عن فت البعر لفتوه ، وقالوا ما نهينا عنه إلا وفيه شيء .

وفي المعنى أنشد بعضهم :

والنفس مائلة إلى الممنوع النفس تهوى من يجور ويعتدي

مدفوعة إلا عن الممنوع ولكل شيء تشتهيه طلاوة

وانظر إرشاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وتلطفه مع الأعرابي الذي بال في المسجد ، ومع معاوية بن الحكم لما تكلم في الصلاة .

فإن انزجر لذكائه بما ذكر من الإشارة فيها ونعمت ، وإلا نهاه سراً ، فإن لم ينته نهاه جهراً ، ويغلظ

القول عليه إن اقتضاه الحال ، لينزجر هو وغيره ، ويتأدب به كل سامع ، فإن لم ينته فلا بأس حينئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع ، سيما إذا خاف على بعض رفقته من الطلبة موافقته .
وكذلك يتعهد ما يعامل به بعض الطلبة بعضاً من إفشاء السلام وحسن التخاطب في الكلام ، والتحابب والتعاون على البر والتقوى ، وعلى ما هم بصده .
وبالجملة فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعاملة الله تعالى ، يعلمهم مصالح دنياهم لمعاملة الناس ، فيكمل لهم فضيلة الحاليتين .

الخامس :

أن لا يتعاضم على المتعلمين ، بل يلين لهم ويتواضع ، قال تعالى: ﴿واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين﴾^(١) .
وقال ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا» .
وقال ﷺ: «ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» .

وهذا في التواضع لمطلق الناس ، فكيف بهؤلاء الذين هم معه كالأولاد ، مع ما هم عليه من ملازمتهم له ، واعتمادهم عليه في طلب العلم النافع ، ومع ما هم عليه من حق الصحبة وحرمة التردد وشرف المحبة وصدق التودد .

وفي الخبر عنه ﷺ: «علموا ولا تعنفوا ، فإن المعلم خير من المعنف» .
وعنه ﷺ: «لينا لمن تعلمون ، ولمن تتعلمون منه» .

وقد تقدم خبر عيسى عليه السلام مع الحواريين وغسله أقدامهم ، وغيره من الاخبار . فعلى المعلم تحسين خلقه مع المتعلمين زيادة على غيرهم ، والتلطف بهم إذا لقيهم ، والبشاشة وطلاقة الوجه وإظهار البشر وحسن المودة وإعلام المحبة وإظهار الشفقة، والإحسان إليهم بعلمه وجاهه حسب ما يمكن .

وينبغي أن يخاطب كلاً منهم - سيما الفاضل المتميز - بكنيته ونحوها من أحب الأسماء إليه ، وما فيه تعظيم له وتوقير ، فلقد كان رسول الله ﷺ يكني أصحابه إكراماً لهم ، فإن ذلك ونحوه أشرح لصدورهم ، وأبسط لسؤالهم ، وأجلب لمحبتهم .

(١) سورة الشعراء: ٢١٥.

ويزيد في ذلك لمن يرجو فلاحه ويظهر صلاحه ، وليمثل وصية رسول الله ﷺ في قوله : «إن الناس لكم تبع ، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين ، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً».

وبالجملة فالعالم بالنسبة إلى المتعلم كالطبيب للمريض ، فكل ما يرجو به شفاؤه فليفعله ، فإن داء الجهالة النفسانية أقوى من الأدوية البدنية .

وقد يتفق كون خلاف ما ذكرناه هو الصلاح والدواء ، كما يختلف ذلك باختلاف الأمزجة والطباع .

السادس : وهو من جنس السابق إذا غاب أحد منهم أو من ملازمي الحلقة زائداً على العادة يسأل عنه وعن أحواله وموجب انقطاعه ، فإن لم يخبر عنه بشيء أرسل إليه ، أو قصد منزله بنفسه ، وهو أفضل كما كان يفعل رسول الله ﷺ مع أصحابه ، فإن كان مريضاً عاداه أو في غمٍ خفض عنه ، أو مسافراً تفقد أهله ومن يتعلق به ويسأل عنهم ، وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما أمكن ، وإن لم يحتاجوا إليه في شيء تودد ودعا .

السابع : أن يستعلم أسماء طلبته وحاضري مجلسه وأنسابهم وكنابهم ومواطنهم وأحوالهم ، ويكثر الدعاء لهم ، وفي الحديث المسلسل ، بالسؤال عن الاسم والكنية والبلد وأين أنزل غنية في ذلك .

الثامن : أن يكون سمحاً ببذل ما حصله من العلم ، سهلاً بإلقائه إلى مبتغيه متلطفاً في إفادة طالبه مع رفق ونصيحة وإرشاد إلى المهمات ، وتحريض على حفظ ما يبده لهم من الفوائد النفيسات ، ولا يدخر عنهم من أنواع العلم شيئاً يحتاجون إليه أو يسألون إذا كان الطالب أهلاً لذلك . وليكتم عنهم ما لم يتأهلوا له من المعارف ، لأن ذلك مما يفرق الهم ويفسد الحال ، فإن سأل الطالب شيئاً من ذلك نبهه على أن ذلك يضره ، وأنه لم يمنعه منه شحاً بل شفقة ولطفاً ، ثم يرغبه بعد ذلك في الاجتهاد والتحصيل ، ليتأهل لذلك وغيره .

وقد روي في تفسير «الرياني» أنه الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره .

التاسع : صد المتعلم أن يشتغل بغير الواجب قبله ، ويفرض الكفاية قبل فرض العين ، ومن

فرض العين إصلاح قلبه وتطهير باطنه بالتقوى ، ويقدم على ذلك مؤاخذته هو نفسه بذلك ليقتمدي المتعلم أولاً بأعماله ، ثم يستفيد ثانياً من أقواله ، وكذلك يمنعه من علم الأدب قبل السنة وهكذا .

العاشر: أن يكون حريصاً على تعليمهم ، باذلاً وسعه في تفهيمهم وتقريب الفائدة إلى أفهامهم وأذهانهم ، مهتماً بذلك مؤثراً له على حوائجه ومصالحه ، ما لم يكن ضرورة إلى ما هو أرجح منه ، ولا يدخر من نصحهم شيئاً .

ويفهم كل واحد منهم بحسب فهمه وحفظه ، ولا يعطيه ما لا يحتمله ذهنه ، ولا يبسط الكلام بسطاً لا يضبطه حفظه ، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة ، ويخاطب كل واحد منهم على قدر درجته وبحسب فهمه ، فيلقى للمتميز الحاذق الذي يفهم المسألة فهماً محققاً بالإشارة ، ويوضح لغيره لا سيما متوقف ذهن ، ويكررها لمن لا يفهمها إلا بتكرار ، ويبدأ بتصوير المسألة ثم يوضحها بالأمثلة إن احتيج إليه ، ويذكر الأدلة والمآخذ لمحتملها ، ويبين الدليل المعتمد ليعتمد ، والضعيف لئلا يغتر به ، فيقول: استدلوا بكذا ، وهو ضعيف لكذا ، مراعيًا في ذلك ما يجب مراعاته مع من يضعف قوله من العلماء ، بأن يقصد مجرد بيان الحق حيث يتوقف على ذلك ، لا رفع نفسه على غيره ولا هضم غيره .

ويبين أسرار حكم المسألة وعللها ، وتوجيه الأقوال والأوجه الضعيفة والجواب عنه^(١) وما يتعلق بتلك المسألة من أصل وفرع ، وما يبني عليها وما يشبهها وحكمه حكمها ، وما يخالفها ومأخذ الحكمين والفرق بين المسألتين ، وما يتعلق بالمسألة من النكت اللطيفة والألغاز الظرفية والأمثال والاشعار واللغات ، وما يرد عليها أو على عبارة مثلها وجوابه إن أمكن .

وينبه على غلط من غلط فيها من المصنفين في حكم أو تخريج أو نقل ونحو ذلك ، لغرض صحيح ، لا لمجرد إظهار الخطأ والصواب ، بل [لك] النصيحة ، لئلا يغتر به ، كل ذلك مع أهلية الملقى إليه لذلك .

الحادي عشر: أن يذكر في تضاعيف الكلام ما يناسبه من قواعد الفن الكلية التي لا تنخرم ، أو يضبط مستثنياتها إن كانت ، كقوله : كل ركن تبطل الصلاة بزيادته ونقصانه مطلقاً إلا مواضع مخصوصة ، ويبينها ، وكلما اجتمع سبب ومباشرة قدمت المباشرة على السبب ، وكل من قبض

(١) [خ ل : عنها] .

شيئاً لغرضه لا يقبل قوله في الرد إلى المالك ، وأن الحدود تسقط بالشبهة ، وأن الاعتبار في اليمين بالله تعالى بنية الحالف إلا أن يكون المستحلف قاضياً وقد استحلفه لدعوى اقتضته ، فالاعتبار بنية القاضي أو نائبه المستحلف ، وأن كل يمين على نفي فعل الغير فهي على نفي العلم ، إلا من أدعي عليه أن عبده جنى - على قول - أو بهيمة^(١) كذلك ، وأن السيد لا يثبت له في ذمة عبده مال ابتداء ، ونحو ذلك .

ويبين له جملاً مما ينضبط ويحتاج إليه من أصول الفقه ، كترتيب الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على وجه والاستصحاب وأنواع الأقيسة ودرجاتها ، وحدود ما ناسب تحديده ، وجملة من أسماء المشهورين من الصحابة والتابعين والعلماء وتراجمهم ووفياتهم وضبط المشكل من أسمائهم وأنسابهم .

والمشبه من ذلك ، والمختلف والمؤتلف منه ، ونحو ذلك ، وجملة من الألفاظ اللغوية والعرفية المتكررة في العلم ، ضبطاً لمشكلها ، فيقول : هي مفتوحة أو مضمونة أو مكسورة مخففة أو مشددة ، ونحو ذلك ، كل ذلك تدرجاً شيئاً فشيئاً فيجتمع لهم مع طول الزمان خير عظيم .

الثاني عشر : أن يحرضهم على الاشتغال في كل وقت ، ويطالبهم في أوقات بإعادة محفوظاتهم ، ويسألهم عما ذكره لهم من المهمات والمباحث ، فمن وجده حافظاً مراعيّاً أكرمه وأثنى عليه ، وأشاع ذلك ما لم يخف فساد حاله بإعجاب ونحوه ، ومن وجده مقصراً عنفه في الخلوة ، وإن رأى مصلحة في الملاء فعل ، فإنه طبيب يضع الدواء حيث يحتاج إليه وينفع .

الثالث عشر : أن يطرح على أصحابه ما يراه من استفاد المسائل الدقيقة والنكت الغريبة ، يختبر بذلك أفهامهم ويظهر فضل الفاضل ، ليتدربوا بذلك ويعتادوه ، ولا يعنف من غلط منهم في ذلك إلا أن يرى في ذلك مصلحة .

وقد روي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وإنها مثل المسلم حدثوني ما هي ؟ فوق الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي أنها النخلة ، فاستحييت ، ثم قالوا : حدثنا ما هي يا رسول الله ؟ قال : هي النخلة ، فقال له أبوه : لو قلتها لكان أحب إلي من كذا وكذا . »

(١) [ظ : بهيمته .]

وكذلك إذا فرغ من شرح درس ، فلا بأس أن يطرح مسائل تتعلق به على الطلبة ، وإعادة ذكر ما أشكل منه ليمتحن بذلك فهمهم وضبطهم ، لما شرح لهم ، فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإجابة في جوابه شكره ، ومن لم يفهمه تلتف في إعادته له .
وينبغي للشيخ أن يأمر الطلبة بالاجتماع في الدرس لما يترتب عليه من الفائدة التي لا تحصل مع الانفراد ، وإعادة ما وقع من التقرير بعد فراغه فيما بينهم ليثبت في أذهانهم .

الرابع عشر : أن ينصفهم في البحث ، فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيراً ، فإن ذلك من بركة العلم .

قال بعض السلف : من بركة العلم وأدابه الإنصاف ، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم . فيلزمه في بحثه وخطابه ، ويسمع السؤال من مورده على وجهه وإن كان صغيراً ، ولا يترفع عن سماعه فيحرم الفائدة .

ولا يحسد أحداً منهم لكثرة تحصيله أو زيادته على خاصته من ولد وغيره ، فالحسد حرام فكيف بمن هو بمنزلة الولد ، وفضيلته يعود إلى معلمه منها أو فر نصيب ، فإنه مربيه وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثواب الجزيل وفي الدنيا الدعاء المستمر والثناء الجزيل .
وما رأينا ولا سمعنا بأحد من المشايخ اهتم بتفضيل ولده على غيره من الطلبة وأفلح ، بل الأمر بيد الله والعلم فضل الله يؤتیه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

الخامس عشر : أن لا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده في مودة أو اعتناء مع تساويهم في الصفات من سن أو فضيلة أو ديانة ، فإن ذلك ربما يوحش الصدر وينفر القلب . فإن كان بعضهم أكثر تحصيلاً وأشد اجتهاداً وأحسن أدباً ، فأظهر إكرامه وتفضيله ويبيّن أن زيادة إكرامه لتلك الأسباب ، فلا بأس بذلك فإنه ينشط ، ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات المرجحة .

السادس عشر : أن يقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق ، ولا يقدمه بأكثر من درس إلا برضا الباقيين ، ويختار إذا كانت الدروس في كتاب واحد باتفاق منهم وهو المسمى بالتقسيم أن يبدأ في كل يوم بدرس واحد منهم ، فإن الدرس المبدأ به ربما حصل فيه من النشاط في التقرير ما لا يحصل في غيره ، إلا إذا علم من نفسه عدم الملالة وبقاء النشاط ، فيرتب الدروس بترتيب

الكتاب ، فيقدم درس العبادات على درس المعاملات وهكذا ، وإن رأى مع ذلك تقديم الأسبق ليحضر المتأخر على التقدم كان حسناً .
وينبغي أن لا يقدم أحداً في نوبة غيره ، ولا يؤخره عن نوبته إلا إذا رأى في ذلك مصلحة كنحو ما ذكرنا ، فإن سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس ، وإن جاؤوا معاً وتنازعا أقرع بينهم بشرطه الآتي - مع بيان المسألة مفصلة - إن شاء الله تعالى في القسم الثالث من النوع الثالث .

السابع عشر: إذا سلك الطالب في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته وخاف ضجره ، أو صاه بالرفق بنفسه وذكره بقول النبي ﷺ : «إن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهراً أبقى» .
ونحو ذلك مما يحمله على الأناة والاقتصاد في الاجتهاد .
وكذلك إذا ظهر له منه نوع سامة أو ضجر أو مبادئ ذلك ، أمره بالراحة وتخفيف الاشتغال ، ولينجزه عن تعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه ، من علم أو كتاب يقصر ذهنه عن فهمه ، فإن استشاره من لا يعرف حاله في الفهم والحفظ في قراءة فن أو كتاب لم يشر عليه حتى يجرب ذهنه ويعلم حاله ، فإن لم يحتمل الحال التأخر أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب ، فإن رأى فهمه جيداً وذهنه قابلاً نقله إلى كتاب يليق بذهنه ، وإلا تركه ، لأن نقل الطالب إلى ما يدل نقله إليه على جودة ذهنه وكماله مما يزيد انبساطه ويوفر نشاطه ، وإلى ما يدل على قصوره بخلاف ذلك .
ولا يمكن الطالب من الاشتغال في فنين أو أكثر ، إذا لم يضبطهما ، بل يقدم الأهم فالأهم ، كما سيذكر إن شاء الله تعالى .
وإذا علم أو غلب على ظنه أنه لا يفلح في فن أشار عليه بتركه والانتقال إلى غيره مما يرجى فلاحه فيه .

الثامن عشر: إذا كان متكفلاً ببعض العلوم لا غير ، لا ينبغي له أن يقبح في نفس الطالب العلوم التي وراءه ، كما يتفق ذلك كثيراً لجهلة المعلمين ، فإن المرء عدو ما جهل ، كمعلم العربية والمعقول إذ عاداته تقبيح الفقه ، ومعلم الفقه تقبيح علم الحديث والتفسير ، وأشبه ذلك .
وهكذا ينبغي أن يوسع على الطالب طريق التعلم في غيره ، وإذا رأى مرتبة العلم الذي بيده متأخرة عما بيد غيره يرشده إلى من بيده السابق ، فإن ذلك هو الواجب من نصح المسلمين وحفظ العلم والدين ، وأتم الدليل على كمال المعلم ، وموجب الملكة الصالحة للمتعلم .

التاسع عشر: وهو من المهم أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره أيضاً لمصلحة راجعة إلى المتعلم ، فإن هذه مصيبه يبئلى بها جهلة المعلمين ومن لا يريد بعلمه وجه الله تعالى ، لغباوتهم وفساد نياتهم .

وهو من أوضح الأدلة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله الكريم وثوابه الجسيم ، فإنه عبد مأمور بأداء رسالة سيده إلى بعض عبیده ، فإذا أرسل السيد عبداً آخر لأداء الرسالة لا ينبغي للأول الغضب ، فإن ذلك لا ينقصه عند السيد ، بل يزيده قدراً ورفعته عنده إذا وجدته ممثلاً يريد منه أو من غيره .

فالواجب على المعلم إذا وجد من الطالب نشاطاً وقوة على تعدد الدرس ، ولم يقدر على تحصيل غرضه بنفسه أن يرشده ابتداءً إلى من يقرأ عليه درساً آخر ، فإن ذلك من تمام النصيحة ورعاية حفظ الأمانة. وهذا أمر اتفق لي مع بعض مشايخي بمصر أحسن الله جزاءه .

هذا كله إذا كان المعلم الآخر الذي انتقل إليه الطالب بنفسه أهلاً ، أما لو كان جاهلاً مع عدم علم الطالب ، أو فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ، ونحو ذلك بحيث يفيد الطالب ملكة ردية لا يرجح عليها ما يحصله من العلم عليه ، فالتحذير من الاغترار به حسن مع مراعاة المقصد الصحيح المنجح ، والله يعلم المفسد من المصلح .

العشرون: إذا تكمل الطالب وتأهل للاستقلال بالتعليم واستغنى عن التعلم ، فينبغي أن يقوم المعلم بنظام أمره في ذلك ، ويمدحه في المحافل ، ويأمر الناس بالاشتغال عليه والآخذ عنه ، فإن الجاهل بحاله قد لا يأنس ولا يطمئن به وإن تصدى للتعليم ، بدون إرشاد من هو معلوم الحال. ولينبه على حاله مفصلاً ومقدار معلوماته وتقواه وعدالته ، ونحو ذلك مما له مدخل في إقبال الناس على التعلم منه ، فإن ذلك سبب عظيم لانظام العلم وصلاح الحال .

كما أنه لو رأى منه ميلاً إلى الاستبداد والتدريس ويعلم قصوره عن المرتبة واحتياجه إلى التعلم ، فينبغي أن يقع ذلك عنده ، ويشدد النكير عليه في الخلاء ، فإن لم ينجع فليظهر ذلك على وجه صحيح المقصد حتى يرجع إلى الاشتغال ويتأهل للكمال .

ومرجع الأمر كله إلى أن المعلم بالنسبة إلى المتعلم بمنزلة الطبيب ، فلا بد له في كل وقت من تأمل العلة المحوجة إلى الإصلاح ومداواته على الوجه الذي تقتضيه العلة ، وللذكي في تفصيل

الحال ما لا يدخل تحت الضبط ، فإن لكل مقام مقالاً صالحاً ، ولكل مرض دواءً ناجحاً .
والله الموفق .

القسم الثالث

آدابه في درسه

وهي أمور:

الأول:

أن لا يخرج إلى الدرس إلى كامل الأهبة ، وما يوجب له الوقار والهيبة في اللباس والهيئة والنظافة في الثوب والبدن ، ويختار له البياض ، فإنه أفضل لباساً ، ولا يعتني بفاخر الثياب بل بما يوجب الوقار وإقبال القلوب عليه ، كما ورد النص به في أئمة المحافل من الأعياد والجمعات وغيرهما .

وقد اشتمل كتاب^(١) التجمل^(٢) من كتاب «الكافي» على الأخبار الصحيحة في هذا الباب بما لا مزيد عليه ، ويخرج التعرض له عن موضوع الرسالة .
وليقتصد بذلك تعظيم العلم وتبجيل الشريعة ، ولتطيب ويسرح لحيته ، ويزيل كل ما يشينه ، كان بعض السلف إذا جاءه الناس لطلب الحديث يغتسل ويتطيب ويلبس ثياباً جدداً ، ويضع رداءه ، على رأسه ، ثم يجلس على منصة ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ ، ويقول : أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ .

الثاني : أن يدعو عند خروجه مریداً للدرس بالدعاء المروي عن النبي ﷺ : «اللهم إني أعود بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي ، عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك . ثم يقول : بسم الله حسبي الله ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللهم ثبت جناني وأدر الحق على لساني .
ويديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس .

(٢) [والمروءة].

(١) [الزي و].

الثالث : أن يسلم على من حضر إذا وصل إلى المجلس ، ويصلي ركعتين تحية^(١) إن كان مسجداً ، وإلا نوى بهما الشكر لله تعالى على توفيقه وتأهيله لذلك أو الحاجة إلى تسديده وتأيبه وعصمته من الخطأ ، أو مطلقتين ، فإن « الصلاة خير موضوع » وأما استحبابهما لذلك بخصوصه فلم يثبت ، وإن استحبه بعض العلماء .
ثم يدعو بعدهما بالتوفيق والإعانة والعصمة .

الرابع : أن يجلس بسكينة ووقار وتواضع وخشوع وإطراق ، ثانياً رجليه أو محتبياً ، غير مترع ولا مقع ، ولا غير ذلك من الجلسات المكروهة مع الاختيار ، ولا يمد رجليه ولا إحداهما من غير عذر ، ولا يتكئ إلى جنبه ولا وراء ظهره ونحو ذلك ، كل ذلك في حال الدرس ، أما في غيره فلا بأس لأن الطلبة بمنزلة أولاده .

الخامس : قيل يجلس مستقبل القبلة ، لأنه أشرف ولقوله ﷺ : « خير المجالس ما استقبل بها » .

ويمكن أن يقال باستحباب استدباره لها ليخص الطلبة بالاستقبال ، لأنهم أكثر ، وكذا من يجلس إليهم للاستماع .

ومثله ورد في القاضي ، إلا أن لذلك مزية زائدة في ذلك ، وهو كان الخصوم إلى القبلة تغليظاً عليهم في الحذر من كلام الباطل وفي حال الحلف ، ولا نص هنا على الخصوص .

السادس : أن ينوي قبل شروعه بل حين خروجه من منزله تعليم العلم ونشره ، وبث الفوائد الشرعية ، وتبليغ الأحكام الدينية التي أوتنم عليها وأمر ببيانها ، والازدياد في العلم بالمذاكرة ، وإظهار الصواب والرجوع إلى الحق ، والاجتماع على ذكر الله تعالى ، والدعاء للعلماء الماضين والسلف الصالحين ، وغير ذلك مما يحضره من المقاصد . فإن بإحضارها بالبال وكثرتها يزيد ثواب العمل ، فإنما الأعمال بالنيات .

وليس المراد بالنية أن يقول : أفعل كذا لأجل كذا ، ويرتب لها ألفاظاً مخصوصة ، بل المراد بها بعث النفس وتصميم العزم على الفعل المخصوص ، لغرض التقرب إلى الله تعالى وطلب الزلفى

(١) [المسجد] .

لديه ، حتى لو تلفظ وقال : أفعل ذلك لله تعالى - والله مطلع على قلبه يقصد غير ذلك كقصد الظهور في المحافل وارتفاع الصيت والترجيح على الأمثال والنظراء - فهو مخادع لله تعالى مرأى للناس ، والله مطلع على فساد نيته وخبث طويته فيستحق العقوبة على هذه الذنوب وإن كانت بمظهر العبادة . أصلح الله تعالى بفضلته وكرمه أعمالنا وسددنا في أقوالنا وأخلص سرائرنا ومقاصدنا بمنه وفضله .

السابع : أن يستقر على سمت واحد مع الإمكان ، فيصون بدنه عن الزحف والتنقل عن مكانه والتقلقل ، ويديه عن البعث والتشبيك بهما ، وعينه عن تفريق النظر بلا حاجة . ويتقي كثرة المزاح والضحك ، فإنه يقلل الهيبة ويسقط الحرمة ، ويزيل الحشمة ، ويذهب العزة من القلوب ، وأما القليل من المزاح فمحمود ، كما كان يفعله النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة المهديين ، تأنيساً للجلساء وتأليفاً للقلوب ، وقريب منه الضحك ، فقد كان النبي ﷺ يضحك حتى تبدو نواجذه . ولكن لا يعلو الصوت ، والعدل التبسم .

الثامن : أن يجلس في موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين ، ويلتفت إليهم التفاتاً خاصاً بحسب الحاجة للخطاب ويفرق النظر عليهم ، ويخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه بمزيد التفات إليه وإقبال عليه ، وإن كان صغيراً أو ضيعاً ، فإن تخصيص المترفعين من أفعال المتجبرين والمرائين . والقارئ من الحاضرين في حكم الباحث ، فيخصه بما يتعلق بدرسه ، ويعطي غيره من الخطاب والنظر بحسب حاله وسؤاله .

التاسع : أن يحسن خلقه مع جلسائه زيادة على غيرهم ، ويوقر فاضلهم بعلم أو سن أو صلاح أو شرف ، ونحو ذلك ، ويرفع مجالسهم على حسب تقديمهم في الإمامة ، ويتلطف بالباقيين ، ويكرمهم بحسن السلام وطلاقه الوجه والبشاشة والابتسام ، وبالقيام لهم على سبيل الاحترام ولاكراهة فيه بوجه ، وإن كان في بعض الأخبار ما يوهمه ، وتحقيقه في غير هذا المحل .

العاشر: أن يقدم على الشروع في البحث والتدريس تلاوة ما تيسر من القرآن العظيم تيمناً وتبركاً ، ويدعو عقيب القراءة لنفسه وللحاضرين ولسائر المسلمين ، ثم يستعيد بالله من الشيطان الرجيم ، ويسمي الله تعالى ويحمده ، ويصلي ويسلم على النبي - ﷺ - وعلى آله وأصحابه ، ثم يدعو العلماء الماضين والسلف الصالحين ، ولمشايقه خاصة ولوالديه وللحاضرين وإن كان في مدرسة ونحوها دعا لواقف المكان .

وهذا وإن لم يرد به نص على الخصوص ، لكن فيه خير عظيم وبركة والمحل موضوع إجابة ، وفيه اقتداء بالسلف من العلماء ، فقد كانوا يستحبون ذلك .

وذكر بعض العلماء أنه يقول من جملة الدعاء : «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي . اللهم أنفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علماً والحمد لله على كل حال ، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع» .

وكان بعض العلماء يختار قراءة سورة الأعلى ، ويزعم أنه متأس ومتفائل بما فيها من قوله الأعلى وقوله قدر فهدى وقوله سنقرئك فلا تنسى وقوله فذكر وقوله صحف إبراهيم وموسى .
وروي أن من اجتمع مع جماعة ، ودعا يكون من دعائه : «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معصيتك ، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا . اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا ، واجعله الوارث منا ، واجعل ثارنا على من ظلمنا ، وانصرنا على من عادانا ، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ، ولا تجعل ديننا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا ، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا» .

الحادي عشر: أن يتحرى تفهيم الدرس بأيسر الطرق وأعذب ما يمكنه من الألفاظ ، مترسلاً مبيناً موضحاً مقدماً ما ينبغي تقديمه ، مؤخراً ما ينبغي تأخيره ، مرتباً من المقدمات ما يتوقف عليها تحقيق المحل ، واقفاً في موضع الوقف ، موصلاً في موضع الوصل ، مكرراً ما يشكل من معانيه وألفاظه مع حاجة الحاضرين أو بعضهم إليه ، وإذا فرغ من تقرير المسألة سكت قليلاً حتى يتكلم من في نفسه كلام عليه .

ولا يذكر في الدرس شبهة في الدين ويؤخر الجواب عنها إلى درس آخر ، بل يذكرهما جميعاً أو يؤخرهما جميعاً ، سيما إذا كان الدرس يجمع الخاص والعام ، ومن يحتمل أن لا يعود إلى ذلك

المقام ، فتقع الشبهة في نفسه ولا يتفق له جوابها ، فيصير سببا في فتنته .

الثاني عشر : إذا تعددت الدروس ، فليقدم منها الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم ، فيقدم أصول الدين ثم التفسير ثم الحديث ثم أصول الفقه ، ثم الفقه ثم النحو ثم المعاني ، وعلى هذا قياس باقي العلوم بحسب مرتبتها ، والحاجة إليها .
وسياتي إن شاء الله ما يعين على هذا الترتيب في باب يخصه .

الثالث عشر : أن لا يطول مجلسه تطويلاً يملهم ، أو يمنعهم فهم الدرس أو ضبطه ، لأن المقصود إفادتهم وضبطهم ، فإذا صاروا إلى هذه الحالة فات المقصود .
ولا يقصره تقصيراً يخل ببعض تقريره أو ضبطه أو فهمه ، لفوات المقصود ، ويراعي في ذلك مصلحة الحاضرين في الفائدة والتطويل ، واستيفاء الأقسام في التقسيم إذا كانوا من أهله .

الرابع عشر : أن لا يشتغل بالدرس ، وبه ما يزعجه ويشوش فكره ، من مرض أو جوع أو عطش أو مدافعة حدث أو شدة فرح أو غم أو غضب أو نعاس أو قلق أو برد أو حر مؤلمين ، حذراً من أن يقصر عن استيفاء المطلوب من البحث ، أو يفتي بغير الصواب .
الخامس عشر : أن لا يكون في مجلسه ما يؤدي الحاضرين من دخان أو غبار أو صوت مزعج ، أو شمس موجبة للحر الشديد ، أو نحو ذلك مما يمنع من تأدية المطلوب ، بل يكون واسعاً مصنوعاً عن كل ما يشغل الفكر ويشوش النفس ليحصل فيه الغرض المطلوب .

السادس عشر : مراعاة مصلحة الجماعة في تقديم وقت الحضور وتأخيرها في النهار ، إذا لم يكن عليه فيه ضرورة ولا مزيد كلفة ، ومن الضرورة الاشتغال في الوقت الصالح بالمطالعة والتصنيف حيث يكون الاشتغال به أولى من التدريس .

السابع عشر : أن لا يرفع صوته زيادة على الحاجة ، ولا يخفضه خفضاً يمنع بعضهم من كمال فهمه ، وقد روي عن النبي ﷺ : «إن الله يحب الصوت الخفيض ، ويبغض الصوت الرفيع» .
والأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه ، ولا يقصر عن سماع الحاضرين ، فإن حضر فيهم ثقيل

السمع ، فلا بأس بعلو صوته بقدر ما يسمعه ، وقد روي في فضيلة ذلك حديث .

الثامن عشر: أن يصون مجلسه عن اللغظ ، فإن الغلظ تحت اللغظ ، وعن رفع الأصوات وسوء الأدب في المباحثة ، واختلاف جهات البحث ، والعدول عن المسألة إلى غيرها قبل إكمالها. فإذا ظهر من أحد الباحثين شيء من مبادئ ذلك تلتطف في دفعه قبل انتشاره وثوران النفوس ، ويذكر لجملة الحاضرين ما يقتضي قبح الانتقال المذكور، وأن المقصود اجتماع القلوب على إظهار الحق وتحصيل الفائدة والصفاء والرفق ، واستفادة البعض من البعض ، ويذكرهم ما جاء في ذم المماراة والمنافسة والشحناء ، سيما أهل العلم المتسمين به ، وأن ذلك سبب العداوة والبغضاء الموجبين^(١) لتشويش الفكر وذهاب الدين ، وأن الواجب كون الاجتماع خالصاً لله تعالى ليثمر الفائدة في الدنيا والسعادة في الأخرى .

التاسع عشر: أن يزجر من تعدى في بحثه أو ظهر منه لدد أو سوء أدب أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق ، أو أكثر الصياح بغير فائدة ، أو أساء أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين ، أو ترفع على من هو أولى منه في المجلس ، أو نام أو تحدث مع غيره حالة الدرس بما لا ينبغي ، أو ضحك أو استهزأ بأحد أو فعل ما يخل بأدب الطالب في الحلقة ، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى . هذا كله إذا لم يترتب على ذلك مفسدة تربو عليه ، وهذا النوع مغاير لما مر من زجرهم وكفهم عن مساوئ الأخلاق ، لأن هذا خاص بالدرس وذاك بما يتعلق بشأن أنفسهم ، وإن كان يمكن إدراجه فيه ، إلا أن الاهتمام بشأنه حسن ذكره على الخصوص .

العشرون: أن يلازم الإرفاق بهم في خطابهم وسماع سؤالهم ، وإذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العبارة فيه ، لحياء أو قصور ووقع على المعنى ، عبر عن مراده أولاً وبين وجه إيراده، وأجاب بما عنده .

وإن اشتبه عليه مراده سأله عن الأمور التي يحتمل إرادته لها ، فيقول له : أتريد بقولك كذا ؟ فإن قال : نعم . أجا به ، وإلا ذكر محتملاً آخر .

وإن سأل عن شيء ركيك فلا يستهزئ به ولا يحتقر السائل ، فإن ذلك أمر لا حيلة فيه ، ويتذكر

(١) [ظ: الموجبتين] .

أن الجميع كانوا كذلك ثم تعلموا وتفقهوا .

الحادي والعشرون: أن يتودد لغريب حضر عنده ، وينبسط له لينشرح صدره ، فإن للقادم دهشة سيما بين يدي العلماء .
ولا يكثر النظر والالتفات إليه استغراباً له ، فإن ذلك يخجله ويمنعه من المساءلة والمشاركة في البحث إن كان من أهله .

الثاني والعشرون: إذا أقبل بعض الفضلاء ، وقد شرع في مسألة أمسك عنها حتى يجلس ، وإن جاء - وهو - يبحث أعادها له أو مقصودها ، وإذا أقبل وقد بقي للفراغ وقيام الجماعة بقدر ما يصل إلى المجلس ، فليؤخر تلك البقية ، ويشغل عنها ببحث أو غيره إلى أن يجلس ثم يعيدها أو يتم تلك البقية ، كيلا يخجل المقبل بقيامهم عند جلوسه .

الثالث والعشرون: - وهو من أهم الآداب - إذا سئل عن شيء لا يعرفه ، أو عرض في الدرس ما لا يعرفه ، فليقل: لا أعرفه أو لا أتحققه أولاً أدري أو حتى أراجع النظر في ذلك . ولا يستنكف عن ذلك ، فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم: « لا أعلم والله أعلم » .
قال علي عليه السلام: إذا سئلتهم عما لا تعلمون فاهربوا ، قالوا: وكيف الهرب؟
قال: تقولون: الله أعلم.

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: ما علمتم فقولوا ، وما لم تعلموا فقولوا: الله أعلم . إن الرجل ليسرع^(١) بالآية من القرآن يخر فيها أبعد ما بين السماء^(٢).

وعن زرارة بن أعين قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: ما حق الله على العباد؟ قال: أن يقولوا ما يعلمون ، ويقفوا عند ما لا يعلمون .

وعن الصادق عليه السلام: إن الله خص عباده بآيتين من كتابه: أن لا يقولوا حتى يعلموا ، ولا يردوا ما لم يعلموا ، قال الله عز وجل: ﴿ ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ﴾ وقال: ﴿ بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله ﴾ .

وعن ابن عباس رضي الله عنه: إذا ترك العالم « لا أدري » أصيبت مقاتله .

(٢) [والأرض] .

(١) [خ ل: ليشرع] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه : إذا سئل أحدكم عما لا يدري ، فليقل : لا أدري ، فإنه ثلث العلم .

وقال آخر : لا أدري ثلث العلم .

وقال بعض الفضلاء : ينبغي للعالم أن يورث أصحابه « لا أدري » .

ومعناه أن يكثر منها لتسهيل عليهم ويعتادوها ، فيستعملوها في وقت الحاجة .

وقال آخر : تعلم « لا أدري » ، فإنك إن قلت : لا أدري ، علموك حتى تدري ، وإن قلت : أدري ، سألوك حتى لا تدري .

واعلم أن قول العالم : « لا أدري » لا يضع منزلته ، بل يزيدها رفعة ويزيده في قلوب الناس عظمة ، تفضلاً من الله تعالى عليه ، وتعويضاً له بالتزامه الحق ، وهو دليل واضح على عظمة محله وتقواه وكمال معرفته . ولا يقدر في المعرفة الجهل بمسائل معدودة .

وإنما يستدل بقوله : « لا أدري » على تقواه ، وأنه لا يجازف في فتواه ، وأن المسألة من مشكلات المسائل .

وإنما يمتنع من « لا أدري » من قل علمه وهدمت تقواه وديانته ، لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الناس ، وهذه جهالة أخرى منه ، فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلم يبوء بالإثم العظيم ، ولا يصرفه عما عرف به من القصور ، بل يستدل به على قصوره ، ويظهر الله تعالى عليه ذلك بسبب جرأته على القول في الدين ، تصديقا لما ورد في الحديث القدسي : « من أفسد جوانبه أفسد الله برانيه » .

ومن المعلوم أنه إذا رئي المحققون يقولون في كثير من الأوقات : « لا أدري » وهذا المسكين لا يقولها أبداً ، يعلم أنهم يتورعون لدينهم وتقواهم ، وأنه يجازف لجهله وقلة دينه ، فيقع فيما فر منه ، واتصف بما احترز عنه لفساد نيته وسوء طوبته .

وقد قال النبي ﷺ : « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .

وقد أدب الله تعالى العلماء بقصة موسى والخضر ﷺ حين لم يرد موسى ﷺ العلم إلى الله تعالى لما سئل هل أحد أعلم منك ؟ بما حكاه الله عنهما من الآيات المؤذنة بغاية الذل من موسى ﷺ وغاية العظمة من الخضر ﷺ .

وسياتي إن شاء الله تعالى في هذه الرسالة جملة من نكت القصة .

الرابع والعشرون: أنه إذا اتفق له تقرير أو جواب توهمه صواباً، يبادر إلى التنبيه على فساده وتبيين خطئه قبل تفرق الحاضرين، ولا يمنعه الحياء أو غيره من المبادرة، وتحمله النفس الأمانة بالسوء على التأخير إلى وقت آخر خال، فإنه من خدع النفس وتلبس إبليس لعنه الله. وفيه ضرر عظيم من وجوه كثيرة: منها: استقرار الخطأ في قلوب الطلبة، ومنها: تأخير بيان الحق مع الحاجة إليه، ومنها: خوف عدم حضور بعض أهل المجلس في الوقت الآخر فيستمر الخطأ في فهمه، ومنها: طاعة الشيطان في الاستمرار على الخطأ، وهو موجب لطعمه فيه مرة ثانية وهلم جراً.

ومع تأديته للواجب من ذلك يفيد الطالبين ملكة صالحة تعقب خيراً عظيماً يكون الراجع سبباً فيه، فيشارك في أجره، مضافاً إلى ما استحقه من الأجر بفعل ما يجب عليه، فقد غنمت حركته وربحت تجارته برجوعه إلى الحق، ويرفعه الله تعالى بسبب ذلك، خلاف ما يظنه، الجاهل ويتوهمه الأحقق الغافل..

الخامس والعشرون: التنبيه عند فراغ الدرس أو إرادته بما يدل عليه إن لم يعرفه القارئ، وقد جرت عادة السلف أن يقولوا حينئذ: «والله أعلم». وقال بعض العلماء: الأولى أن يقال قبل ذلك كلام يشعر بختمه الدرس، كقوله: هذا آخره، أو: ما بعده يأتي إن شاء الله تعالى، ونحو ذلك، ليكون قوله «والله أعلم» خالصاً لذكر الله تعالى ولقصد معناه.

ولهذا ينبغي أن يستفتح كل درس ببسم الله الرحمن الرحيم، ليكون ذاكراً لله تعالى في بدايته وخاتمته، وإذا جعل الذكر دليلاً على الفراغ لم يتمحض له.

السادس والعشرون: أن يختم الدرس بذكر شيء من الرقائق والحكم والمواعظ وتطهير الباطن، ليشرقوا على الخشوع والخضوع والإخلاص، فإن البحث والبحث يورث في القلوب قوة، وربما أعقب قسوة، فليحركه في كل وقت إلى الإقبال، ويلاحظه بالاستكمال، ولا شيء أصلح من تلك الحالة.

هذا كله إذا لم يكن بعد ذلك دروس حاضرة بحيث يكون الاشتغال بها أولى، فيؤخر ذلك إلى الآخر حسب ما يقتضيه الحال.

السابع والعشرون : أن يختم المجلس بالدعاء كما بدأ به ، بل هو الآن أولى وأقرب إلى الإجابة ، لما قد غشيه من الرحمة وخصهم من المثوبة ، وليتضمن دعاؤهم الأئمة الراشدين والعلماء السابقين ، وتعميم جماعة المسلمين ، وأن يجعل أعمالهم خالصة لوجه الله ، مقربة إلى مرضاته .

وقد ورد أن النبي ﷺ كان يختم مجلسه بالدعاء .

وفيه حديث مسلسل بختمه به مشهور .

ومتنه : أنه ﷺ كان إذا فرغ من حديثه ، وأراد أن يقوم من مجلسه يقول : اللهم اغفر لنا ما أخطأنا وما تعمدنا ، وما أسررنا وما أعلننا ، وما أنت أعلم به منا ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت .

الثامن والعشرون : أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة ، فإن فيه فوائد وآداباً له ولهم : منها إن كان في نفس أحد منهم بقايا سؤال تأخر ، ومنها إن كان لأحد به حاجة ، وقد صبر عليها حتى فرغ يذكرها له ، ومنها عدم مزاحمتهم ورفع الكلفة عنهم بخروجه قبلهم ، وخفق النعال خلفه ، وهو آفة عظيمة خطيرة ، ومنها عدم ركوبه بينهم إن كان يركب إلى غير ذلك .

التاسع والعشرون : أن ينصب لهم نقيباً فطناً كيساً يرتب الحاضرين ، ومن يدخل عليه على قدر منازلهم ، ويوقظ النائم وينبه الغافل ، ويشير إلى ما ينبغي فعله وتركه ، ويأمر بسماع الدروس والانصات إليها لمن لا يعرف ، وكذلك ينصب لهم رئيساً آخر يعلم الجاهل ، ويعيد درس من أراد ، ويرجع إليه في كثير مما يستحى أن يلقي به العالم من مسألة أو درس ، فإن فيه ضبطاً لوقت العالم ، وصلاً لحال المتعلم .

الثلاثون : أن يقول إذا قام من مجلسه : «سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ، سبحان ربك رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين» .

رواه جماعة من فعل النبي ﷺ .

وفي بعض الروايات أن الثلاث آيات كفارة المجلس .

وكما يستحب ذلك العالم يستحب لكل قائم لكنه في حقه أكد .

النوع الثالث

في الآداب المختصة بالمتعلم

وهي تنقسم كما مر ثلاثة أقسام: آدابه في نفسه، وآدابه مع شيخه، وآدابه في مجلس درسه.

القسم الأول

آدابه في نفسه

وهي أمور:

الأول:

أن يحسن نيته، ويطهر قلبه من الأدناس، ليصلح لقبول العلم وحفظه واستمراره، وقد تقدم ما يدل عليه، ولكن أعيد هنا لينبه على كونه من أسباب التحصيل، وهناك من أسباب الفائدة الأخروية.

قال بعض الكاملين: تطيب القلب للعلم كتطيب الأرض للزراعة، فبدونه لا تنمو ولا تكثر بركته ولا يزكو، كالزراع في أرض باثرة غير مطيبة.

وقال النبي ﷺ: «إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب».

وقال سهل بن عبد الله: حرام على قلب أن يدخله النور، وفيه شيء مما يكرهه الله عز وجل.

وقال علي بن خشرم: شكوت إلى وكيع قلة الحفظ، فقال: استعن على الحفظ بقلة الذنوب.

وقد نظم بعضهم ذلك في بيتين فقال:

فأرشدني إلى ترك المعاصي
وفضل الله لا يؤتاه عاصي

شكوت إلى وكيع سوء حفظي
وقال اعلم بأن العلم فضل

الثاني: أن يغتنم التحصيل في الفراغ والنشاط وحالة الشباب وقوة البدن ونباهة الخاطر

وسلامة الحواس وقلة الشواغل وتراكم العوارض ، سيما قبل ارتفاع المنزلة والانسام بالفضل والعلم، فإنه أعظم صادم عن درك الكمال ، بل سبب تام في النقصان والاختلال .
قال بعضهم : تفقهوا قبل أن تسودوا . أي تصيروا سادة فتأنفوا من التعلم أو تستحيوا منه بسبب المنزلة فيفوتكم العلم .

وقال آخر : تفقه قبل أن تترأس ، فإذا رأست ، فلا سبيل إلى التفقه . وجاء في الخبر : مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر ، ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : ما أوتي عالم علماً إلا وهو شاب وقد نبه الله تعالى على ذلك بقوله : ﴿وآتيناہ الحکم صبياً﴾ . وهذا باعتبار الغالب ، وإلا فمن كبر لا ينبغي له أن يحجم عن الطلب ، فإن الفضل واسع والكرم وافر والجود فائض ، وأبواب الرحمة والهيئات مفتحة ، فإذا كان المحل قابلاً تمت النعمة وحصل المطلوب ، قال الله تعالى : ﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ولما بلغ أشده واستوى آتيناہ حکماً وعلماً﴾^(٢) .

وقال تعالى - حكاية عن موسى ﷺ - : ﴿ففررت منكم لما خفتكم فوہب لي ربي حکماً﴾^(٣) إلى غير ذلك .

وقد اشتغل جماعة من السلف في حال كبرهم فتفقهوا وصاروا أساطين في الدين وعلماء مصنفين في الفقه وغيره ، فليغتنم العاقل عمره ، وليحرز شبابه عن التضييع ، فإن بقية العمر لا ثمن لها كما قيل :

بقية العمر عندي ما لها ثمن	وما مضى غير محمود من الزمن
يستدرک المرء فيها ما أفات ويحيا	ما أمات ويمحو السوء بالحسن

الثالث : أن يقطع ما يقدر عليه من العوائق الشاغلة ، والعلائق المانعة عن تمام الطلب وكمال الاجتهاد ، وقوة الجد في التحصيل ، ويرضى بما تيسر من القوت وإن كان يسيراً ، وبما يستر مثله من اللباس وإن كان خلقاً ، فبالصبر على ضيق العيش تنال سعة العلم ، ويجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال ، ليتفجر عنه ينابيع الحكمة والكمال .

(٢) سورة القصص: ١٤.

(١) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٣) سورة الشعراء: ٢١.

قال بعض السلف : لا يطلب أحد هذا العلم بعز النفس فيفلح ، ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش وخدمة العلماء أفلح .

وقال أيضاً : لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس .

فقيل : ولا الغني المكفي . فقال : ولا الغني المكفي .

وقال آخر : لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد حتى يضره الفقر ، ويؤثره على كل شيء .

وقال بعضهم : لا ينال هذا العلم إلا من عطل دكانه ، وخرب بستانه ، وهجر إخوانه ، ومات

أقرب أهله فلم يشهد جنازته .

وهذا كله وإن كان فيه مبالغة ، فالمقصود به أنه لا بد فيه من جمع القلب واجتماع الفكر .

وبالغ بعض المشايخ فقال لبعض طلبته : اصبغ ثوبك حتى لا يشغلك فكر غسله . ومن هنا قيل :

العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك .

الرابع : أن يترك التزوج حتى يقضي وطره من العلم ، فإنه أكبر شاغل وأعظم مانع ، بل هو

المانع جملة ، حتى قال بعضهم : ذبح العلم في فروج النساء . وعن إبراهيم بن أدهم : من تعود أفخاذ النساء لم يفلح . يعني اشتغل بهن عن الكمال .

وهذا أمر وجداني مجرب واضح ، لا يحتاج إلى الشواهد ، كيف مع ما يترتب عليه على تقدير السلامة فيه من تشويش الفكر بهم الأولاد والأسباب ، ومن المثل السائر «لو كلفت بصلة ما فهمت مسألة» . ولا يغتر الطالب بما ورد في النكاح من الترغيب ، فإن ذلك حيث لا يعارضه واجب أولى منه ، ولا شيء أولى ولا أفضل ولا واجب أضيّق من العلم . سيما في زماننا هذا ، فإنه وإن وجب على الأعيان والكفاية على تفصيل ، فقد وجب في زماننا هذا على الأعيان مطلقاً ، لأن فرض الكفاية إذا لم يقم به من فيه كفاية ، يصير كالواجب العيني في مخاطبة الكل به ، وتأثيمهم بتركه ، كما هو محقق في الأصول .

الخامس : أن يترك العشرة مع من يشغله عن مطلوبه ، فإن تركها من أهم ما ينبغي لطالب

العلم ، ولا سيما لغير الجنس ، وخصوصاً لمن قلت فكرته ، وكثر تعبته وبطالته ، فإن الطبع سراق ،

وأعظم آفات العشرة ضياع العمر بغير فائدة ، وذهاب العرض والدين إذا كانت لغير أهل .

والذي ينبغي لطالب العلم ، أن لا يخالط إلا لمن يفيد أو يستفيد منه ، فإن احتاج إلى صاحب ،

فليختر الصاحب الصالح الدين التقي الذكي ، الذي إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه ، وإن احتاج واساه ، وإن ضجر صبره ، فيستفيد من خلقه ملكة صالحة فإن لم يتفق مثل هذا ، فالوحدة ولا قرين السوء .

السادس : أن يكون حريصاً عن التعلم ، مواظباً عليه في جميع أوقاته : ليلاً ونهاراً ، سافراً وحضراً ، ولا يذهب شيئاً من أوقاته في غير طالب العلم إلا بقدر الضرورة لما لا بد منه من أكل ونوم واستراحة يسيرة ، لإزالة الملل وموانسة زائر وتحصيل قوت ، وغيره مما يحتاج إليه ، أو لألم وغيره ، مما يتعذر معه الاشتغال ، فإن بقية العمر لا ثمن لها و من استوى يومه فهو مغبون .
وليس بعاقل من أمكنه الحصول على درجة ورثها الانبياء ثم فوتها ، ومن هنا قيل : لا يستطاع العلم براحة الجسد وقيل : الجنة حفت بالمكاره .
وقيل : « ولا بدّ دون الشهد من ألم النحل » .
وقيل :

لا تحسب المجد تمرا أنت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا

السابع : أن يكون عالي الهمة ، فلا يرضى باليسير مع إمكان الكثير ، ولا يسوف في اشتغاله ، ولا يؤخر تحصيل فائدة - وإن قلت - تمكن منها ، وإن أمن فوات حصولها بعد ساعة ، لأن للتأخير آفات ، ولأنه في الزمن التالي يحصل غيرها ، حتى لو عرض له مانع عن الدرس ، فليشتغل بالمطالعة والحفظ بجهد ، ولا يربط شيئاً بشيء .

وليعلم أنه إن أراد التأخير إلى زمن يكمل فيه الفراغ ، فهذا زمن لم يخلقه الله تعالى بعد بل لا بد في كل وقت من موانع وعوائق وقواطع ، فقاطع ما أمكنت منها قبل أن يقطعك كلها ، كما ورد في الخبر : الوقت سيف فإن قطعتة وإلا قطعك ..

وإلى هذا المعنى أشار بعض الأولياء الفضلاء مشيراً إلى الحث على مقامات العارفين :

وكن صارماً كالوقت فالمقت في « عسى » وإياك « علي » فهي أخطر علة
وسر زمننا وانهض كسيراً فحظك البطالة ما أخرت عزماً لصحة
وأقدم وقدم ما قعدت له مع الخوالب واخرج عن قيود التلفت
وجد بسيف العزم « سوف » فإن تجد تجد نفساً ، فالنفس إن جدت جدت

الثامن: أن يأخذ في ترتيب التعلم بما هو الأولى ، ويبدأ فيه بالأهم فالأهم فلا يشتغل في النتائج قبل المقدمات ، ولا في اختلاف العلماء - في العقليات والسمعيات - قبل إتقان الاعتقادات ، فإن ذلك يحير الذهن ويدهش العقل .

وإذا اشتغل في فن ، فلا ينتقل عنه حتى يتقن فيه كتاباً ، أو كتباً إن أمكن وهكذا القول في كل فن. وليحذر التنقل من كتاب إلى كتاب ، ومن فن إلى غيره من غير موجب ، فإن ذلك علامة الضجر وعدم الفلاح ، فإذا تحققت أهليته ، وتأكدت معرفته ، فالأولى له أن لا يدع فناً من العلوم المحمودة، ونوعاً من أنواعها إلا وينظر فيه نظراً يطلع به على مقاصده وغاياته، ثم إن ساعده العمر وأنهضه التوفيق ، طلب التبحر فيه ، وإلا اشتغل بالأهم فالأهم، فإن العلوم متقاربة وبعضها مرتبط ببعض غالباً .

واعلم أن العمر لا يتسع لجميع العلوم ، فالحزم أن يأخذ من كل علم أحسنه ، ويصرف جمام قوته في العلم الذي هو أشرف العلوم ، وهو العلم النافع في الآخرة مما يوجب كمال النفس وتزكيتها بالأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة ، ومرجعه إلى معرفة الكتاب والسنة ، وعلم مكارم الأخلاق وما ناسبه .

القسم الثاني

آدابه مع شيخه وقدوته

وما يجب عليه من تعظيم حرمة

قال الصادق عليه السلام: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «إن من حق العالم أن لا تكثر عليه السؤال، ولا تأخذ بثوبه، وإذا دخلت عليه - وعنده قوم - فسلم عليهم جميعاً، وخصه بالتحية دونهم، واجلس بين يديه ولا تجلس خلفه، ولا تغمز بعينك، ولا تشر بيدك، ولا تكثر من القول: قال فلان وقال فلان، خلافاً لقوله، ولا تضجر لطول صحبته، وإنما مثل العالم مثل النخلة تنتظرها متى يسقط عليك منها شيء، والعالم أعظم أجراً من الصائم القائم الغازي في سبيل الله».

وفي حديث الحقوق الطويل المروي عن سيد العابدين عليه السلام: «وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع إليه والإقبال عليه، وألا ترفع عليه صوتك، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب، ولا تحدث في مجلسه أحداً، ولا تفتاب عنده أحداً، وأن تدفع عنه إذا ذكر عندك بسوء، وأن تستر عيوبه وتظهر مناقبه، ولا تجالس له عدواً، ولا تعادي له ولياً، فإذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله عز وجل بأنك قصدته، وتعلمت علمه لله جل اسمه لا للناس».

وفيما حكاه الله عز وجل عن موسى عليه السلام حين خاطب الخضر عليه السلام بقوله: «هل أتبعك على أن تعلمن مما علمت رشداً»، وفي قوله: «ستجدني إن شاء الله صابراً ولا أعصي لك أمراً». جملة جلييلة من الآداب الواقعة من المتعلم لمعلمه، مع جلاله قدر موسى عليه السلام وعظم شأنه، وكونه من أولي العزم من المرسل، ثم لم يمنعه ذلك من استعمال الآداب اللاتقة بالمعلم، وإن كان المتعلم أكمل منه من جهات أخرى.

ولو أردنا استقصاء ما اشتمل عليه تخاطبهما من الآداب والدقائق، لخرجنا عن وضع الرسالة، لكننا نشير إلى ما يتعلق بالكلمة الأولى، وهي قوله: «هل أتبعك على أن تعلمن مما علمت رشداً». فقد دلت على اثنتي عشرة فائدة من فوائد الأدب:

الأولى

جعل نفسه تبعاً له ، المقتضي لانحطاط المنزلة في جانب المتبوع .

الثانية

الاستيذان بـ«هل» أي هل تأذن لي في اتباعك؟ وهو مبالغة عظيمة في التواضع .

الثالثة

تجهيل نفسه والاعتراف لمعلمه بالعلم بقوله: «على أن تعلمن».

الرابعة

الاعتراف له بعظيم النعمة بالتعليم ، لأنه طلب منه أن يعامله بمثل ما عامله الله تعالى به ، أي يكون إنعامك علي كأنعام الله عليك .
ولهذا المعنى قيل : أنا عبد من تعلمت منه .
ومن علّم إنساناً مسألة ملك رقه .

الخامسة

المتابعة بعبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير ، لكونه فعلة لالوجه آخر ، ودل ذلك على أن المتعلم يجب عليه من أول الأمر التسليم ، وترك المنازعة .

السادسة

الاتيان بالمتابعة من غير تقييد بشيء بل اتباعاً مطلقاً ، لا يقيد عليه فيه بقيد ، وهو غاية التواضع .

السابعة

الابتداء بالاتباع ، ثم بالتعليم ، ثم بالخدمة ، ثم بطلب العلم .

الثامنة

أن قال جلّ وعلا: ﴿هل أتبعك على أن تعلمن﴾، أي لم أطلب على تلك المتابعة إلاّ التعليم، كأنه قال: لا أطلب منك على تلك المتابعة مالا ولا جاهاً.

التاسعة

مما علمت إشارة إلى بعض ما علم، أي لا أطلب منك المساواة بل بعض ما علمت، فانت أبدأ مرتفع علي زائد القدر.

العاشر

قوله: مما علمت اعتراف بأن الله علمه، وفيه تعظيم للمعلم والعلم وتفخيم لشأنهما.

الحادية عشرة

قوله «رشداً» طلب الإرشاد، وهو ما لولا حصوله لغوى وضل، وفيه اعتراف بشدة الحاجة إلى التعلم، وهضم عظيم لنفسه، واحتياج بين لعلمه.

الثانية عشرة

ورد أن الخضر عليه السلام علم أولاً أنه نبي بني إسرائيل، موسى عليه السلام صاحب التوراة الذي كلمه الله عزّ وجلّ بغير واسطة، وخصه بالمعجزات، وقد أتى - مع هذا المنصب - بهذا التواضع العظيم بأعظم أبواب المبالغة، فدل على أن هذا هو الأليق، لأن من كانت إحاطته بالعلوم أكثر، كان علمه بما فيها من البهجة والسعادة أكثر، فيستد طلبه لها، ويكون تعظيمه لأهل العلم أكمل.

ثم مع هذه المعرفة من الخضر عليه السلام وهذه الغاية من الأدب والتواضع من موسى عليه السلام أجابه بجواب رفيع وكلام منيع، مشتمل على العظمة والقوة، وعدم الأدب مع موسى عليه السلام بل وصفه بالعجز وعدم الصبر، بقوله: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾.

وقد دلت هذه الكلمة الوجيزة أيضاً على فوائد كثيرة من أدب المعلم وإعزازة للعلم وإجلاله لمقامه، على وجه يقتضي التأسّي به، ولا دخل له بهذا الباب، لكننا نذكر جملة منه لمناسبة المقام، وله مدخل واضح في أصل الرسالة:

الأولى : وصفه بعدم الصبر على تعلم العلم ، المقتضي لانحطاط قدره وسقوط محله ، بالإضافة إلى مقام الصابرين الذين وعدهم الله تعالى بالكرامة ، وبشرهم بالصلاة والرحمة .
الثانية : نفيه عنه الاستطاعة على الصبر ، الموجب لقطع طمعه في السعي عليه والاتصاف به وتحصيل أسبابه ، وهو في الأغلب أمر مقدور للبشر ، وكان غاية ما يقتضي الحال من المعلم توصيته بالصبر لا تعجيزه عنه .

الثالثة: نفي الاستطاعة بـ« لن » المقتضية للنفي المؤبد على رأي جماعة من المحققين منهم الزمخشري ، وهو موجب لليأس منه ، لوقوع الإخبار به من معلم متبوع صادق .
الرابعة : توكيد الجملة بـ« إن » ، واسمية الجملة ، والنفي بـ« لن » وغيرها من المؤكدات ، وهو غاية عظيمة في التعجيز والتضعيف .

الخامسة : الإشارة إلى أنك إن تخيل لك أنك صابر على حسب ما تجده من نفسك، فأنت لا تعلم حالك عند صحبتي ، لأنك لم تصحبنى بعد ، والصبر الذي أنفيه عنك هو الصبر معي ، وهذا أمر أنا أعلم به ، لعلمي بمقدار ما تطلب تعلمه ، وجهلك به .

السادسة : التنبيه على عظم قدر العلم وجلالة شأنه وتفخيم أمره ، وأنه أمر يحتاج إلى الصبر العظيم ، الخارج عن عادات البشر ، إذ لا شك أن موسى كليم الله ونبيه أعظم شأناً وأكبر نفساً وأقوى صبراً وأعظم كمالاً من غيره من الناس .

السابعة : التنبيه على أنه لا ينبغي أن يبذل العلم إلا لمن كان ذا صبر قوي ، ورأي سوي ، ونفس مستقيمة ، فإنه نور من الله تعالى ، لا ينبغي وضعه كيف اتفق ، وبذله لمن أراد ، بل لا بد من ممارسته قبل ذلك واختباره ، وقابليته له بكل وجه .

الثامنة : التنبيه على أن علم الباطن أقوى مرتبة من علم الظاهر ، وأحوج إلى قوة الجنان وعزيمة الصبر ، فمن ثم كان موسى ﷺ محيطاً بعلم الظاهر على حسب استعداده ، وحاملاً له بقوة، وخوفه الخضر ﷺ مع ذلك من عجزه من الصبر على تحمل العلم الباطني ، وحذره من قلة الصبر ، وأراد ﷺ بهذه المبالغة في نفيه أنه مما يشق تحمله عليك ، ويعسر تجشمه ، على جهة التأكيد في أمثال هذه الخطايبات ، لا أنه غير مقدور البتة ، وإلا لما قال له موسى ﷺ بعد ذلك : «ستجدني إن شاء الله صابراً» .

وقس على ما أشرنا إليه من الآداب والوظائف ما تحتمله بقية الآيات ، فهي متقاربة في إفادة المعنى في هذا المقام ، وبه يترقى من أراد التوصل إلى باقي المرام .

إذا تقرر ذلك ، فلنعد إلى ذكر الآداب المختصة بالمتعلم مع شيخه ، حسب ما قرره العلماء ،
تفريعاً على المنصوص منها ، وهي أمور:

الأول

وهو أهمها أن يقدم النظر فيمن يأخذ عنه العلم ، ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه ، فإن
تربية الشيخ لتلميذه ، ونسبة اخراجه لأخلاقه الذميمة وجعل مكانها خلقاً حسناً ، كفعل الفلاح
الذي يقلع الشوك من الأرض ، ويخرج منها النباتات الخبيثة من بين الزرع ، ليحسن نباته ويكمل
ريعه.

وليس كل شيخ يتصف بهذا الوصف ، بل ما أقل ذلك ، فإنه في الحقيقة نائب عن الرسول
الله ﷺ ، وليس كل عالم يصلح للنيابة ، فليختر من كملت أهليته ، وظهرت ديانته ، وتحققت
معرفته ، وعرفت عفته ، واشتهرت صيانه وسيادته ، وظهرت مروته ، وحسن تعليمه ، وجاد
تفهيمه ، وقد تقدم جملة أوصافه .

ولا يغتر الطالب بمن زاد علمه مع نقص في ورعه أو دينه أو خلقه ، فإن ضرره في خلق المتعلم
ودينه أصعب من الجهل الذي يطلب زواله ، وأشد ضرراً ، وعن جماعة من السلف : هذا العلم
دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم .

ومما يؤنس به أن يكون له مع مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع وزيادة ممارسته وثناء
منهم على سمته وخلقته وبحثه ، وليحترز ممن أخذ علمه من بطون الكتب من غير قراءة على
الشيخ ، خوفاً من وقوعه في التصحيف والغلط والتحريف .

قال بعض السلف : من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام . وقال آخر : إياكم والصحفيون الذين
يأخذون علمهم من الصحف ، فإن ما يفسدون أكثر مما يصلحون .

وليحذر من التقييد بالمشهورين ، وترك الأخذ من الخاملين ، فإن ذلك من الكبر على العلم ،
وهو عين الجحافة ، لأن الحكمة ضالة المؤمن ، ويلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر به ،
ويتقلد المنة ممن ساقها إليه ، وربما يكون الخامل ممن ترجى بركته فيكون النفع به أعم ،
والتحصيل من جهته أتم .

وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع غالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى والنصح
والشفقة للطلبة نصيب وافر ، وكذلك إذا اعتبرت المصنفات ، وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى

أوفر، والفلاح بالاستغلال به أكثر، وبالعكس حال العالم المجرد .

الثاني

أن يعتقد في شيخه أنه الأدب الحقيقي والوالد الروحاني ، هو أعظم من الوالد الجسماني ، فيبالغ - بعد الأب في حقه كما تقدم - في رعاية حق أبوته ووفاء حق تربيته ، وقد سئل الإسكندر عليه السلام : ما بالك توقر معلمك أكثر من والدك ؟

فقال : لأن المعلم سبب لحياتي الباقية ، ووالدي لحياتي الفانية .

وأيضاً لم يقصد الوالد في الأغلب في مقارنة والدته وجوده ، ولا كمال وجوده وإنما قصد لذة نفسه فوجد هو ، وعلى تقدير قصده لذلك ، فالقصد المقترن بالفعل أولى من القصد الخالي عنه ، وأما المعلم فقصد تكميل وجوده ، وسببه وبذل فيه جهده ، ولا شرف لأصل الوجود إلا بالإضافة إلى العدم ، فإنه حاصل للديدان والخنافس ، وإنما الشرف في كماله ، وسببه المعلم .

وقد روي أن السيد الرضي الموسوي قدس الله روحه كان عظيم النفس عالي الهمة أبي الطبع لا يقبل لأحد منة ، وله في ذلك قصص غريبة مع الخليفة العباسي حين أراد صلته بسبب مولود ولد له ، وغيره ، ومنها أن بعض مشايخه قال له يوماً : بلغني أن دارك ضيقة لا تليق بحالك ، ولي دار واسعة صالحة لك ، قد وهبتها لك فانتقل إليها . فأبى ، فأعاد عليه الكلام ، فقال : يا شيخ أنا لم أقبل برأبي قط ، فكيف من غيره ؟

فقال له الشيخ : إن حقي عليك أعظم من حق أبيك ، لأنني أبوك الروحاني ، وهو أبوك الجسماني . فقال السيد رحمه الله : قد قبلت الدار . ومن هنا قال بعض الفضلاء :

من علم العلم كان خير أب ذاك أبو الروح لا أبو النطف

الثالث

أن يعتقد أنه مريض النفس ، لأن المرض هو الانحراف عن المجرى الطبيعي . وطبع النفس العلم ، وإنما خرجت عن طبيعتها بسبب غلبة أخلاط القوى البدنية . ويعتقد أن شيخه طبيب مرضه ، لأنه يردّه إلى المجرى الطبيعي . فلا ينبغي أن يخالفه فيما يشير عليه ، كأن يقول له : اقرأ الكتاب الفلاني ، أو اكتف بهذا القدر من الدرس ، لأنه إن خالفه كان بمنزلة المريض يرد على طبيبه في وجه علاجه .

وقد قيل في الحكم : مراجعة المريض طبيبه توجب تعذيبه .

وكما أن الواجب على المريض ترك تناول المؤذيات ، والأغذية المفسدة للدواء في حضرة الطبيب وغيبته ، كذلك المتعلم ، فيجب أن يظهر نفسه من النجاسة المعنوية ، التي غاية المعلم النهي عنها : من الحقد والحسد والغضب والشرة والكبر والعجب ، وغيرها من الرذائل ، ويقطع مادة المرض رأساً لينتفع بالطبيب .

الرابع

أن ينظره بعين الاحترام والاجلال والاكرام. ويضرب صفحاً عن عيوبه ، فإن ذلك أقرب إلى انتفاعه به ، ورسوخ ما يسمعه منه في ذهنه .

ولقد كان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء ، وقال : اللهم استر عيب معلمي عني ، ولا تذهب ببركة علمه مني .

وقال آخر : كنت أصفح الورقة بين يدي شيخي صفحاً رقيقاً ، هيبة له لئلا يسمع وقعها^(١) .

وقال آخر : والله ما اجترأت أن أشرب الماء وشيخي ينظر إلي ، هيبة له .

وقال حمدان الأصفهاني : كنت عند شريك ، فأناه بعض أولاد الخليفة المهدي ، فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث ، فلم يلتفت إليه وأقبل علينا ، ثم عاد ، فعاد شريك لمثل ذلك ، فقال : أتستخف بأولاد الخلفاء ؟

قال : لا ، ولكن العلم أجل عند الله من أن أضيعه . فجثا على ركبتيه ، فقال شريك : هكذا يطلب العلم .

الخامس

أن يتواضع له زيادة على ما أمر به من التواضع للعلماء وغيرهم ، ويتواضع للعلم ، فتواضعه له يناله ، وليعلم أن ذله لشيخه عز ، وخضوعه له فخر وتواضعه له رفعة ، وتعظيم حرمة مثوبة ، والتشمر في خدمته شرف .

وقد قال النبي ﷺ : «تعلموا العلم ، وتعلموا للعلم السكينة والوقار ، وتواضعوا لمن تعلمون منه» .

وقال ﷺ : «من علم أحداً مسألة ملك رقه» .

(١) أو قال : رفعها .

قيل : أبيععه ويشتريه ؟ قال : بل يأمره وينهاه. وأنشد بعض العلماء :
أهين لهم نفسي لكي يكرمونها ولكن تكرم النفس التي لا تهينها

السادس

أن لا ينكر عليه ، ولا يتأمر ولا يشير عليه بخلاف رأيه ، فيرى أنه أعلم بالصواب منه، بل ينقاد إليه في أموره كلها ، ويلقي إليه زمام أمره رأساً، ويدعن لنصحه ، ويتحرى رضاه وإن خالف رأي نفسه ، ولا يستبق معه رأياً ولا اختياراً ، ويشاوره في أموره كلها ، ويأتمر بأمره ، ولا يخرج عن رأيه وتديره باللسان والقلب .

قال بعض العلماء : خطأ المرشد أنفع للمسترشد من صوابه في نفسه .
وفي قصة موسى والخضر عليهما السلام تنبيه على ذلك.

ونقل بعض الأفاضل عن بعض مشايخه ، قال : حكيت لشيخني مناماً لي فقلت : رأيت أنك قلت في كذا وكذا ، فقلت لك لِمَ ذاك ؟ قال : فهجرني شهراً ولم يكلمني ، وقال : لولا أنه كان في باطنك تجويز المطالبة وإنكار ما أقوله لك ، لما جرى ذلك على لسانك في المنام .
والأمر كما قال ، إذ قلما يرى الإنسان في منامه خلاف ما يغلب في اليقظة على قلبه .

السابع

أن يبجله في خطابه وجوابه ، في غيبته وحضوره ، ولا يخاطبه بتاء الخطاب وكافه، ولا يناديه من بعد ، بل يقول : « يا سيدي » و « يا أستاذ » وما أشبه ذلك ، ويخاطبه بصيغ الجمع تعظيماً نحو « ما تقولون في كذا » و « ما رأيكم في كذا » و « قلتم رضي الله عنكم » أو « تقبل الله منكم » أو « رحمكم الله » .

ولا يسميه في غيبته باسمه إلا مقروناً بما يشعر بتعظيمه ، كقوله : قال الشيخ ، أو الأستاذ ، أو شيخنا ، أو شيخ الاسلام ، ونحو ذلك .

الثامن

تعظيم حرمته في نفسه واقتداؤه به ، ومراعاة هديه في غيبته وبعد موته ، فلا يغفل عن الدعاء له مدة حياته ، ويرد غيبته ، ويفضبه لها زيادة عما يجب رعايته في غيره ، فإن عجز عن ذلك قام

وفارق المجلس .

ويرعى ذريته وأقاربه ، وأوداهه ومحبيه في حياته وبعد موته ، ويتعاهد زيارة قبره والاستغفار له ، والترحم عليه والصدقة عنه ، ويسلك في السمات والهدي مسلكه ، ويراعي في العلم والدين عاداته ، ويقتدي بحركاته وسكناته في عباداته وعاداته ، ويتأدب بأدابه ، ومن ثم كان الأهم تحصيل شيخ صالح ليحسن الاقتداء به .
ثم إن قدر على الزيادة عليه بعد الاتصاف بصفته فعل ، وإلا اقتصر على التأسى ، فبه يظهر أثر الصحبة .

التاسع

أن يشكر الشيخ على توقيفه^(١) له على ما فيه فضيلة ، وعلى توبيخه له على ما فيه نقيصة ، أو كسل يعتريه ، أو قصور يعانیه ، أو غير ذلك مما في إقافه عليه ، وتوبيخه إرشاد ، وصلاحه ، ويعد ذلك من الشيخ من جملة النعم عليه باعتناء الشيخ به ونظره إليه ، فإن ذلك أميل لقلب الشيخ ، وأبعث له على الاعتناء بمصالحه .
وإذا وقفه الشيخ على دقيقة من أدب ، أو نقيصة صدرت منه ، وكان يعرف ذلك من قبل ، فلا يظهر أنه كان عارفاً به وغفل عنه ، بل يشكر الشيخ على إفادته ذلك واعتنائه بأمره ، ليكون بذلك مستدعياً للعود إلى النصيحة في وقت الحاجة ، فإن كان له في ذلك عذر ، وكان إعلام الشيخ به أصليح ، فلا بأس به وإلا فيتركه ، إلا أن يترتب على ترك بيان العذر مفسدة ، فيتعين إعلامه به .

العاشر

أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه ، أو سوء خلق ، ولا يصدده ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته واعتقاد كماله ، ويتأول أفعاله - التي ظاهرها مذموم - على أحسن تأويل وأصح ، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق .
ويبدأ هو عند جفوة شيخه بالاعتذار والتوبة مما وقع والاستغفار ، وينسب الموجب إليه ، ويجعل العتب فيه عليه ، فإن ذلك أبقى لمودة شيخه ، وأحفظ لقلبه ، وأنفع للطالب في آخرته ودنياه .

(١) [خ ل : توقيفه] .

وعن بعض السلف : من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره في عماية الجهالة .
ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة .
ومنه الأثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما : ذلت طالباً ، فعززت مطلوباً .
وقال بعضهم : مثل الذي يغضب على العالم مثل الذي يغضب على أساطين الجامع .
وقيل لسفيان بن عيينة : إن قوماً يأتونك من أقطار الأرض تغضب عليهم ، يوشك أن يذهبوا
ويتركوك .

فقال للقائل : هم حمقى إذاً مثلك ، إن يتركوا ما ينفعهم لسوء خلقي ، ولبعضهم :
إصبر لدائك إن جفوت طبيبه واصبر لجهلك إن جفوت معلما
وللسلف الصالح في صبرهم مع مشايخهم أقاصيص غريبة ، لو أتينا عليها لطلال الخطب .

الحادي عشر

أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ ، ويحمل على ذلك نفسه ،
وإن انتظره على باب داره ليخرج ويمشي معه إلى المجلس ، فهو أولى مع تيسره .
ويحترز عن أن يتأخر في الحضور عن حضور الشيخ ، فيدع الشيخ في انتظاره ، فإن فاعل ذلك
من غير ضرورة أكيدة معرض نفسه للمقت والدم . نسأل الله العافية . حكى ياقوت في معجمه عن
هارون بن موسى القيسي القرطبي ، قال : كنا نختلف إلى أبي علي القالي^(١) ، ونحن في فصل
الربيع ، فبينما أنا يوماً في بعض الطريق إذ أخذتني سحابة ، فما وصلت إلى مجلسه حتى ابتلت
ثيابي كلها ، وحول أبي علي أعلام أهل البلد ، فأمرني بالدنو منه ، وقال لي : مهلاً يا أبا نصر ، لا
تأسف على ما عرض ، فهذا شيء يضمحل ويزول بسرعة بثياب غيرها تبدلها .

ثم قال : كنت أختلف إلى ابن مجاهد ، فأدلجت عليه ، لأتقرب منه ، فلما انتهيت إلى الدرب
الذي كنت أخرج منه إلى منزله ألفتته مغلماً وتعسر علي فتحة ، فقلت : سبحان الله ! أبكر هذا
البكور ، وأغلب على القرب منه ، فنظرت إلى سرب بجانب الدرب فافتحمته ، فلما توسطت ضاق
بي ، ولم أقدر على الخروج ، ولا على الدخول فافتحمته أشد اقتحام ، حتى تخلصت بعد أن
تخرقت ثيابي وأثر السرب في لحمي حتى انكشف العظم ، ومن الله بالخروج ، فوافيت مجلس
الشيخ على تلك الحال . ثم قال : فأين أنت مما عرض لي ؟ ثم أنشد بيت الحماسة :

(١) [وقت إملائه « النوادر » بجامع الزهراء .]

دبيت للمجد والساعون قد بلغوا
وكابدوا المجد حتى مل أكثرهم
لا تحسب المجد تمرا أنت آكله
جهد النفوس وألقوا دونه الأزرا
وفاز بالمجد من وافى ومن صبيرا
لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا

الثاني عشر

أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام بغير إذنه ، سواء كان الشيخ وحده أم معه غيره ، فإن استأذن بحيث يعلم الشيخ ولم يأذن ، انصرف ولا يكرر الاستيذان ، وإن شك في علم الشيخ به كرره ثلاثاً ، ولا يزيد في الاستيذان عليها ، أو ثلاث طرقات بالباب أو بالحلقة ، وليكن طرق الباب خفياً بأظفار الأصابع ، ثم بالأصابع ، ثم بالحلقة قليلاً قليلاً ، فإن كان الموضوع بعيداً عن الباب ، فلا بأس برفع ذلك ابتداءً بقدر ما يسمع لا غير ، وإن أذن وكانوا جماعة تقدم أفضلهم فأسنهم بالدخول والسلام عليه ، ثم يسلم عليه الأفضل فالأفضل .

الثالث عشر

أن يدخل على الشيخ كامل الهيئة فارغ القلب من الشواغل ، نشيطاً منشراح الصدر صافي الذهن ، لا في حال نعاس أو غضب أو جوع أو عطش ، ونحو ذلك ، متطهراً متنظفاً ، بعد استعمال ما يحتاج إليه من سواك وأخذ ظفر وشعر ، وإزالة رائحة كريهة ، لابساً أحسن ملبوسه ، سيما إذا كان يقصد مجلس العلم ، فإنه مجلس ذكر ، واجتماع في عبادة ، وهذه الأمور من آدابها .

الرابع عشر

أن لا يقرأ على الشيخ عند شغل قلبه وملله ونعاسه وجوعه وعطشه واستيفازه وألمه وقائلته ، ونحو ذلك مما يشق عليه فيه البحث . اللهم إلا أن يبتدئه الشيخ بطلب القراءة فليجبه كيف كان .

الخامس عشر

إذا دخل على الشيخ في غير المجلس العام ، وعنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث ، أو دخل والشيخ وحده يصلي أو يقرأ أو يذكر أو يطالع أو يكتب ، فترك ذلك ولم يبدأه بكلام أو بسط حديث ، فليسلم ويخرج سريعاً ، إلا أن يحثه الشيخ على المكث ، فإذا مكث فلا يطيل ، إلا أن يأمره

بذلك ، خشية أن يدخل في عداد من أشغل مشغولاً بالله أدركه المقت في الوقت .

السادس عشر

إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظره ، ولا يفوت على نفسه درسه ، فإن كل درس يفوت لا عوض له ، ولا يطرق عليه ليخرج إليه .
وإن كان نائماً صبر حتى يستيقظ ، أو ينصرف ثم يعود ، والصبر خير له ، ولا يوقظه ولا يأمر به .
هكذا كان السلف يفعلون ، ونقل عن ابن عباس مثله .

السابع عشر

أن لا يطلب من الشيخ إقراء في وقت يشق عليه فيه أو لم تجر عاداته بالإقراء فيه ، ولا يخترع عليه وقتاً خاصاً به دون غيره وإن كان رئيساً ، لما فيه من الترفع والحمق على الشيخ والطلبة والعلم .
وربما استحيا الشيخ منه ، فيترك لأجله ما هو أهم عنده في ذلك الوقت ، فلا يفلح الطالب . فإن بدأه الشيخ بوقت معين أو خاص لعذر عائق له عن الحضور مع الجماعة ، أو لمصلحة رآها فلا بأس .

الثامن عشر

أن يجلس بين يديه جلسة الأدب بسكون وخضوع وإطراق رأس وتواضع وخشوع . والأولى له الإفتراش أو التورك . قيل : ويحسن هنا الإقعاء . وهو أن يفرش قدميه ، ويجلس على بطونهما ، ويتعاهد تغطية أقدامه وإرخاء ثيابه .

التاسع عشر

- وهو من جنس ما قبله - أن لا يستند بحضرة الشيخ إلى حائط أو ومخدة أو درابزين ، ونحو ذلك ، أو يجعل يده عليه ، ولا يعطي الشيخ جنبه أو ظهره ، ولا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره ، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته .
قال بعضهم : ومن تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه أو وسادته .
وإن أمره الشيخ بذلك ، فلا يفعل إلا إذا جزم به جزمًا يشق عليه مخالفته ، فلا بأس بامتنال أمره

في تلك الحال ، ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب . انتهى .
وقد تكلم الناس في أي الأمرين أولى : امثال الأمر ، أو سلوك الأدب ، فذهب إلى كل من الأمرين فريق من الصحابة على ما نقل عنهم ، فضلاً عن بعدهم والتفصيل موجه .

العشرون

- وهو من أهمها - أن يصغي إلى الشيخ ناظراً إليه ، ويقبل بكلية عليه ، متعقلاً لقوله : بحيث لا يحوجه إلى إعادة الكلام ، ولا يلتفت من غير ضرورة وينظر إلى يمينه أو شماله أو فوقه أو أمامه لغير حاجة ، ولا سيما عند بحثه معه أو كلامه له ، فلا ينبغي أن ينظر إلا إليه ، ولا يضطرب لضجة يسمعها ، ولا يلتفت إليها سيما عند بحثه .

ولا ينفض كفيه ، ولا يحسر عن ذراعيه ، ولا يوميئ بيده إلى وجه الشيخ أو صدره ، ولا يمس بها شيئاً من بدنه أو ثيابه ، ولا يعبث بيديه أو رجليه ، أو غيرهما من أعضائه ، ولا يضع يده على لحيته أو فمه أو يعبث بها في أنفه ، ولا يفتح فاه ، ولا يقرع سنه ، ولا يضرب الأرض براحته ، أو يخط عليها بأصابعه ، ولا يشبك بيديه ولا يعبث بأزراره ، ولا يفرقع أصابعه ، بل يلزم سكون بدنه ، ولا يكثر التنحنح من غير حاجة ، ولا يبصق ولا يمتخط ، ولا يتنخع ما أمكنه ، ولا يلفظ النخامة من فيه بل يأخذها منه بمنديل ونحوه ، ولا يتجشأ ، ولا يتمطى ، ولا يكثر التثاؤب ، وإذا ثئاب ستر فاه بعد رده جهده ، وإذا عطس حفظ صوته جهده ، وستر وجهه بمنديل ونحوه .
وذلك كله مما يقتضيه النظر المستقيم والذوق السليم .

الحادي والعشرون

- وهو من جنس ما قبله - أن لا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة ، ولا يسار في مجلسه ، ولا يغمز أحداً ، ولا يكثر كلامه بغير ضرورة ، ولا يحكي ما يضحك منه ، أو ما فيه بذاءة ، أو يتضمن سوء مخاطبة أو سوء أدب ، بل ولا يتكلم بما لم يسأله ، ولا يتكلم ما لم يستأذنه أولاً ، ولا يضحك لغير عجب ، ولا لعجب دون الشيخ ، فإن غلبه تبسم تبسماً بغير صوت البتة .
وليحذر كل الحذر من أن يغتاب أحداً في مجلسه ، أو ينم له عن أحد ، أو يوقع بينه وبين أحد بنقل ما يسوؤه عنه ، كاستنفاص به أو تكلم فيه ورد ما قاله ، أو يقول - كالحادث له على الاعتناء بأمره - : فلان يود أن أقرأ عليه ، أو أردت أن أقرأ على فلان وتركت لأجلك ، أو نحو ذلك ، ففاعل

ذلك وأمثاله مع كونه ارتكب مكروهاً أو حراماً أو كبيرة ، مستحق للزجر والإهانة والطرده والبعد ، لحماقته وورثائه ، وقد تقدم في حديث علي عليه السلام ما يدل على ذلك .

الثاني والعشرون

أن يحسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان ، ولا يقول له : لم ؟ و : لا نسلم ، ولا : من نقل هذا ، ولا : أين موضعه ؟ ولا يقل : المحفوظ ، أو المنقول غير هذا .

وشبه ذلك ، فإن أراد استفادة أصله أو من نقله ، تطف في الوصول إلى ذلك ، ثم هو في مجلس آخر أولى على سبيل الاستفادة .

وكذلك ينبغي أن يقول - في موضع لم ؟ ولا أسلم - : فإن قيل لنا كذا ؟ أو فإن منعنا كذا ؟ أو فإن سئلنا عن كذا ؟ أو فإن أورد كذا ، وشبهه ، ليكون مستفهما للجواب سائلاً له بحسن أدب ولطف عبارة .

وإذا أصر الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له ، أو على خلاف صواب سهواً ، فلا يغير وجهه أو عينيه ، ولا يشير إلى غيره كالمنكر لما قال ، بل يأخذه ببشر ظاهر ، وإن لم يكن الشيخ مصيباً ، لغفلة أو سهو أو قصور نظر في تلك الحال ، فإن العصمة في البشر للأنبياء والأوصياء عليهم السلام .

وليحذر من مفاجأة الشيخ بصورة رد عليه ، فإنه يقع ممن لا يحسن الأدب من الناس كثيراً ، مثل أن يقول له الشيخ : أنت قلت كذا ؟ فيقول : ما قلت كذا ، أو يقول له الشيخ : مرادك في سؤالك كذا ، أو خطر لك كذا ؟ فيقول : لا ، أو ما هذا مرادي ، أو ما خطر لي هذا ، وشبه ذلك ، بل طريقه أن يتلطف بالمكاشرة على المقصود في الجواب .

وكذلك إذا استفهمه الشيخ استفهام تقرير وجزم كقوله : ألم تقل كذا ؟ أو أليس مرادك كذا ؟ فلا يبادر بالرد عليه بقوله : لا ، ونحو ذلك ، بل يسكت أو يوري عن ذلك بكلام لطيف يفهم الشيخ قصده منه ، فإن لم يكن بد من تحرير قصده وقوله ، فليقل : الآن أقول كذا ، أو أعود إلى قصد كذا . ويعيد كلامه ، ولا يقول : الذي قلته ، أو الذي قصدته ، لتضمنه الرد عليه .

الثالث والعشرون

- وهو من جنس ما قبله - إذا ذكر الشيخ تعليلاً وعليه تعقب ، ولم يتعقبه ، أو بحثاً وفيه إشكال ، ولم يستشكله ، أو إشكالاً وعنه جواب ، ولم يذكره ، فلا يبادر إلى ذكر ذلك ، ولا إلى التعقب على

الشيخ بسبب إهماله له ، بل له أن يشير إلى ذلك بالطف إشارة، كقوله : «ما لمحتم عن الاشكال جواباً» مثلاً ، ونحو ذلك ، فإن تذكر الشيخ فيها ونعمت ، وإلا فالأولى السكوت عن ذلك إلا أن يأذن الشيخ ، أو يعلم منه أنه يؤثر ذلك منه .

الرابع والعشرون

- وهو من جنس ما قبله أيضاً - أن يتحفظ من مخاطبة الشيخ بما يعتاده بعض الناس في كلامه ولا يليق خطابه به ، مثل أيش بك ؟ وفهمت ؟ وسمعت ؟ وتدرى ؟ ويا رجل مبارك ؟ ونحو ذلك . وكذلك لا يحكي ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب الشيخ به ، وإن كان حاكياً ، مثل قال فلان لفلان : « أنت قليل الحياء ، أنت قليل البر ، وما عندك خير ، و [أنت] قليل الفهم » ونحو ذلك ، بل يقول : إذا أراد الحكاية ما جرت العادة بالكناية به ، مثل قال فلان لفلان : الأبعد قليل الخير ، وما عند الأبعد خير ، ومثل هذه الكناية وردت في بعض الأخبار أيضاً ، أو يأتي بضمير الغائب مكان ضمير المخاطب ، وشبه ذلك .

الخامس والعشرون

إذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمة يكون لها توجيه مستهجن ، أو نحو ذلك ، أن لا يضحك ولا يستهزئ ، ولا يعيدها كأنه يتبادر بها عليه ، ولا يغمز غيره ولا يشير إليه ، بل ولا يتأمل ما صدر منه ، ولا يدخله قلبه ولا يصفى إليه سمعه ، ولا يحكيه لأحد ، فإن اللسان سباق ، والإنسان غير معصوم ، لا سيما فيما هو فيه معذور ، وفاعل شيء مما ذكر مع شيخه معرض نفسه للحرمان والبلاء والخسران ، مستحق للزجر والتأديب والهجر والتأنيب ، مع ما يستوجه من مقت الله سبحانه له وملائكته وأنبيائه وخاصته .

السادس والعشرون

أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة أو جواب سؤال منه أو من غيره ، لا سيما إذا كان من غيره وتوقف ، ولا يساوقه فيه ، ولا يظهر معرفته به أو إدراكه له قبل الشيخ ، إلا أن يعلم من الشيخ إثار ذلك منه ، أو عرض الشيخ عليه ذلك ابتداءً والتمسه منه ، فلا بأس به حينئذ .

السابع والعشرون

أن لا يقطع على الشيخ كلامه أي كلام كان ، ولا يسابقه فيه ولا يساوقه به بل يصبر حتى يفرغ الشيخ من كلامه ثم يتكلم ، ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه أو مع جماعة المجلس ، بل لا يجعل همه سوى الإصغاء إلى قول الشيخ وفهمه .

الثامن والعشرون

إذا سمع الشيخ يذكر حكماً في مسألة ، أو فائدة مستغربة أو يحكي حكاية ، أو ينشد شعراً ، وهو يحفظ ذلك ، أن يصغي إليه إصغاء مستفيد له في الحال ، متعطش إليه فرح به ، كأنه لم يسمعه قط .

قال بعض السلف : إنني لأسمع الحديث من الرجل ، وأنا أعلم به منه ، فأريه من نفسي أنني لا أحسن منه شيئاً .

وقال أيضاً : إن الشاب ليتحدث بحديث ، فأستمع له كأنني لم أسمعه ولقد سمعته قبل أن يولد . فإن سأله الشيخ عند - الشروع في ذلك - عن حفظه له ، فلا يجيب بـ « نعم » لما فيه من الاستغناء عن الشيخ فيه ، ولا يقول : « لا » لما فيه من الكذب ، بل يقول : أحب أن أستفيدة من الشيخ ، أو : أسمعه منه ، أو : بعد عهدي به ، أو : هو من جهتكم أصح ، ونحو ذلك . فإن علم من حال الشيخ أنه يؤثر العلم بحفظه له مسرة به ، أو أشار إليه بإتمامه امتحاناً لضبطه أو حفظه أو لإظهار تحصيله ، فلا بأس باتباع غرض الشيخ ابتغاء لمرضاته وازدياداً لرغبته فيه .

التاسع والعشرون

أنه لا ينبغي له أن يكرر سؤال ما يعلمه ، ولا استفهام ما يفهمه ، فإنه يضيع الزمان وربما أضجر الشيخ ، قال بعض السلف : إعادة الحديث أشد من نقل الصخر .

وينبغي أن لا يقصر في الإصغاء والتفهم ، أو يشغل ذهنه بفكر أو حديث ثم يستعيد الشيخ ما قاله ، لأن ذلك إساءة أدب ، بل يكون - كما مرَّ - مصغياً لكلامه حاضر الذهن لما يسمعه من أول مرة .

وكان بعض المشايخ لا يعيد لمثل هذا إذا استعاده ويزبره عقوبة له . أما إذا لم يسمع كلام الشيخ لبعده ، أو لم يفهمه مع الإصغاء إليه والإقبال عليه ، فله أن يسأل الشيخ إعادته أو تفهيمه بعد بيان

عذره بسؤال لطيف .

الثلاثون

أن لا يسأل عن شيء في غير موضعه ، ففاعل ذلك لا يستحق جواباً. إلا أن يعلم من حال الشيخ أنه لا يكره ذلك ، ومع ذلك فالأولى أن لا يفعل ، ولا يلح عليه في السؤال إلحاحاً مضجراً ، ولا يسأله في طريقه إلى أن يبلغ مقصده .

وقد حكى عن بعض الأجلاء أنه أوصى بعض طلبته فقال : لا تسألني عن أمر الدين وأنا ماش ، ولا وأنا أتحدث مع الناس ، ولا وأنا قائم ، ولا وأنا متكئ ، فإن هذه أماكن لا يجتمع فيها عقل الرجل ، لا تسألني إلا وقت اجتماع العقول .

الحادي والثلاثون

أن يغتنم سؤاله عند طيب نفسه وفراغه ، ويتلطف في سؤاله ، ويحسن في جوابه ، قال عليه السلام : «الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة ، والتودد إلى الناس نصف العقل ، وحسن السؤال نصف العلم».

الثاني والثلاثون

أن لا يستحيي من السؤال عما أشكل عليه ، بل يستوضحه أكمل استيضاح ، فمن رق وجهه رق علمه ، ومن رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال . قال الصادق عليه السلام : «إن هذا العلم عليه قفل ومفتاحه المسألة» .

الثالث والثلاثون

إذا قال له الشيخ : أفهمت ؟ فلا يقول : نعم ، قبل أن يتضح له المقصود اتضحاً ^(١) جلياً ، لئلا يكذب ويفوته الفهم ، ولا يستحيي من قوله : لم أفهم ، لأن استنباته يحصل له مصالح عاجلة وآجلة ، فمن الحاجة حفظ المسألة وسلامته من الكذب والنفاق بإظهار فهم ما لم يكن فهمه ، واعتقاد الشيخ اعتناؤه ورغبته وكمال عقله وورعه وملكته لنفسه ، ومن الآجلة ثبوت الصواب في

(١) خ ل : إيضاحاً.

قلبه دائماً ، واعتياده هذه الطريقة المرضية والأخلاق الرضية .
قال الخليل بن أحمد العروزي رحمه الله : منزلة الجهل بين الحياء والأنفة .

الرابع والثلاثون

أن يكون ذهنه حاضراً في جهة الشيخ ، بحيث إذا أمره بشيء ، أو سأله عن شيء ، أو أشار إليه لم يحوجه إلى إعادته ثانياً ، بل يبادر إليه مسرعاً ولم يعاوده فيه .

الخامس والثلاثون

إذا ناوله الشيخ شيئاً تناوله باليمنى ، وإذا ناوله هو شيئاً ناوله إياه باليمنى ، فإن كان ورقة يقرأها أو قصة مثلاً نشرها ، ثم دفعها إليه ، ولا يدفعها إليه مطوية إلا إذا علم أو ظن إثارة الشيخ لذلك ، وإذا أخذ من الشيخ ورقة بادر إلى أخذها منشورة قبل أن يطويها أو يتربها ، ثم يطويها أو يتربها هو .
وإذا ناول الشيخ كتاباً ناوله إياه مهياً لفتحها والقراءة فيه ، من غير احتياج إلى إدارته ، فإن كان للنظر في موضع معين ، فليكن مفتوحاً كذلك ، ويعين له المكان .
ولا يرمي إليه الشيء رمياً من كتاب أو ورقة أو غيرها ، ولا يمد يده إليه إذا كان بعيداً ، ولا يحوج الشيخ إلى مد يده أيضاً لأخذه منه أو إعطائه ، بل يقوم إليه قائماً ، ولا يزحف زحفاً .
وإذا قام أو جلس بين يديه لشيء من ذلك ، فلا يقرب منه كل القرب ، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته ونحوهما كما تقدم .

السادس والثلاثون

إذا ناوله قلماً ليكتب به ، فليعده - قبل إعطائه إياه - للكتابة ، ويتفقد أوصافه ، ويفرق بين سنيه إن كانتا ملتصقتين . وإن وضع بين يديه دواة ، فلتكن مفتوحة الأغطية مهياً للكتابة منها . وإن ناوله سكيناً فلا يصبوب إليه شفرتها ولا نصابها ويده قابضة على الشفرة ، بل يكون عرضاً وحد شفرتها إلى جهته ، قابضاً على طرف النصاب مما يلي النصل جاعلاً نصابها على يمين الآخذ .

السابع والثلاثون

إذا ناوله سجادة ليصلي عليها نشرها أولاً ، وأولى منه أن يفرشها هو عند قصد ذلك . قال بعض

العلماء : وإذا فرشها ، وكان فيها صورة محراب تحرى به القبلة إن أمكن ، وإن كانت مثنية جعل طرفيها إلى يسار المصلي ، انتهى .
ولا يجلس بحضرة الشيخ على سجادة ، ولا يصلي عليها - إذا كان المكان طاهراً - إلا إذا اطرقت العادة باستصحابها واستعمالها بحيث لا يكون شعاراً على الأكابر والمترفعين ، كما يتفق ذلك ببعض البلاد .

الثامن والثلاثون

إذا قام الشيخ بادر القوم إلى أخذ السجادة إن كانت مما تنقل له ، وإلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج إليه ، وإلى تقديم نعله إن لم يشق ذلك على الشيخ ، ويقصد بذلك كله التقرب إلى الله تعالى بخدمته والقيام بحاجته ، وقد قيل : أربعة لا يأنف الشريف منهن ، وإن كان أميراً : قيامه من مجلسه لأبيه ، وخدمته للعالم الذي يتعلم منه ، والسؤال عما لا يعلم ، وخدمته للضيف .

التاسع والثلاثون

أن يقوم لقيام الشيخ ، ولا يجلس وهو قائم ، ولا يضطجع وهو قائم أو قاعد ، بل لا يضطجع بحضرتة مطلقاً ، إلا أن يكون في وقت نوم ويأذن له ، والأجود حينئذ أن لا ينام حتى ينام الشيخ إلا أن يأمره بالنوم فيطيعه .

الأربعون

إذا مشى مع شيخه ، فليكن أمامه بالليل ووراءه بالنهار ، إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها ، أو يأمره الشيخ بحالة فيمثلها .
ويتعين أن يتقدم عليه في المواضع المجهولة الحال لو حل أو حوض مثلاً ، والمواضع الخطرة ، ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ ، وإذا كان في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدامه أو من ورائه .
وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل ، فإن كان وحده والشيخ يكلمه ، حالة المشي ، وهما في ظل ، فليكن عن يمينه كالمأموم مع الإمام ، ويخلي له الجانب اليسار ، لعله يبصق أو يمتخط ، وقيل : عن يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه ، ويعلم الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به .

ولا يمشي إلى جانبه إلا لحاجة أو إشارة منه ، ويحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين، وملاصقة ثيابه، ويؤثره بجهة الظل في الصيف، وبجهة الشمس في الشتاء، وبجهة الجدار في الرصافات ونحوها، وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه .
ولا يمشي بينه وبين من يحدثه، ويتأخر عنهما إذا تحدثا، أو يتقدم، ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت، فإن أدخله في الحديث فليأت من جانب آخر ولا يشق بينهما .
وإذا مشى مع الشيخ اثنان، فاكتنفاه فالأولى أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتنفاه تقدم أكبرهما وتأخر الأصغر.

وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام، ويقصده إن كان بعيداً، ولا يناديه، ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه، بل يقرب منه ثم يسلم، ولا يشير، ابتداء بالأخذ في طريق حتى يستشير، ويبادر فيما يستشير فيه مطلقاً بالرد إلى رأيه إلا أن يلزمه بإظهار ما عنده، أو يكون ما رآه الشيخ خطأ، فيظهر ما عنده بتلطف وحسن أدب، كقوله: يظهر أن المصلحة في كذا، ولا يقول: الرأي عندي كذا، أو الصواب كذا ونحو ذلك .

واعلم أن هذه الآداب مما قد دل النص على جملة منها، بل على أشرفها وأهمها، والباقي مما يستنبط منه بإحدى الطرق التي تبني عليها الأحكام التي أحدها مراعاة العادة المحكمة في مثل ذلك. والله الموفق .

القسم الثالث

آدابه في درسه وقراءته
وما يعتمده حينئذ مع شيخه ورفقته

وهو أمور:

الأول

- وهو أهمها - أن يبتدئ أولاً بحفظ كتاب الله تعالى العزيز حفظاً متقناً ، فهو أصل العلوم وأهمها ، وكان السلف لا يعلمون الحديث والفقهاء إلا لمن حفظ القرآن .
وإذا حفظه فليحذر من الاشتغال عنه بغيره اشتغالاً يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه للنسيان ، بل يتعهد دراسته وملازمة ورد منه كل يوم ثم أيام ثم جمعة دائماً أبداً .
ويجتهد بعد حفظه على إتقان تفسيره وسائر علومه ، ثم يحفظ من كل فن مختصراً يجمع فيه بين طرفيه ، ويقدم الأهم فالأهم على ما يأتي تفصيله - إن شاء الله - في الخاتمة .
ثم يشتغل باستشراح محفوظاته على المشايخ ، وليعتمد في كل فن أكثرهم تحقيقاً فيه وتحصيلاً له ، وإن أمكن شرح دروس في كل يوم فعل ، وإلا اقتصر عليه الممكن من درس فأقل ، وقد تقدمت الإشارة إليه .

الثاني

أن يقتصر من المطالعة على ما يحتمله فهمه ، وينساق إليه ذهنه ، ولا يمجج طبعه ، وليحذر من الاشتغال بما يبدد الفكر ، ويحير الذهن من الكتب الكثيرة وتفاريق التصانيف ، فإنه يضيع زمانه ويفرق ذهنه .

وليعط الكتاب الذي يقرؤه والفن الذي يأخذه كليته ، حتى يتقنه ، حذراً من الخبط والانتقال المؤدي إلى التضييع وعدم الفلاح ، ومن هذا الباب الاشتغال بكتب الخلاف في العقليات ونحوها ، قبل أن يصح فهمه ، ويستقر رأيه على الحق ، ويحسن ذهنه في فهم الجواب ، وهذا أمر يختلف

باختلاف النفوس ، والإنسان فيه على نفسه بصيرة .

الثالث

أن يعتني بتصحيح درسه الذي يحفظه قبل حفظه تصحيحاً متقناً على الشيخ أو على غيره ممن يعينه ، ثم يحفظه حفظاً محكماً ، ثم يكرره بعد حفظه تكراراً جيداً ، ثم يتعاهده في أوقات يقررها لمواظبته ، ليرسخ رسوخاً متأكداً ، ويراعيه بحيث لا يزال محفوظاً جيداً ، ولا يحفظ ابتداءً من الكتب استقلالاً من غير تصحيح ، لأدائه إلى التصحيف والتحريف ، وقد تقدم أن العلم لا يؤخذ من الكتب ، فإنه من أضر المفاصد سيما الفقه .

الرابع أن يحضر معه الدواة والقلم والسكين للتصحيح ، ويضبط ما يصححه لغة وإعراباً وإذا رد الشيخ عليه لفظة ، فظن أو علم أن رده خلاف الصواب كرر اللفظة مع ما قبلها ليتنبه لها الشيخ ، أو يأتي بلفظ الصواب على وجه الاستفهام ، وربما وقع ذلك سهواً أو سبق لسان لغفلة ، ولا يقل بل هي كذا ، فإن رجع الشيخ إلى الصواب فذاك ، وإلا ترك تحقيقها إلى مجلس آخر بتلطف ، ولا يبادر إلى إصلاحها على الوجه الذي عرفه ، مع اطلاع الشيخ أو أحد الحاضرين على المخالفة ، وكذلك إذا تحقق خطأ الشيخ في جواب مسألة ، وكان لا يفوت تحقيقه ، ولا يعسر تداركه ، فإن كان كذلك . كالكتابة في رفاع الاستفتاء ، وكون السائل غريباً ، أو بعيد الدار أو مشنعاً تعين تنبيه الشيخ على ذلك - في الحال - بالإشارة ثم بالتصريح ، فإن ترك ذلك خيانة للشيخ : فيجب نصحه بما أمكن من تلطف أو غيره .

وإذا وقف على مكان في التصحيح كتب قبالة « بلغ العرض » أو « [بلغ] التصحيح ».

الخامس

بعد أن يرتب الأهم فالأهم في الحفظ والتصحيح والمطالعة ويتقنها فليذاكر بمحفوظاته ويديم الفكر فيها ، ويعتني بما يحصل فيها من الفوائد ، ويذاكر بها بعض حاضري حلقة شيخه كما سيأتي تفصيله .

السادس

أن يقسم أوقات ليله ونهاره على ما يحصله ، فإن الأوراد توجب الازدياد ، ويغتنم ما بقي من عمره ، فإن بقية العمر لا قيمة لها .
وأجود الأوقات للحفظ الأسحار ، وللبحث الأبحاث ، وللكتابة وسط النهار ، وللمطالعة والمذاكرة الليل وبقايا النهار .

ومما قالوه - ودلت عليه التجربة - أن حفظ الليل أنفع من حفظ النهار ، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع ، والمكان البعيد عن الملهيات كالأصوات والخضرة والنبات والأنهار الجارية ، وقوارع الطرق التي تكثر فيها الحركات ، لأنها تمنع من خلو القلب ، وتقسمه على حسب تلك الحالات .

السابع

أن يبكر بدرسه: لخبر: «بورك لأمتي في بكورها» .
ولخبر: «اغدوا في طلب العلم ، فإني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها» .
ويجعل ابتداءه يوم الخميس ، وفي رواية : يوم السبت أو الخميس ، وفي خبر آخر عنه عليه السلام :
«أطلبوا العلم يوم الاثنين فإنه يبسر^(١) لطالبه .
وروي في يوم الأربعاء خبر: «ما من شيء بُدئَ يوم الأربعاء إلا وقد تم» .
وربما اختار بعض العلماء الابتداء يوم الأحد ، ولم نقف على مأخذه .

الثامن

أن يبكر بسماع الحديث ولا يهمل الاشتغال به ويعلمه ، والنظر في إسناده ورجاله ومعانيه وأحكامه وفوائده ولغته وتواريخه وصحيحه وحسنه وضعيفه ومسنده ومرسله ، وسائر أنواعه ، فإنه أحد جناحي العالم بالشرعية والمبين للاحكام ، والجناح الآخر القرآن .
ولا يقنع من الحديث بمجرد السماع ، بل يعتني بالدراية أكثر من الرواية ، فإنه المقصود من نقل الحديث وتبليغه .

التاسع

(١) خ له: يتيسر.

أن يعتني برواية كتبه التي قرأها أو طالعها سيما محفوظاته ، فإن الأسانيد أنساب الكتب .
وأن يحترص على كلمة يسمعها من شيخه أو شعر ينشده أو ينشئه أو مؤلف يؤلفه ، ويجتهد
على رواية الأمور المهمة ، ومعرفة من أخذ شيخه عنه وأسناده ، ونحو ذلك .

العاشر

إذا بحث محفوظاته أو غيرها من المختصرات ، وضبط ما فيها من الاشكالات والفوائد
المهمات ، أن ينتقل إلى بحث المبسوطات وما هو أكبر مما بحثه أولاً ، مع المطالعة المتقنة والعناية
الدائمة المحكمة ، وتعليق ما مر به في المطالعة أو سمعه من الشيخ من الفوائد النفيسة والمسائل
الدقيقة والفروع الغريبة وحل المشكلات ، والفرق بين أحكام المتشابهات من جميع أنواع العلوم
التي يذاكره فيها ، ولا يحترق فائدة يراها أو يسمعها في أي فن كانت ، بل يبادر إلى كتابتها وحفظها .
وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : فيدوا العلم . قيل : وما تقييده ؟ قال : كتابته .
وروي أن رجلاً من الأنصار كان يجلس إلى النبي ﷺ ، فيسمع منه الحديث ، فيعجبه ولا
يحفظه ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : استعن بيمينك ، وأوماً بيده أي خط .
ومن هنا قيل : من لم يكتب علمه لم يعد علمه علماً ، وسيأتي إن شاء الله تعالى في باب الكتابة
أخبار آخر في ذلك .

الحادي عشر

أن يبالي في الجد والطلب والتشمير ، ولا يقنع من إرث الأنبياء باليسير ، ويغتنم وقت الفراغ
والنشاط وشرح الشباب قبل عوارض البطالة وموانع الرئاسة ، فإنها أدوى الأدوية وأعضل
الأمراض .

وليحذر كل الحذر من نظر نفسه بعين الكمال والاستغناء عن المشايخ ، فإن ذلك عين النقص
وحقيقة الجهل وعنوان حماقة ودليل قلة العلم والمعرفة لو تدبر .

الثاني عشر

أن يلازم حلقة شيخه بل جميع مجالسه إذا أمكن ، فإن ذلك لا يزيده إلا خيراً وتحصيلاً وأدباً ،
واطلاعاً على فوائد متبددة لا يكاد يجدها في الدفاتر ، كما أشار إليه علي ﷺ في حديثه السابق

بقوله : «ولا تمل من طول صحبتته ، فإنما هو كالنخلة تنتظر متى يسقط عليك منها منفعة» .
ولا يقتصر على سماع درس نفسه فقط ، فإن ذلك علامة قصور الهمة ، بل يعتني بسائر الدروس ،
فإنها كنوز مختلفة وجواهر متعددة ، فليغتنم ما فتح له منها إن احتمل ذهنه ذلك ، فيشارك أصحابها
حتى كأن كل درس له ، فإن عجز عن ضبط جميعها اعتنى بالأهم فالأهم . هذا في الدروس المفارقة ،
وأما درس التقاسيم فثأنها كدرس واحد ، فمن لم يطق ضبطها لا يصلح لدخوله فيها .

الثالث عشر

إذا حضر مجلس الشيخ ، فليسلم على الحاضرين بصوت يسمعهم . ويخص الشيخ بزيادة تحية
واكرام .
وعدَّ بعضهم حلق العلم حال أخذهم في البحث من المواضيع التي لا يسلم فيها . واختاره
جماعة من الأفاضل ، وهو متجه حيث يشغلهم رد السلام عما هم فيه من البحث وحضور القلب
كما هو الغالب ، سيما إذا كان في أثناء تقرير مسألة ، فإن قطعه عليهم أضر من كثير من الموارد التي
ورد أنه لا يسلم فيها .
لكن متى أريد ذلك ، فليجلس الداخل عليهم على بُعدٍ من مقابلة الشيخ ، بحيث لا يشعر حتى
يفرغ إن أمكن ، جمعاً بين حق الأدب معه وحق البحث في دفع الشواغل عنه .

الرابع عشر

إذا سلم لا يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ إن لم يكن منزلته كذلك ، بل يجلس حيث
ينتهي به المجلس كما ورد في الحديث ، فإن صرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته
أو كان يعلم إثارة الشيخ والجماعة لذلك ، وكان جلوسه بقرب مصلحة كأن يذاكره مذاكرة ينتفع بها
الحاضرون أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيلة والصلاح فلا بأس .

الخامس عشر

أن يحرص على قربه من الشيخ حيث يكون منزلته ، ليفهم كلامه فهماً كاملاً بلا مشقة ، ولكن لا
يقرب منه قريباً ينسب فيه إلى سوء الأدب ، ولا يضع شيئاً من ثيابه أو بدنه على ثياب الشيخ أو
وسادته أو سجاداته كما مرّ .

واعلم أنه متى سبق إلى مكان من مجلس الدرس كان أحق به ، فليس لغيره أن يزعجه منه وإن كان أحق به بحسب الأدب، قيل : ويبقى بعد ذلك أحق به كالمحترف إذا أُلّف مكاناً من السوق أو الشارع ، فلا يسقط حقه منه لمفارقتة ، وإن انقطع عن الدرس يوماً أو يومين إذا حضر بعد ذلك. وهذا البحث آت في مكان المصلي المشتمل على فائدة في الصلاة كالذكر ونحوه .

السادس عشر

أن يتأدب مع رفقته وحاضري المجلس ، فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ واحترام لمجلسه ، وليحترم كبراءه وأقرانه ورفقته .

السابع عشر

أن لا يزاحم أحداً في مجلسه ، ولا يؤثر قيام أحد له من محله ، فإن أثره غيره بمجلسه لم يقبله ، لنهي النبي ﷺ عن أن يقام الرجل من مجلسه ، ويجلس فيه آخر ، قال ﷺ : «ولكن تفسحوا وتوسعوا» .

نعم لو كان جلوسه في مجلس من أثره مصلحة للحاضرين ، وعلم من خاطر المؤثر حب الإيثار بالفرائض ، فلا بأس .

الثامن عشر

أن لا يجلس في وسط الحلقة ، ولا قدام أحد لغير ضرورة ، لما روي أن النبي ﷺ ، لعن من جلس وسط الحلقة . نعم لو كان لضرورة - كضيق المجلس وكثرة الزحام واستلزام تركه عدم السماع - فلا بأس به .

التاسع عشر

أن لا يجلس بين أخوين أو أب وابن أو قريبين أو متصاحبين إلا برضاهما معا ، لما روي : أن النبي ﷺ نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما .

العشرون

ينبغي للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به ، ويوسعوا له ويتفلسحوا لأجله ، ويكرموا بما يكرم به مثله ، وإذا فسح له في المجلس وكان حرجاً ضم نفسه ولا يتوسع ، ولا يعطي أحداً منهم جنبه ولا ظهره ، ويتحفظ من ذلك ويتعمده عند بحث الشيخ له ، ولا يجنح على جاره ، أو يجعل مرفقه قائماً في جنبه ، أو يخرج من بنية الحلقة بتقدم أو تأخر .

الحادي والعشرون

أن لا يتكلم في أثناء درس غيره بما لا يتعلق به أو بما يقطع عليه بحثه ، وإذا شرع بعضهم في درس ، فلا يتكلم بكلام في درس فرغ ولا بغيره مما لا تفوت فائدته ، إلا بإذن من الشيخ وصاحب الدرس .

الثاني والعشرون

أن لا يشارك أحد من الجماعة أحداً في حديثه مع الشيخ ، ولا سيما مشاركة الشيخ . قال بعض الحكماء: من الأدب أن لا يشارك الرجل في حديثه . وأنشد بعضهم في ذلك :
ولا تشارك في الحديث أهله وإن عرفت فرعه وأصله
فإن علم إثارة المتكلم بذلك فلا بأس .

الثالث والعشرون

إذا أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم ينهه ^(١) غير الشيخ إلا بإشارته ، أو سراً بينهما على سبيل النصيحة .
وإن أساء أحد أدباً على الشيخ تعين على الجماعة انتهازه وردعه والانتصار للشيخ بقدر الإمكان وإن أظهر الشيخ المسامحة ، وفاءً لحقه .

الرابع والعشرون

إذا أراد القراءة على الشيخ ، فليراع نوبته تقدماً وتأخيراً . فلا يتقدم عليها بغير رضا من هي له .

(١) خ ل : لم ينهه .

وروي أن أنصارياً جاء إلى النبي ﷺ يسأله ، وجاء رجل من ثقيف ، فقال رسول الله ﷺ : يا أبا ثقيف إن الأنصاري قد سبقك بالمسألة ، فاجلس كيما نبدأ بحاجة الأنصاري قبل حاجتك . قيل : ولا يؤثر بنوبته ، فإن الايثار بالقرب نقص ، فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به ، امثل أمره معتقداً كمال رأيه وتصويب غرضه في ذلك . قيل : ويستحب للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً لتأكيد حرمة ووجوب ذمته . وروي في ذلك حديث عن ابن عباس رضي الله عنه وكذلك إذا كان للمتأخر حاجة ضرورية وعلمها المتقدم .

وتحصل النوبة بتقديم الحضور في مجلس الشيخ ، وإن ذهب بعده لضرورة ، كقضاء حاجة وتجديد وضوء إذا لم يطل الزمان عادة ، وإذا تساوى أقرع بينهما . هذا إذا كان العلم مما يجب تعليمه وإلا تخير ، ويستحب له حينئذ مراعاة الترتيب ثم القرعة .

ولو جمعهم على درس مع تقارب أفهامهم جاز أيضاً ، ومعيد المدرسة ومدرستها إذا شرط عليه إقراء أهلها في وقت معين ، لا يجوز له تقديم غيرهم عليهم بغير إذنه وإن سبق ، مع عدم وجوب التعليم ، أو مع وجوب الجميع ، أما لو وجب درس الخارج دون أهل المدرسة ، ففي استثنائه أو وجوب إقراءه ، وترك ما يخصه من العوض ذلك اليوم ، أو تقديم أهل المدرسة أوجه . والأوسط .

الخامس والعشرون

أن يكون جلوسه بين يدي الشيخ على ما تقدم تفصيله وهيئته في أدبه مع شيخه ، ويحضر كتابه الذي يقرأ فيه معه ، ويحمله بنفسه ، ولا يضعه حال القراءة على الأرض مفتوحاً بل يحمله بيديه ويقرأ منه .

السادس والعشرون

أن لا يقرأ حتى يستأذن الشيخ ، ذكره جماعة من العلماء ، فإذا أذن له استعاذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم سمي الله تعالى وحمده وصلى على النبي وآله صلى الله عليهم ، ثم يدعو للشيخ ولوالديه ولمشايقه ، وللعلماء ولنفسه ولسائر المسلمين ، وإن خص مصنف الكتاب أيضاً بدعوة كان حسناً .

وكذلك يفعل كلما شرع في قراءة درس أو تكراره أو مطالعته أو مقابلته في حضور الشيخ أو في

غيبته ، إلا أنه يخص الشيخ بذكره في الدعاء عند قراءته عليه ، ويترحم على مصنف الكتاب كما ذكرناه .

وإذا دعا الطالب للشيخ قال : «ورضي الله عنكم أو عن شيخنا وإمامنا» ونحو ذلك قاصداً به الشيخ . وإذا فرغ من الدرس دعا الشيخ أيضاً .
ويدعو الشيخ للطالب كلما دعا له ، فإن ترك الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلاً أو نسياناً نبيه عليه وعلمه إياه وذكره به ، فإنه من أهم الآداب ، وقد ورد الحديث بالأمر في الابتداء بالأمر المهمة بتسمية الله وتحميده ، وهذا من أهمها .

السابع والعشرون

ينبغي أن يذاكر من يرافقه من مواظبي مجلس الشيخ بما وقع فيه من الفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك ، ويعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم ، فإن في المذاكرة نفعاً عظيماً قدم على نفع الحفظ .

وينبغي الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تفرق أذهانهم ، وتشتت خواطرهم ، وشذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم ، ثم يتذكروه في بعض الأوقات فلا شيء يتخرج به الطالب في العلم مثل المذاكرة .

فإن لم يجد الطالب من يذاكره ذاكر نفسه بنفسه ، وكرر معنى ما سمعه ولفظه على قلبه ، ليعلق ذلك بخاطره ، فإن تكرار المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان ، وقل أن يفلح من اقتصر على الفكر والتعقل بحضرة الشيخ خاصة ، ثم يتركه ويقوم ولا يعاوده .

الثامن والعشرون

أن تكون المذاكرة المذكورة في غير مجلس الشيخ ، أو فيه بعد انصرافه بحيث لا يسمع لهم صوتاً ، فإن اشتغالهم بذلك وإسماعهم له قلة أدب وجرأة ، سيما إذا كان لهم معيد ، فإن تصدره للإعادة في مجلس الشيخ من أقبح الصفات وأبعدها عن الآداب ، اللهم إلا أن يأمره الشيخ بذلك لمصلحة يراها .

التاسع والعشرون

على الطلبة مراعاة الأدب المتقدم أو قريباً منه مع كبيرهم ومعيدهم ، فلا ينازعه فيما يقوله لهم إذا وقع منهم فيه شك ، بل يترفقوا في تحقيق الحال ويتوصلوا إلى بيان الحق بحسب الإمكان ، فإذا بقي الحق مشتبهاً راجعوا الشيخ فيه بلطف من غير بيان من خالف ومن وافق ، مقتصرين على إرادة بيان الصواب كيف كان .

الثلاثون

يجب على من علم منهم بنوع من العلم وضرب من الكمال أن يرشد رفقته ويرغبهم في الاجتماع والتذاكر والتحصيل ، ويهون عليهم مؤونته ، ويذكر لهم ما استفادوا من الفوائد والقواعد والغرائب على جهة النصيحة والمذاكرة ، فيأرشادهم ببارك الله له في علمه ويستنير قلبه ، وتتأكد المسائل عنده مع ما فيه من جزيل ثواب الله تعالى وجميل نظره وعطفه .
ومن بخل عليهم بشيء من ذلك كان بضد ما ذكر ، ولم يثبت علمه وإن ثبت لم يثمر ، ولم يبارك الله له فيه .

وقد جرب ذلك لجماعة من السلف والخلف .

ولا يحسد أحداً منهم ولا يحتقره ، ولا يفتخر عليه ولا يعجب بفهم نفسه وسبقه لهم ، فقد كان مثلهم ثم من الله تعالى عليه ، فليحمد الله تعالى على ذلك ويستزيده منه بدوام الشكر ، فإذا امتثل ذلك وتكاملت أهليته واشتهرت فضيلته ارتقى إلى ما بعده من المراتب . والله ولي التوفيق .

الباب الثاني

في آداب الفتوى والمفتي والمستفتي

ويشتمل على مقدمة وأربعة أنواع

المقدمة في أهمية الإفتاء

النوع الأول: في الأمور المعتبرة في كل مفتٍ

النوع الثاني: في أحكام المفتي وآدابه

النوع الثالث: في آداب الفتوى

النوع الرابع: في أحكام المستفتي وآدابه وصفته

المقدمة

في أهمية الإفتاء

ولنذكر من ذلك المهم ، فإنه باب متسع ، ولنقدم على ذلك مقدمة فنقول : اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كثير الأجر كبير الفضل جليل الموقع ، لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله عليهم ، وقائم بفرض الكفاية ، لكنه معرض للخطأ والخطر ، ولهذا قالوا : المفتي موقع عن الله تعالى . فليُنظر كيف يقول .

وقد ورد فيه وفي آدابه والتوقف فيه والتحذير منه من الآيات والأخبار والآثار أشياء كثيرة نورد جملة من عيونها .

قال الله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ويستنبئونك أحق هو قل إي وربي إنه لحق ﴾^(١) .

وقال تعالى : ﴿ يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان ﴾^(٢) .

وقال تعالى في التحذير : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ﴾^(٣) .. الآية .

وقال تعالى : ﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾^(٤) .

وقال تعالى : ﴿ قل رأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالاً قل الله أذن لكم أم على الله تفترون ﴾^(٥) .

فانظر كيف قسم مستند الحكم إلى القسمين ، فما لم يتحقق الإذن فأنت مفتر . وانظر إلى قوله تعالى حكاية عن رسوله ﷺ - أكرم خلقه عليه - : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل * لاخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الوتين ﴾^(٦) .

فإذا كان هذا تهديده لأكرم خلقه عليه ، فكيف حال غيره إذا تقول عليه عند حضوره بين يديه ؟ وقال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض

(٢) سورة يوسف: ٤٦.

(٤) سورة البقرة: ١٦٩.

(٦) سورة الحاقة: ٤٤ - ٤٦.

(١) سورة يونس: ٥٣.

(٣) سورة النحل: ١١٦.

(٥) سورة يونس: ٥٩.

العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئِلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا .
وقال عليه السلام : « من أفتى بفتياً من غير تثبت - وفي لفظ : بغير علم - فإنما إثمه على من أفتاه .
وقال عليه السلام : « أجرؤكم على الفتوى أجرؤكم على النار » .
وقال عليه السلام : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً أو قتله نبي ، أو رجل يضل الناس بغير علم ، أو مصور يصور التماثيل » .

ومن كلام أمير المؤمنين عليه السلام : « إن من أبغض الخلق إلى الله عزّ وجلّ لرجلين : رجل وكله الله تعالى إلى نفسه ، فهو حائر عن قصد السبيل ، مشغوف بكلام بدعة قد لهج بالصوم والصلاة ، فهو فتنة لمن افتتن به ، ضال عن هدي من كان قبله ، مضل لمن اقتدى به في حياته وبعد موته ، حمال خطايا غيره ، [رهن بخطيته] ورجل قمش جهلاً ، في جهال الناس ، عانٍ بأغباش الفتنة ، قد سماه أشباه الناس عالماً ولم يغن فيه يوماً سالماً ، بكر فاستكثر ، ما قل منه خير مما كثر ، حتى إذا ارتوى من آجن واكتنز من غير طائل ، جلس بين الناس قاضياً ضامناً لتخليص ما التبس على غيره ، [وإن خالف قاضياً سبقه لم يأمن أن ينقض حكمه من يأتي بعده ، كفعله بمن كان قبله و] إن نزلت به إحدى المبهمات المعضلات هياً لها حشواً من رأيه ثم قطع [به] ، فهو من لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت : لا يدري أصاب أم أخطأ ، لا يحسب العلم في شيء مما أنكر ، ولا يرى أن وراء ما بلغ فيه مذهباً ، [إن قاس شيئاً بشيء لم يكذب نظره ، وإن اظلم عليه أمر اكنتم به لما يعلم من جهل نفسه ، لكيلا يقال له : لا يعلم ، ثم جسر ففضى] فهو مفتاح عشوات ، ركاب شبهات ، خباط جهالات ، لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم ، ولا يعرض في العلم بضرر قاطع فيغنم ، يذرو الروايات ذرو [الريح] الهشيم ، تبكي منه المواريث ، وتصرخ منه الدماء ، يستحل بقضائه الفرج الحرام ، ويحرم بقضائه الفرج الحلال ، لا مليء بإصدار ما عليه ورد ، ولا هو أهل لما منه فرط من ادعائه علم الحق .

وروى زرارة بن أعين عن الباقر عليه السلام قال : سألته ما حق الله تعالى على العباد ؟

قال : أن يقولوا ما يعلمون ويقفوا عند ما لا يعلمون .

وعن أبي عبيدة الحذاء قال : سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول : من أفتى الناس بغير علم ولا

هدى ، لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، ولحقه وزر من عمل بفتياه .

وعن المفضل قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أنهاك عن خصلتين فيهما هلك الرجال : أن تدين الله

بالباطل ، وتفتي الناس بما لا تعلم .

وعن ابن شبرمة الفقيه العامي ، قال : ما ذكرت حديثاً سمعته من جعفر بن محمد عليهما السلام إلا كاد أن يتصدع قلبي ، قال : حدثني أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال ابن شبرمة : وأقسم بالله ما كذب أبوه على جده ، ولا جده على رسول الله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : من عمل بالمقاييس فقد هلك وأهلك ، ومن أفتى الناس ، وهو لا يعلم الناسخ من المنسوخ ، والمحكم من المتشابه فقد هلك وأهلك .

وعن بعض التابعين قال : أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم عن مسألة فيردها هذا إلى هذا ، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول .
وعنه قال : لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ ، ما أحد منهم يحدث حديثاً إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث ، ولا يسأل عن فتياً إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتياً .
وقال البراء : لقد رأيت ثلاثمائة من أهل بدر ما فيهم من أحد إلا وهو يحب أن يكفيه صاحبه الفتياً .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : من أفتى الناس في كل ما يسألونه فهو مجنون .
وعن بعض السلف : إن العالم بين الله وبين خلقه ، فليُنظر كيف يدخل بينهم .
وقال بعض الأكابر لبعض المفتين : أراك تفتي الناس ! فإذا جاءك الرجل يسألك ، فلا يكن همُّك أن تخرجه مما وقع فيه ، ولتكن همتك أن تتخلص مما يسألك عنه .

وعن عطاء بن السائب التابعي : أدركت أقواماً يسأل أحدهم عن الشيء وإنه ليرعد .
وعن ثوبان مرفوعاً : سيكون أقوام من أمتي يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شرار أمتي .
وعن ابن مسعود رضي الله عنه : عسى رجل أن يقول : إن الله أمر بكذا ، فيقول الله له : كذبت .
وعن يحيى بن سعيد قال : كان ابن المسيب لا يفتي فتياً إلا قال : اللهم سلمني وسلم مني .
وعن مالك بن أنس أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة ، فقال في اثنتين وثلاثين [منها] لا أدري .
وفي رواية أخرى : أنه سئل عن خمسين مسألة ، فلم يجب في واحدة منها .
وكان يقول : من أجاب في مسألة ، فينبغي قبل الجواب أن يعرض نفسه على الجنة والنار ، وكيف خلاصه ثم يجيب .

وسئل يوماً عن مسألة فقال : لا أدري ، فقيل : هي مسألة خفيفة سهلة ، فغضب وقال : ليس من العلم شيء خفيف ، أما سمعت قول الله تعالى : ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقیلاً﴾ ، فالعلم كله ثقيل .
وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر أحد فقهاء المدينة - المتفق على علمه وفقهه بين المسلمين -

أنه سئل عن شيء فقال: لا أحسنه، فقال السائل: إني جئت إليك لا أعرف غيرك، فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي، والله ما أحسنه.

فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا بن أخي الزمها فوالله ما رأيتك في مجلس أنبل منك مثل اليوم. فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إلي أن أتكلم بما لا أعلم لي به.

وعن الحسن بن محمد بن شرفشاه الاسترآبادي أنه دخلت عليه يوماً امرأة فسألته عن أشياء مشككة في الحيض، فعجز عن الجواب، فقالت له المرأة: أنت عذبتك واصلته إلى وسطك وتعجز عن جواب امرأة.

فقال: يا خالة! لو علمت كل مسألة يسأل عنها لوصلت عذبتني إلى قرن الثور.

وأقوالهم في هذا كثيرة فلنقتصر على هذا القدر، ولنشرع في الأنواع التي ينقسم إليها الباب.

النوع الأول

الأمور المعتبرة في كل مفت

اعلم أن شرط المفتي كونه مسلماً مكلفاً عدلاً فقيهاً، وإنما يحصل له الفقه إذا كان قيماً بمعرفة الأحكام الشرعية، مستنبطاً لها من أدلتها التفصيلية من الكتاب والسنة والإجماع وأدلة العقل، وغيرها مما هو محقق في محله.

ولا تتم معرفة ذلك إلا بمعرفة ما يتوقف عليه إثبات الصانع وصفاته التي يتم بها الإيمان، والنبوة والإمامة والمعاد، من علم الكلام، ومعرفة ما يكتسب به الأدلة من النحو والتصريف واللغة، من العربية.

وشرائط الحد والبرهان من علم المنطق.

ومعرفة أصول الفقه.

وما يتعلق بالأحكام الشرعية من آيات القرآن، ومعرفة الحديث المتعلق بها، وعلومه متناً وإسناداً، ولو بوجود أصل صحيح يرجع إليه عند الحاجة إلى شيء منه.

ومعرفة مواضع الخلاف والوفاق بمعنى أن يعرف في المسألة التي يفتي بها أن قوله فيها لا يخالف الإجماع، بل يعلم أنه وافق بعض المتقدمين أو يغلب على ظنه أن المسألة لم يتكلم فيها الأولون، بل تولدت في عصره أو ما قاربه.

وأن يكون له ملكة نفسانية وقوة قدسية يقتدر بها على اقتناص الفروع من أصولها، ورد كل قضية إلى ما يناسبها من الأدلة .

وهذه شرائط المفتي المطلق المستقل ، أوردناها على طريق الإجمال ، وتفصيلها موكول إلى أصول الفقه . فإذا اجتمعت هذه الأوصاف في شخص ، وجب عليه في كل مسألة فقهية فرعية يحتاج إليها ، أو يسأل عنها استفراغ الوسع في تحصيل حكمها بالدليل التفصيلي ، ولا يجوز له تقليد غيره في إفتاء غيره ، ولا لنفسه مع سعة وقت الفعل الذي تدخل فيه المسألة ، بحيث يمكنه فيه استنباطها بحيث لا ينافي الفعل ، ومع ضيقه جوز له تقليد مجتهد حي .

وفي الميت وجهان .

ومنهم من منع مطلقاً .

النوع الثاني

في أحكام المفتي وآدابه

وفيه مسائل:

الأولى

الإفتاء فرض كفاية ، وكذا تحصيل مرتبته ، فإذا سئل وليس هناك غيره تعين عليه الجواب ، وإن كان ثم غيره وحضر ، فالجواب في حقهما فرض كفاية ، وإن لم يحضر إلا واحد مع عدم المشقة في السعي إلى الآخر ، ففي تعيين الجواب على الحاضر وجهان .
وإذا لم يكن في الناحية مفت وجب السعي على كل مكلف بها يمكنه تحصيل شرائطها ، كفاية ، فإن أخلوا جميعا بالسعي ، اشتركوا جميعا في الإثم والفسق .
ولا يسقط هذا الوجوب عن البعض باشتغال البعض ، بل بوصوله إلى المرتبة ، لجواز أن لا يصل المشتغل إليها لموت وغيره .
ولا يكفي في سقوط الوجوب ظن الوصول وإن قلنا بالاكْتفاء به في القيام بفرض الكفاية ، مع احتمال .

الثانية

ينبغي ألا يفتي في حال تغير خلقه وشغل قلبه ، وحصول ما يمنعه من كمال التأمل كغضب وجوع وعطش وحزن وفرح غالب ونعاس وملالة ومرض مقلق وحرٌّ مزعج ، وبرد مؤلم ومدافعة الأخبثين ، ونحو ذلك ، ما لم يتضيق وجوبه ، فإن أفتى في بعض هذه الأحوال معتقداً أنه لم يمنعه ذلك من إدراك الصواب ، صحت فتواه على كراهة ، لما فيه من المخاطرة .

الثالثة

إذا أفتى في واقعة ، ثم تغير اجتهاده ، وعلم المقلد برجوعه ، من مستفت أو غيره عمل بقوله الثاني ، فإن لم يكن عمل بالقول الأول لم يجز العمل به ، وإن كان قد عمل به قبل علمه بالرجوع لم

ينقض .

ولو لم يعلم المستفتي برجوع المفتي ، فكأنه لم يرجع في حقه ، ويلزم المفتي إعلامه برجوعه قبل العمل وبعده ، ليرجع عنه في عمل آخر .

الرابعة

إذا أفتى في حادثة ثم حدث مثلها ، فإن ذكر الفتوى الأولى ودليلها أفتى بذلك ثانياً بلا نظر .
وإن ذكرها ولم يذكر دليلها ، ولا طراً ما يوجب رجوعه ، ففي جواز إفتائه بالأولى ، أو وجوب إعادة الاجتهاد قولان .
ومثله تجديد الطلب في التيمم ، والاجتهاد في القبلة ، والقاضي إذا حكم بالاجتهاد ثم وقعت المسألة .

الخامسة

لا يجوز أن يفتي بما يتعلق بألفاظ الايمان والأقارير والوصايا ، ونحوها إلا من كان من أهل بلد اللفظ ، أو خبيراً بمرادهم في العادة . فتنبه له فإنه مهم .

النوع الثالث

في آداب الفتوى

وفيه مسائل :

الأولى : يلزم المفتي أن يبين الجواب بياناً يزيل الإشكال ، ثم له الاقتصار على الجواب شفاهاً ، فإن لم يعرف لسان المستفتي كفاه ترجمة عدلين ، وقيل يكفي الواحد ، لأنه خبر . وله الجواب كتابة ، وإن كانت على خطر ، وكان بعض السلف كثير الهرب من الفتوى في الرقاع لما يتطرق إليها من الاحتمالات ، فإن لكل حرف من لفظ السائل مزية في الجواب ، وكثيراً ما شاهدنا سائلاً برقعة يكون لفظه مخالفاً لما في رقعته ، فنرجع إلى لفظه بعد أن نكون كتبنا له الجواب ونخرق الرقعة .

الثانية: أن تكون عبارته واضحة صحيحة ، يفهمها العامة ، ولا يزدريها الخاصة، وليحترز من القلاقة والاستهجان فيها ، وإعراب غريب أو ضعيف ، وذكر غريب لغة ، ونحو ذلك .

الثالثة: إذا كان في المسألة تفصيل ، لا يطلق الجواب ، فإنه خطأ ، ثم له أن يستفصل السائل إن حضر ، ويعيد السؤال في رقعة أخرى إن كان السؤال في رقعة ثم يجيب ، وهذا أولى وأسلم . وله أن يقتصر على جواب أحد الأقسام إذا علم أنه الواقع للسائل ، ثم يقول : « هذا إن كان الأمر كذا ، أو الحال ما ذكر » ، ونحو ذلك .

وله أن يفصل الأقسام في جوابه ، ويذكر حكم كل قسم ، لكن هذا كرهه بعضهم ، وقال : هذا يعلم الناس الفجور بسبب إطلاعهم على حكم ما يضر من الأقسام وينفع .

الرابعة: إذا كان في الرقعة مسائل ، فالأحسن ترتيب الجواب على ترتيب السؤال ، ولو ترك الترتيب مع التنبيه على متعلق الجواب فلا بأس ، ويكون من قبيل قوله تعالى : ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم﴾^(١) ... الآيتان .

الخامسة : قال بعضهم : ليس من الأدب كون السؤال بخط المفتي ، فأما بإملائه وتهذيبه فواسع .

السادسة : ليس له أن يكتب السؤال على ما علمه من صورة الواقعة إذا لم يكن في الرقعة تعرض له ، بل على ما في الرقعة ، فإن أراد خلافه ، قال : إن كان الأمر كذا فجوابه كذا . واستحبوا أن يزيد على ما في الرقعة تعلق بها مما يحتاج إليه السائل ، الحديث : «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» .

السابعة : إذا كان المستفتي بعيد الفهم ، فليرفق به ويصبر على تفهم سؤاله وتفهم جوابه ، فإن ثوابه جزيل .

الثامنة : ليتأمل الرقعة كلمة كلمة تأملاً شافياً ، وليكن اعتناؤه بآخر الكلام أشد ، فإن السؤال في آخرها ، وقد يتقيد الجميع به ويغفل عنه . قال بعض العلماء : وينبغي أن يكون توقفه في المسألة السهلة كالصعبة ليعتاده .

التاسعة : إذا وجد فيها كلمة مشتبهة سأل المستفتي عنها ونقطها وشكلها . وكذا إن وجد لحناً أو خطأ يحيل المعنى ، أصلحه . وإن رأى بياضاً في أثناء سطر أو آخره خط عليه أو شغله ، لأنه ربما قصد المفتي بالإيداء ، فكتب في البياض بعد فتواه ما يفسدها ، كما نقل أن ذلك وقع لبعض الأعيان .

العاشر : يستحب أن يقرأها على حاضريه ممن هو أهل لذلك ويستشيرهم ويباحثهم برفق وإنصاف ، وإن كانوا دونه وتلامذته ، للاقتداء بالسلف ، ورجاء ظهور ما قد يخفى عليه ، فإن لكل خاطر نصيباً من فيض الله تعالى ، إلا أن يكون فيها ما يقبح إيدأؤه ، أو يؤثر السائل كتماناً ، أو في إشاعته مفسدة .

الحادية عشرة : يكتب الجواب بخط واضح وسط ، لا دقيق خاف ، ولا غليظ جاف ،

ويتوسط في سطره بين توسعتها وتضييقها .
واستحب بعضهم أن لا تختلف أقلامه وخطه ، خوفاً من التزوير ولثلا يشبه خطه .

الثانية عشرة : إذا كتب الجواب أعاد نظره فيه وتأمله ، خوفاً من اختلال وقع فيه أو إخلال ببعض المسؤول عنه ، ويختار أن يكون ذلك قبل كتابة اسمه وختم الجواب .

الثالثة عشرة : إذا كان هو المبتدئ ، فالعادة قديماً وحديثاً أن يكتب في الناحية اليسرى من الرقعة ، ولا يكتب فوق البسمة أو نحوه بحال .

الرابعة عشرة : يستحب عند إرادة الافتاء أن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم ، ويسمي الله تعالى ويحمده ، ويصلي على النبي وآله عليهم السلام ، ويدعو ويقول : «رب اشرح لي صدري» ... الآية (١) وكان بعضهم يقول : «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» «سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا» «فقهناها سليمان» ... الآية.

اللهم صل على محمد وآله ، وصحبه وسائر النبيين والصالحين ، اللهم وفقني واهدني وسددني واجمع لي بين الصواب والثواب ، وأعدني من الخطأ والحرمان .

الخامسة عشرة : أن يكتب في أول فتواه : « الحمد لله » أو « الله الموفق » أو « حسبنا الله » أو « حسبي الله » أو « الجواب وبالله التوفيق » ، أو نحو ذلك .
وأحسنه الابتداء بالتحميد ، للحدِيث .

وينبغي أن يقوله بلسانه ويكتبه ، ثم يختمه بقوله : « والله أعلم » أو « وبالله التوفيق » ، ويكتب بعده : « قاله أو كتبه فلان بن فلان الفلاني » فينتسب إلى ما يعرف به من قبيلة أو بلد أو صفة ، ونحوها .

السادسة عشرة : قال بعضهم : وينبغي أن يكتب المفتي بالمداد دون الحبر ، خوفاً من الحك ، بخلاف كتب العلم فالأولى فيها الحبر ، لأنها تراد للبقاء والحبر أبقي

(١) كذا، ظ : الآيات، والآية من سورة: .

السابعة عشرة: ينبغي أن يختصر جوابه غالباً، ويكون بحيث يفهمه العامة فهماً جلياً، حتى كان بعضهم يكتب بجوز^(١)، و: «لا يجوز» وتحت أم لا؟ : «لا» أو: «نعم» ونحوها.

الثامنة عشرة: قال بعضهم: إذا سئل عن من قال: أنا أصدق من محمد بن عبد الله، ﷺ أو: الصلاة لعب، ونحوهما مما ينبغي إراقة دمه، فلا يبادر بقوله: هذا حلال الدم أو عليه القتل، بل يقول: إن ثبت ذا بإقراره أو بيئته كان الحكم كذا. وإذا سئل عن تكلم بشيء يحتمل الكفر وعدمه، قال: يسأل هذا القائل، فإن قال: أردت كذا، فالجواب كذا وكذا.

وإن سئل عن قتل أو قلع عيناً أو غيرهما، احتاط وذكر شروط القصاص. وإن سئل عن فعل ما يقتضي تعزيراً ذكر ما يعزر به، فيقول: يضرب كذا وكذا، ولا يزداد على كذا.

التاسعة عشرة: إذا سئل عن ميراث، فليست العادة أن يشترط في الإرث عدم الرق والكفر وغيرهما من موانع الميراث، بل المطلق محمول على ذلك، بخلاف ما إذا أطلق الإخوة والأخوات والأعمام وبنيتهم، فلا بد أن يقول في الجواب: من أبوين، أو أب، أو أم. وإن كان في المذكورين في رقعة الاستفتاء من لا يرث، أفصح بسقوطه، فيقول: وسقط فلان. وإن كان يسقط بحال دون حال، قال: وسقط فلان في هذه الحالة. أو نحو ذلك، لثلاثتهم أنه لا يرث بحال، وإذا سئل عن إخوة وأخوات وبنين وبنات، فلا ينبغي أن يقول: «للذكر مثل حظ الأنثيين»، فإن ذلك قد يشكل على العامي، بل يقول: «يقتسمون التركة على كذا وكذا سهماً، لكل ذكر سهمان ولكل أنثى سهم» مثلاً.

ولو أتى بلفظ القرآن، فلا بأس أيضاً لقلّة خفاء معناه، وإن كان الأول أوضح. وينبغي أن يقول أولاً: تقسم التركة بعد إخراج ما يجب تقديمه من وصية أو دين إن كانا... إلى آخره.

العشرون : ينبغي أن يلصق الجواب بآخر الاستفتاء ولا يدع فرجة ، لئلا يزيد السائل شيئاً يفسدها ، وإذا كان موضع الجواب ملصقاً كتب على موضع الإلصاق .
وإذا ضاق موضع الجواب ، فلا يكتبه في ورقة أخرى ، بل في ظهرها أو حاشيتها ، وإذا كتبه في ظهرها كتبه في أعلاها ، إلا أن يبتدئ من أسفلها متصلاً بالاستفتاء فيضيق الموضع فيتمم في أسفل ظهرها ليصل جوابه .

الحادية والعشرون :

إذا ظهر للمفتي أن الجواب خلاف غرض المستفتي ، وأنه لا يرضى بكتابه في ورقته ، فليقتصر على مشافهته بالجواب ، وليحذر أن يميل في فتواه أو خصمه بحيل شرعية ، فإنه من أقبح العيوب وأشنع الخلال .
ومن وجوه الميل : أن يكتب في جوابه ما هو له ويترك ما هو عليه .
وليس له أن يبدأ في مسائل الدعوى والبيانات بوجوه المخالص منها ، ولا أن يعلم أحدهما بما يدفع به حجة صاحبه ، كيلا يتوصل بذلك إلى إبطال حق .
وينبغي للمفتي إذا رأى للسائل طريقاً ينفعه ، ولا يضر غيره ضرراً بغير حق ، أن يرشده إليه ، كمن حلف لا ينفق على زوجته شهراً حيث ينعقد اليمين ، فيقول : أعطها من صداقها أو قرضاً أو بيعاً ، ثم أبرئها منه .
وكما حكى أن رجلاً قال لبعض العلماء : حلفت أن أطأ امرأتي في نهار رمضان ، ولا أكفر ولا أعصي . فقال : سافر بها .

الثانية والعشرون : إذا رأى المفتي المصلحة أن يفتي العامي بما فيه تغليب وتشديد - وهو مما لا يعتقد ظاهره ، وله فيه تأويل جاز ذلك ، زجراً وتهديداً في مواضع الحاجة ، حيث لا يترتب عليه مفسدة ، كما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه سأله رجل عن توبة القاتل ، فقال : لا توبة له .

وسأله آخر فقال : له توبة .

ثم قال : أما الأول فرأيت في عينه إرادة القتل فمنعته ، وأما الثاني ، فجاء مسكيناً قد قتل فلم أقنطه . لكن يجب عليه التورية في ذلك ، فيقول : لا توبة له ، أي في حالة إصراره على الذنب ، أو

وهو يريد القتل ونحو ذلك .

الثالثة والعشرون : يجب على المفتي عند اجتماع رفاع بحضرته أن يقدم الأسبق فالأسبق ، كما يفعله القاضي في الخصوم ، وهذا فيما يجب فيه الإفتاء ، فإن تساوا أو جهل السابق أقرع . قيل : وتقدم امرأة ومسافر شد رحلته ، ويتضرر بتخلفه عن الرفقة ونحوهما ، إلا إذا كثروا بحيث يتضرر غيرهم تضررا ظاهرا ، فيعود إلى التقديم بالسبق أو القرعة ، ثم لا يقدم أحداً إلا في فتيا واحدة .

الرابعة والعشرون : إذا رأى المفتي رقعة الاستفتاء ، وفيها خط غيره ممن هو أهل للفتوى وإن كان دونه ، ووافق ما عنده ، كتب تحت خطه : الجواب صحيح ، أو هذا جواب صحيح ، أو جوابي كذلك ، أو مثل هذا ، أو بهذا أقول ، ونحو ذلك . وله أن يذكر الحكم بعبارة أخصر وأرشق .

وأما إذا رأى فيها خط من ليس أهلاً للفتوى ، فلا يفتي معه ، لأن في ذلك تقريراً منه لمنكر ، بل له أن يضرب عليه ، وإن لم يأذن له صاحب الرقعة ، لكن لا يحبسها عنده إلا بإذنه . وله نهى السائل وزجره وتعريفه قبح ما فعله وأنه كان يجب عليه البحث عن أهل الفتوى . وإن رأى فيها اسم من لا يعرفه سأل عنه ، فإن لم يعرفه فله الامتناع من الفتوى معه ، خوفاً مما قلناه .

والأولى في هذا الموضع أن يشار إلى صاحبها بإبدالها ، فإن أبى ذلك أجابه شفاها . ولو خاف فتنة من الضرب على فتيا عادم الأهلية ، ولم يكن خطأ ، عدل إلى الامتناع من الفتيا معه .

وأما إذا كانت خطأ ، وجب التنبيه عليه وحرم عليه الامتناع من الإفتاء تاركاً للتنبيه على خطئها ، بل يجب عليه الضرب عليها عند تيسره أو الإبدال ويقطع الرقعة بإذن صاحبها . وإذا تعذر ذلك وما يقوم مقامه ، كتب صواب جوابه عند ذلك الخطأ . ويحسن أن تعاد للمفتي المذكور بإذن صاحبها .

وأما إذا وجد فتيا الأهل ، وهي على خلاف ما يراه هو ، غير أنه لا يقطع بخطئها ، فليقتصر على كتب جواب نفسه ، ولا يتعرض لفتيا غيره بتخطئة ولا اعتراض .

الخامسة والعشرون: إذا لم يفهم المفتي السؤال أصلاً، ولم يحضر صاحب الواقعة، قيل: يكتب: يزداد في الشرح لنجيب عنه، أو: لم أفهم ما فيها. وعلى تقدير أن يكتب: فلتكن الكتابة في محل لا يضر بحال الرقعة: وإذا فهم من السؤال صورة، وهو يحتمل غيرها، فليُنص عليها في أول جوابه. فيقول: إن كان قال كذا، أو: فعل كذا، وما أشبه ذلك، فالامر كذا وكذا، أو يزيد: وإلا فكذا وكذا.

السادسة والعشرون: ليس بمنكر أن يذكر المفتي في فتواه حجة مختصرة، قريبة من آية أو حديث، ومنعه بعضهم، ليفرق بين الفتيا والتصنيف، وفصل بعضهم، فقال: إن أفتى عامياً لم يذكر الحجة، وإن أفتى فقيهاً ذكرها. وهو حسن.

بل قد يحتاج المفتي في بعض الوقائع إلى أن يشدد ويبالغ، فيقول: هذا إجماع المسلمين، أو: لا أعلم في هذا خلافاً، أو: من خالف هذا فقد خالف الواجب وعدل عن الصواب، أو الإجماع، أو فقد أثم أو فسق، أو: وعلى ولي الأمر أن يأخذ بهذا، أو لا يهمل الأمر، وما أشبه هذه الألفاظ، على حسب ما تقتضيه المصلحة، وتوجبه الحال.

النوع الرابع

في أحكام المستفتي وأدابه وصفته

وفيه مسائل :

الأولى في صفته

كل من لم يبلغ درجة المفتي الجامع للعلوم المتقدمة ، فهو فيما يسأل عنه من الأحكام مستفتي ، ويعبر عنه بالعامي أيضاً وإن كان من أفاضل عصره ، بل ربما كان أعلم من المفتي في علوم آخر لا يتوقف عليها الإفتاء ، فإن العامية الاصطلاحية تقابل الخاصية بأي معنى اعتبرت ، فهأنا يراد بالخاص المجتهدون ، وبالعام من دونهم .

ويقال له أيضاً : مقلد ، والمراد بالتقليد قبول قول من يجوز عليه الخطأ ، بغير حجة على عين ما قبل قوله فيه ، تفعيل من القلادة ، كأنه يجعل ما يعتقد من الأحكام قلادة في عنق من قلده .
ويجب على من ذكر ، الاستفتاء إذا نزلت به حادثة يجب عليه علم حكمها ، فإن لم يجد ببلده من يستفتيه وجب عليه الرحيل إلى من يفتيه ، وإن بعدت داره .
وقد رحل خلأق من السلف في المسألة الواحدة الليالي والأيام ، وفي بعضها من العراق إلى الحجاز ، وقد تقدم رحلة رجل من الحجاز إلى الشام في حديث أبي الدرداء .

الثانية

يلزم المقلد أن لا يستفتي إلا من عرف ، أو غلب على ظنه علمه - بما يصير به أهلاً للإفتاء - وعدالته فإن جهل علمه لزمه البحث عما يحصل به أحد الأمرين . إما بالممارسة المطلعة له على حاله ، أو بشهادة عدلين به ، أو بشياع حاله بكونه متصفاً بذلك ، أو بإذعان جماعة من العلماء العالمين بالطريق وإن لم يكونوا عدولاً ، بحيث يثمر قولهم الظن ، وإن جهلت عدالته ، رجع فيها إلى العشرة المفيدة لها أو الشياع أو شهادة عدلين .

الثالثة

إذا اجتمع اثنان فأكثر ممن يجوز استفتاؤهم ، فإن اتفقوا في الفتوى أخذ بها ، وإن اختلفوا وجب عليه الرجوع إلى الأعلم الأتقى ، فإن اختلفوا في الوصفين رجع إلى أعلم الورعين وأورع العالمين ، فإن تعارض الأعلم والأورع ، قلد الأعلم ، فإن جهل الحال أو تساوا في الوصف تخير ، وإن بعد الفرض .

وربما قيل بالتخيير مطلقاً ، لاشتراك الجميع في الأهلية ، وهو قول أكثر العامة ، ولا نعلم به قائلاً منا ، بل المنصوص عندنا هو الأول.

الرابعة

في جواز تقليد المجتهد الميت مع وجود الحي أو لا معه ، للجمهور أقوال : أصحها عندهم جوازه مطلقاً ، لأن المذاهب لا تموت بموت أصحابها ، ولهذا يعتد بها بعدهم في الإجماع والخلاف ، ولأن موت الشاهد قبل الحكم لا يمنع الحكم بشهادته بخلاف فسقه .
والثاني : لا يجوز مطلقاً ، لفوات أهليته بالموت ، ولهذا ينعقد الإجماع بعده ولا ينعقد في حياته - على خلافه .

وهذا هو المشهور بين أصحابنا ، خصوصاً المتأخرين منهم ، بل لا نعلم قائلاً بخلافه صريحاً ممن يعتد بقوله . لكن هذا الدليل لا يتم على أصولنا ، من أن العبرة في الإجماع إنما هو بدخول المعصوم ، كما لا يخفى .

والثالث : المنع منه مع وجود الحي لا مع عدمه ، وتحقيق المقام في غير هذه الرسالة

الخامسة

لو تعدد المفتي وتساوا في العلم والدين ، أو قلنا بتخييره مطلقاً ، قلد من شاء فيما نزل به ، ثم إذا حضرت واقعة أخرى ، فهل يجب عليه الرجوع فيها إلى الأول ؟ وجهان ، وعدمه أوجه ، وكذا القول في تلك الواقعة في وقت آخر .

السادسة

إذا استفتى فأجيب ، ثم حدثت تلك الواقعة مرة أخرى ، فهل يلزمه تجديد السؤال ؟ فيه

وجهان : أحدهما : نعم ، لاحتمال تغير رأي المفتي ، والثاني : لا ، وهو الأقوى ، لثبوت الحكم ، والأصل استمرار المفتي عليه وهذا يأتي في تقليد الحي ، أما الميت فلا .

السابعة

له أن يستفتي بنفسه ، وأن يبعث ثقة يعتمد خبره أو رقعة ، وله الاعتماد على خط المفتي إذا أخبره عدل أنه خطه ، أو كان يعرف خطه ولم يشك في كون ذلك الجواب بخطه .
ولو لم يعرف لغة المفتي افتقر إلى المترجم العدل ، وهل يكفي الواحد أم يشترط عدلان ؟
وجهان : أجودهما الثاني .

الثامنة

ينبغي للمستفتي أن يتأدب مع المفتي ويبجله في خطابه وجوابه ونحو ذلك ، ولا يومئ بيده إلى وجهه .
ولا يقل له : ما تحفظه في كذا ، ولا إذا أجابه : هكذا فهمت ، أو : وقع لي ، أو نحو ذلك ، ولا : أفتاني فلان ، أو : غيرك بهذا ، أو : بخلافه ، ولا : إن كان جوابك موافقاً لما كتب فاكتب وإلا فلا .
ولا يسأله وهو قائم ولا مستوفز ، ولا مشغول بما يمنعه من تمام الفكر .
ولا يطالبه بدليل ، ولا يقل : لم قلت كذا ؟ فإن أحب أن تسكن نفسه بسماع الحجة ، طلبها في مجلس آخر ، أو في ذلك المجلس بعد قبول الفتوى مجردة .

التاسعة

إذا أراد جمع خط مفتيين في ورقة واحدة ، فالأولى البداية بالأعلم فالأعلم ، ثم بالأورع ثم بالأعدل ثم بالأسن ، وهكذا على ترتيب المرجحات في الإمامة . ولو أراد أفراد الأجوبة في رقاع بدأ بمن شاء .
ولتكن رقعة الاستفتاء واسعة ، ليتمكن المفتي من استيفاء الجواب واضحاً لا مختصراً مضراً بالمستفتي .

العاشرة

ينبغي أن يكون كاتب الرقعة ممن يحسن السؤال ، ويضعه على الغرض مع إبانة الخط واللفظ ، وصيانتهما عما يتعرض للتصحيح ، ويبين مواضع السؤال وينقط مواضع الاشتباه ويضبطها ، وإن كان من أهل العلم فهو أجود ، وكان بعض العلماء لا يكتب فتواه إلا في رقعة كتبها رجل من أهل العلم .

الحادية عشرة

لا يدع الدعاء في الرقعة للمفتي ، فإن اقتصر على فتوى واحد ، قال : « ما تقول رحمك الله ، أو رضي الله عنك ، أو وفقك الله ، أو أيدك ، أو سددك ورضي الله عن والديك ؟ » ونحو ذلك ، ولا يحسن أن يدخل نفسه في الدعاء .
وإن أراد جواب جماعة قال : « ما تقولون رضي الله عنكم ؟ أو ما قولكم أو ما قول الفقهاء ، سددهم الله ، أو أيدهم ؟ » ونحو ، وإن أتى بعبارة الجمع لتعظيم الواحد ، فهو أولى .
ويدفع الرقعة إلى المفتي منشورة ويأخذها منشورة ، ولا يحوجه إلى نشرها ولا إلى طيها .

الثانية عشرة

إذا لم يجد صاحب الواقعة مفتياً في البلد ، وجب عليه الرحلة إليه مع وجوب الحكم عليه كما تقدم - فإن لم يجده في بلده ولا في غيرها - بناء على أن الميت لا قول له ، وأن الزمان يجوز خلوه من المجتهد ، نعوذ بالله تعالى من ذلك وجب عليه الأخذ بالاحتياط في أمره ما أمكن ، فإن لم يتفق الاحتياط ، فهل يكون مكلفاً بشيء يصنعه في واقعه ؟ فيه نظر .

الباب الثالث

في المناظرة وشروطها وآدابها وآفاتها

وفيه فصلان :

الفصل الأول: في شروطها وآدابها.

الفصل الثاني: في آفاتها وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق

الفصل الأول

في شروطها وآدابها

اعلم أن المناظرة في أحكام الدين من الدين ، ولكن لها شروط ومحل ووقت ، فمن اشتغل بها على وجهها وقام بشروطها ، فقد قام بحدودها واقتدى بالسلف فيها ، فإنهم تناظروا في مسائل ، وما تناظروا إلا لله ، ولطلب ما هو حق عند الله تعالى .
ولمن يناظر الله وفي الله علامات ، بها تتبين الشروط والآداب :

الأولى: أن يقصد بها إصابة الحق وطلب ظهوره كيف اتفق ، لا ظهور صوابه وغزارة علمه وصحة نظره ، فإن ذلك مرء ، قد عرفت ما فيه من القبائح والنهي الأكيد .
ومن آيات هذا القصد أن لا يوقعها إلا مع رجاء التأثير ، فأما إذا علم عدم قبول المناظر للحق ، وأنه لا يرجع عن رأيه وإن تبين له خطؤه ، فمناظرته غير جائزة ، لترتب الآفات الآتية وعدم حصول الغاية المطلوبة منها .

الثانية: أن لا يكون ثم ما هو أهم من المناظرة ، فإن المناظرة إذا وقعت على وجهها الشرعي

وكانت في واجب ، فهي من فروض الكفائيات ، فإذا كان ثم واجب عيني أو كفائي هو أهم منها ، لم يكن الاشتغال بها سائغاً .

ومن جملة الفروض التي لا قائم بها - في هذا الزمان - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد يكون المناظر في مجلس مناظرته مصاحباً لعدة مناكير ، كما لا يخفى على من سبر الأحوال المفروضة والمحرمة .

ثم هو يناظر فيما لا يتفق أو يتفق نادراً من الدقائق العلمية والفروع الشرعية ، بل يجري منه ومن غيره في مجلس المناظرة من الإباحش والإفحاش والإيذاء والتقصير فيما يجب رعايته من النصيحة للمسلمين والمحبة والموادة ، ما يعصي به القائل والمستمع ، ولا يلتفت قلبه إلى شيء من ذلك ، ثم يزعم أنه يناظر لله تعالى .

الثالثة : أن يكون المناظر في الدين مجتهداً يفتي برأيه لا بمذهب أحد ، حتى إذا بان له الحق على لسان خصمه انتقل إليه ، فأما من لا يجتهد ، فليس له مخالفة مذهب من يقلده بأي فائدة له في المناظرة ، وهو لا يقدر على تركه إن ظهر ضعفه ؟ ثم على تقدير أن يباحث مجتهداً ويظهر له ضعف دليله ماذا يضر المجتهد ؟ فإن فرضه الأخذ بما يترجح عنده ، وإن كان في نفسه ضعيفاً ، كما اتفق ذلك لسائر المجتهدين ، فإنهم يتمسكون بأدلة ثم يظهر لهم أو لغيرهم أنها في غاية الضعف . فتتغير فتواهم لذلك حتى في المصنف الواحد ، بل في الورقة الواحدة .

الرابعة : أن يناظر في واقعة مهمة أو في مسألة قريبة من الوقوع ، وأن يهتم بمثل ذلك .

والمهم أن يبين الحق ، ولا يطول الكلام زيادة على ما يحتاج إليه في تحقيق الحق . ولا يغتر بأن المناظرة في تلك المسائل النادرة توجب رياضة الفكر وملكة الاستدلال والتحقيق ، كما يتفق ذلك كثيراً لقاصدي حظ النفوس من إظهار المعرفة ، فيتناظرون في التعريفات ، وما تشتمل عليه من النقوض والتزييفات ، وفي المغالطات ونحوها ولو اختبر حالهم حق الاختبار لوجد مقصدهم على غير ذلك الاعتبار .

الخامسة : أن تكون المناظرة في الخلوة أحب إليه منها في المحفل والصدور ، فإن الخلوة أجمع للهم وأحرى لصفاء الفكر ودرك الحق ، وفي حضور الخلق ما يحرك دواعي الرئاء والحرص

على الإفحام ولو بالباطل .

وقد يتفق لأصحاب المقاصد الفاسدة الكسل عن الجواب عن المسألة في الخلوة ، وتنافسهم في المسألة في المحافل ، واحتيالهم على الاستيثار بها في المجامع .

السادسة : أن يكون في طلب الحق كمنشد ضالة ، يكون شاكرأ متى وجدها ، ولا يفرق بين أن يظهر على يده ، أو يد غيره ، فيرى رفيقه معيناً لا خصماً ، ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق ، كما لو أخذ طريقاً في طلب ضالة ، فنبهه غيره على ضالته في طريق آخر ، والحق ضالة المؤمن يطلبه كذلك ، فحقه إذا ظهر الحق على لسان خصمه أن يفرح به ويشكره ، لا أنه يخجل ويسود وجهه ويريد لونه ، ويجتهد في مجاهدته ومدافعتة جهده .

السابعة : أن لا يمنع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل ومن سؤال إلى سؤال ، بل يمكنه من إيراد ما يحضره ، ويخرج من كلامه ما يحتاج إليه في إصابة الحق ، فإن وجدته في جملته أو - استلزمه وإن كان غافلاً عن اللزوم - فليقبله ، ويحمد الله تعالى ، فإن الغرض إصابة الحق ، وإن كان في كلام متهافت إذا حصل منه المطلوب .

فأما قوله : « هذا لا يلزمني ، فقد تركت كلامك الأول وليس لك ذلك » ونحو ذلك من أراجيف المناظرين ، فهو محض العناد والخروج عن نهج السداد .

وكثيراً ما ترى المناظرات في المحافل تنقضي بمحض المجادلات حتى يطلب المعترض الدليل عليه ، ويمنع المدعى وهو عالم به ، وينقضي المجلس على ذلك الإنكار والإصرار على العناد ، وذلك عين الفساد والخيانة للشرع المطهر ، والدخول في ذم من كتم علمه .

الثامنة : أن يناظر مع من هو مستقل بالعلم ، ليستفيد منه إن كان يطلب الحق ، والغالب أنهم يحترزون من مناظرة الفحول والأكابر ، خوفاً من ظهور الحق على لسانهم ، ويرغبون فيمن دونهم طمعا في ترويح الباطل عليهم .

وراء هذه الشروط والآداب شروط أخرى وآداب دقيقة ، لكن فيما ذكر ما يهديك إلى معرفة المناظرة لله ، ومن يناظر لله أو لعله .

الفصل الثاني

في آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق

اعلم أن المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والإفحام والمباهاة والتشويق ، لإظهار الفضل ، هي منبع جميع الأخلاق المذمومة عند الله تعالى ، المحمودة عند عدوه إبليس ، ونسبتها إلى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والرياء والحسد والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيره ، نسبة الخمر إلى الفواحش الظاهرة من الزنى والقتل والقذف .

وكما أن من خير بين الشرب ، وبين سائر الفواحش ، فاختار الشرب استصغاراً له ، فدعاه ذلك إلى ارتكاب سائر الفواحش ، فكذلك من غلب عليه حب الإفحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهاة ، دعاه ذلك إلى إظهار الخبائث كلها .

فأولها: الاستكبار عن الحق وكراهته ، والحرص على مدافعتة بالمماراة فيه ، حتى أن أبغض الأشياء إلى المناظر أن يظهر الحق على لسان خصمه ، ومهما ظهر يشمر لجحده بما قدر عليه من التلبيس والمخادعة والمكر والحيلة ، ثم تصير المماراة له عادة وطبيعة ، حتى لا يسمع كلاماً إلا وتنبعث داعيته للاعتراض عليه ، إظهاراً للفضل واستنقاصاً بالخصم وإن كان محقاً ، قاصداً لإظهار نفسه لا لإظهار الحق .

وقد تلونا عليك بعض ما في المرء من الذم ، وما يترتب عليه من المفساد ، وقد سوى الله تعالى بين من افتري على الله كذباً ، وبين من كذب بالحق ، فقال تعالى: ﴿ومن أظلم ممن افتري على الله كذباً أو كذب بالحق لما جاءه﴾^(١) .

وهو كبر أيضاً ، لما تقدم من أنه عبارة عن رد الحق على قائله ، والمرء يستلزم ذلك . وروي عن أبي الدرداء وأبي أمامة ووائله وأنس قالوا: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ، ونحن نتمارى في شيء من أمر الدين ، فغضب غضباً شديداً لم يغضب مثله ، ثم قال : إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، ذروا المرء ، فإن المؤمن لا يماري ، ذروا المرء فإن المماري قد تمت خسارته ، ذروا المرء فإن المماري لا أشفع له يوم القيامة ، ذروا المرء ، فأنا زعيم بثلاثة أبيات في الجنة : في رياضها^(٢) وأوسطها وأعلاها ، لمن ترك المرء وهو صادق ، ذروا المرء فإن أول ما نهاني عنه ربي

بعد عبادة الأوثان المرء.

وعنه عليه السلام: «ثلاث من لقي الله عز وجل بهن دخل الجنة من أي باب شاء: من حسن خلقه، وخشي الله في المغيب والمحضر، وترك المرء وإن كان محقاً».

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إياكم والمرء والخصومة، فإنهما يمرضان القلوب على الإخوان، وينبت عليهما النفاق.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال جبرئيل للنبي صلى الله عليه وآله: إياك وملاحاة الرجال.

وثانيها: الرئاء، وملاحظة الخلق والجهد في استمالة قلوبهم، وصرف وجوههم نحوه

ليصوبوا نظره، وينصروه على خصمه.

وهذا هو عين الرئاء بل بعضه، والرئاء هو الداء العضال والمرض المخوف والعلة المهلكة، قال

الله تعالى: ﴿والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور﴾، قيل: هم أهل الرئاء.

وقال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾^(١).

والرئاء هو الشرك الخفي، وقال صلى الله عليه وآله: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر».

قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟

قال: هو الرئاء يقول الله تعالى يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم

تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء؟ وقال صلى الله عليه وآله: استعيذوا بالله من جب الخزي،

قيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: واد في جهنم أعد للمرائين.

وقال صلى الله عليه وآله: إن المرائي ينادى يوم القيامة: يا فاجر يا غادر يا مرء! ضل عملك وبطل أجرك،

اذهب فخذ أجرك ممن كنت تعمل له.

وروى جراح المدائني عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه

فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ قال: الرجل يعمل شيئاً من الثواب، لا يطلب به

وجه الله إنما يطلب تزكية الناس، يشتهي أن يسمع به الناس، فهذا الذي أشرك بعبادة ربه.

وعنه عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: إن الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجاً به، فإذا صعد بحسناته

يقول الله عز وجل: اجعلوها في سجين إنه ليس إياي أراد به.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: ثلاث علامات للمرائي: ينشط إذا رأى الناس، ويكسل إذا كان وحده،

ويحب أن يحمد في جميع أموره.

(١) سورة الكهف: ١١٠.

وثالثها: الغضب ، والمناظر لا ينفك منه غالباً ، سيما إذ ارد عليه كلامه ، أو اعترض على قوله وزيف دليله بمشهد من الناس ، فإنه يغضب لذلك لا محالة ، وغضبه قد يكون بحق ، وقد يكون بغير حق ، وقد ذم الله تعالى ورسوله الغضب كيف كان ، وأكثرنا من التوعد عليه: قال الله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَةَ حَمِيَةً جَاهِلِيَّةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ... الآية. فذم الكفار بما تظاهروا به من الحمية الصادرة عن الغضب ، ومدح المؤمنين بما أنعم عليهم من السكينة .

وعن عكرمة في قوله تعالى : ﴿سيدا وحصوراً﴾^(١) قال : السيد : الذي لا يغلبه الغضب .

وروي : أن رجلاً قال : يا رسول الله مرني بعمل وأقل .

قال : لا تغضب ، ثم أعاد عليه فقال : لا تغضب .

وسئل عليه السلام : ما يبغد من غضب الله تعالى ؟ قال : لا تغضب .

وعنه عليه السلام : «من كف غضبه ستر الله عورته» .

وقال أبو الدرداء .

قلت : يا رسول الله ! دلني على عمل يدخلني الجنة ، قال : لا تغضب .

وقال عليه السلام : «الغضب يفسد الإيمان ، كما يفسد الصبر العسل» .

وقال عليه السلام : «ما غَضِبَ أَحَدٌ إِلَّا أَشْفَى عَلَى جَهَنَّمَ» .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعت أبي يقول : أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل بدوي ، فقال : إني

أسكن البادية ، فعلمني جوامع الكلام .

فقال : أمرك أن لا تغضب ، فأعاد عليه الأعرابي المسألة ثلاث مرات حتى رجع الرجل إلى

نفسه ، فقال : لا أسأل عن شيء بعد هذا ، ما أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بالخير .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل .

وذكر الغضب عند أبي جعفر الباقر عليه السلام فقال : إن الرجل ليغضب فما يرضى أبداً حتى يدخل

النار .

وعنه عليه السلام قال : مكتوب في التوراة فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام : يا موسى ! أمسك

غضبك عمن ملكتك عليه أكف عنك غضبي .

وعن أبي حمزة الثمالي قال : أبو جعفر عليه السلام : إن هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب

ابن آدم ، وإن أحدكم إذا غضب احمرت عيناه وانتفخت أوداجه ، ودخل الشيطان فيه .
والأخبار في ذلك كثيرة ، وفي الاخبار القديمة : قال نبي من الأنبياء لمن معه : من يكفل لي أن لا
يغضب يكون معي في درجتي ، ويكون بعدي خليفتي .
فقال شاب من القوم : أنا ، ثم أعاد عليه . فقال الشاب : أنا .
ووفى به ، فلما مات كان في منزلته بعده ، وهو ذو الكفل لأنه كفل له بالغضب ، ووفى به .

ورابعها : الحقد ، وهو نتيجة الغضب ، فإن الغضب إذا لزم كظمه ، لعجزه عن التشفي في
الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حقداً .

ومعنى الحقد أن يلزم قلبه استئقاله والبغض له والنفار منه ، وقد قال ﷺ : «المؤمن ليس
بحقود» . فالحقد ثمرة الغضب ، والحقد يثمر أموراً فاحشة : كالحسد والشماتة بما يصيبه من البلاء ،
والهجر والقطيعة والكلام فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وإفشاء الأسرار ، وهتك الستر وغيره ،
والحكاية لما يقع منه المؤدي إلى الاستهزاء والسخرية منه ، والإيذاء بالقول والفعل حيث يمكن ،
وكل هذه الأمور بعض نتائج الحقد .

وأقل درجات الحقد مع الاحتراز عن هذه الآفات المحرمة أن تستثقله في الباطن ، ولا تنهى
قلبك عن بغضه حتى تمتنع عما كنت تتطوع به من البشاشة والرفق والعناية ، والقيام على برّه
ومواساته ، وهذا كله ينقص درجتك في الدين ، ويحول بينك وبين فضل عظيم وثواب جزيل ،
وإن كان لا يعرضك لعقاب .

واعلم أن للحقود عند القدرة على الجزاء ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يستوفي حقه الذي يستحقه من غير زيادة ولا نقصان ، وهو العدل ، والثاني أن
يحسن إليه بالعفو ، وذلك هو الفضل ، والثالث أن يظلمه بما لا يستحقه ، وذلك هو الجور ، وهو
اختيار الأردال ، والثاني هو اختيار الصديقين ، والأول هو منتهى درجة الصالحين . فليتسم المؤمن
بهذه الخصلة إن لم يمكنه تحصيل فضيلة العفو التي قد أمر الله تعالى بها ، وحض عليها رسوله
والأئمة عليهم السلام : قال الله تعالى : ﴿خذ العفو﴾^(١) ... الآية .

وقال تعالى : ﴿وأن تعفوا أقرب للتقوى﴾^(٢) .

وقال رسول الله ﷺ : ثلاث - والذي نفسي بيده - إن كنت لحالفاً عليهن : ما نقصت صدقة من

(١) سورة الأعراف: ١٩٩ .

(٢) سورة البقرة: ٢٣٧ .

مال فتصدقوا ، ولا عفا رجل عن مظلمة يبتغي بها وجه الله تعالى إلا زاده الله تعالى بها عزاً يوم القيامة ، ولا فتح رجل باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر .
وقال ﷺ : «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة ، فتواضعوا يرفعكم الله ، والعفو لا يزيد العبد إلا عزاً ، فاعفوا يعزكم الله ، والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة ، فتصدقوا يرحمكم الله» .
وقال ﷺ : قال موسى ﷺ : يا رب ! أي عبادك أعز عليك ؟ قال : الذي إذا قدر عفا .
وروى ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن الصادق ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ في خطبته :
ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة ؟ : العفو عن ظلمك ، وتصل من قطعك والإحسان إلى من أساء إليك وإعطاء من حرمك .
والأخبار في هذا الباب كثيرة ، لا تقتضي الرسالة ذكرها .

وخامسها : الحسد ، وهو نتيجة الحقد ، والحقد نتيجة الغضب كما مر .
والمناظر لا ينفك منه غالباً ، فإنه تارة يُغلب ، وتارة يُغلب ، وتارة يحمد في كلامه ، وتارة يحمد كلام غيره ، ومتى لم يكن الغلب والحمد له تمناه لنفسه دون صاحبه ، وهو عين الحسد ، فإن العلم من أكبر النعم ، فإذا تمنى أحد كون ذلك الغلب ولوازمه له فقد حسد صاحبه .
وهذا أمر واقع بالمتناظرين إلا من عصمه الله تعالى ، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه :
خذوا العلم حيث وجدتموه ، ولا تقبلوا أقوال الفقهاء بعضهم في بعض ، فإنهم يتغاïرون كما تتغاïر التيوس في الزريبة .

وأما ما جاء في ذم الحسد والوعيد عليه فهو خارج عن حد الحصر ، وكفاك في ذمه أن جميع ما وقع من الذنوب والفساد في الأرض من أول الدهر إلى آخره كان من الحسد لما حسد إبليس آدم ، فصار أمره إلى أن طرده الله ولعنه ، وأعدَّ له عذاب جهنم خالداً فيها ، وتسلمت بعد ذلك على بني آدم ، وجرى فيهم مجرى الدم والروح في أبدانهم ، وصار سبب الفساد على الآباء ، وهو أول خطيئة وقعت بعد خلق آدم ، وهو الذي أوجب قتل ابن آدم أخاه ، كما حكاه الله تعالى عنهما في كتابه الكريم .

وقد قرن الله تعالى الحاسد بالشیطان والساحر ، فقال : «ومن شر غاسق إذا وقت * ومن شر النفاثات في العقد * ومن شر حاسد إذا حسد»^(١) .

وقال عليه السلام: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

وقال عليه السلام: دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، وهي الحالقة ، لا أقول حالقة الشعر ، ولكن حالقة الدين ، والذي نفس محمد بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولن تؤمنوا حتى تحابوا» .

وقال عليه السلام: «سنة يدخلون النار قبل الحساب بستة .

قيل : يا رسول الله ! من هم ؟

قال : الأمراء بالجور ، والعرب بالعصبية ، والدهاقين بالكبر ، والتجار بالخيانة ، وأهل الرستاق بالجهالة ، والعلماء بالحسد» .

وروى محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام أنه قال : إن الرجل ليأتي [بأي] بادرة فيكفر ، وإن الحسد ليأكل الإيمان ، كما تأكل النار الحطب .

وعن أبي عبد الله عليه السلام : آفة الدين : الحسد ، والعجب ، والفخر .

وعنه عليه السلام قال : قال الله عز وجل لموسى عليه السلام : يا بن عمران ! لا تحسدن الناس على ما آتيتهم من فضلي ، ولا تمدن عينيك إلى ذلك ، ولا تتبعه نفسك ، فإن الحاسد ساخط لنعمي صادق لقسمي الذي قسمت بين عبادي ، ومن يك كذلك فلست منه وليس مني .
وعنه عليه السلام قال : إن المؤمن يغبط ولا يحسد ، والمنافق يحسد ولا يغبط .

وسادسها : الهجر والقطيعة ، وهو أيضاً من لوازم الحقد ، فإن المتناظرين إذا ثارت بينهما المنافرة وظهر منهما الغضب وادعى كل منهما أنه المصيب ، وأن صاحبه المخطئ واعتقد وأظهر أنه مصر على باطله مزعم على خلافه ، لزم من حقه عليه وغضبه هجره وقطيعة ، وذلك من عظام الذنوب وكبائر المعاصي .

روى داود بن كثير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال أبي : قال رسول الله ﷺ : أيما مسلمين تهاجرا فمكنا ثلاثاً ، لا يصطلحان ، إلا كانا خارجين من الإسلام ، ولم يكن بينهما ولاية ، وأيهما سبق إلى كلام أخيه كان السابق إلى الجنة يوم الحساب .

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : لا يفترق رجلان على الهجران إلا استوجب أحدهما البراءة واللعنة ، وربما استحق كلاهما .

فقال له معتب : جعلني الله فداك هذا الظالم ، فما بال المظلوم ؟

قال لأنه لا يدعو أخاه إلى صلته ، ولا يتغامس له عن كلامه ، سمعت أبي يقول : إذا تنازع اثنان فنازع أحدهما الآخر ، فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتى يقول لصاحبه : أي أخي أنا الظالم ، حتى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه ، فإن الله تبارك وتعالى حكم عدل يأخذ للمظلوم من الظالم .
وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الشيطان يغري بين المؤمنين ما لم يرجع أحدهم عن دينه ، فإذا فعلوا ذلك استلقى على قفاه وتمدد ثم قال : فزت . فرحم الله امرأة ألف بين وليين لنا ، يا معشر المؤمنين تألفوا وتعاطفوا .

وعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يزال إبليس فرحاً ما اهتجر المسلمان ، فإذا التقيا اصطكت ركبته ، وتخلعت أوصاله ، ونادى يا ويله ما لقي من الثبور .

وسابعها: الكلام فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وغيرهما ، وهو من لوازم الحقد ، بل من نتيجة المناظرة ، فإن المناظر لا يخلو عن حكاية كلام صاحبه - في معرض التهجين ، والذم والتوهين - فيكون مغتاباً ، وربما يحرف كلامه ، فيكون كاذباً مباحثاً ملبساً ، وقد يصرح باستجهاله واستحماقه ، فيكون متنقصاً مسيئاً .

وكل واحد من هذه الأمور ذنب كبير ، والوعيد عليه في الكتاب والسنة كثير ، يخرج عن أحد الحصر .

وكفأك في ذم الغيبة أن الله تعالى شبهها بأكل الميتة ، فقال تعالى : ﴿ لا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ﴾ ^(١) .

وقال النبي صلى الله عليه وآله : كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه .
والغيبة تتناول العرض .

وقال صلى الله عليه وآله : إياكم والغيبة ، فإن الغيبة أشد من الزنى ، إن الرجل قد يزني فيتوب ، فيتوب الله عليه ، وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه .

وقال البراء : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله أسمع العواتق في بيوتها ، فقال : يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه ! لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته .

وعن أبي عبد الله عليه السلام : ما من مؤمن قال في مؤمن ما رآته عيناه ، وسمعته أذناه ، فهو من الذين

(١) سورة الحجرات: ١٢ .

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١).

وعن النبي ﷺ: «إِنَّ الْغَيْبَةَ أَشَدَّ مِنْ ثَلَاثِينَ زَنِيَةً».

وفي حديث آخر: «مَنْ سَتَّ وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً».

والكلام في الغيبة يطول، والغرض هنا الإشارة إلى أصول هذه الرذائل.

وروى المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه، وهدم مروءته ليسقط من أعين الناس أخرجه الله من ولايته إلى ولاية الشيطان، فلا يقبله الشيطان.

وعنه عليه السلام في حديث: عورة المؤمن على المؤمن حرام، قال: ما هو أن ينكشف فترى منه شيئاً، إنما هو أن تروي عنه أو تعييه^(٢).

وروى زرارة عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام قال^(٣): أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يؤاخي الرجل على الدين، فيحصى عليه عثراته وزلاته.

وروى أبو بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر، وأكل لحمه معصية، وحرمة ماله كحرمة دمه.

وعن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا قال المؤمن لأخيه: أف، خرج من ولايته، وإذا قال: أنت عدوي، كفرأ أحدهما، ولا يقبل الله تعالى من مؤمن عملاً، وهو مضمّر على أخيه المؤمن سوءاً^(٤).

وروى الفضيل عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما من إنسان يطعن في عين مؤمن إلا مات بشر ميتة، وكان قمنا أن لا يرجع إلى خير.

وثامنها: الكبر والترفع، والمناظرة لا تنفك عن التكبر على الأقران والأمثال، والترفع فوق المقدار في الهيئات والمجالس، وعن إنكار كلام خصمهم، وإن لاح كونه حقاً، حذراً من ظهور غلبتهم.

ولا يصرحون عند ظهور الفلج عليهم بأنهم مخطئون وأن الحق قد ظهر في جانب خصمنا. وهذا عين الكبر الذي قد أخبر عنه النبي ﷺ بأنه لا يدخل الجنة من في قلبه منه مثقال، وقد فسره عليه السلام في الحديث السابق بأنه بطر الحق وغمص الناس.

(١) سورة النور: ١٩.

(٢) بحار الأنوار: ٧٢ / ١٦٦.

(٤) جامع أحاديث الشيعة: ١٦ / ٣٤٨.

(٣) ظ: قالوا.

والمراد بـ «بطر الحق» : رده على قائله وعدم الاعتراف به بعد ظهوره ، و « غمص الناس » بالصاد المهملة بعد الميم والغين المعجمة : احتقارهم .

وهذا المناظر قد رد الحق على قائله بعد ظهوره له ، وإن خفي على غيره ، وربما احتقره حيث يزعم أنه محق ، وأن خصمه هو المبطل الذي لم يعرف الحق ، ولا له ملكة العلم والقوانين المؤدية إليه .

وعن النبي ﷺ أنه قال حاكياً عن الله تعالى : العظمة إزاري ، والكبرياء ردائي ، فمن نازعني فيهما قصمته .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن أعظم الكبر غمص الخلق ، وسفه الحق . قال : قلت : وما غمص الخلق وسفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويطعن على أهله ، فمن فعل ذلك ، فقد نازع الله عزَّ وجلَّ رداءه (١) .

وروى الحسين بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول : الكبر قد يكون في شرار الناس من كل جنس ، والكبر رداء الله ، فمن نازع الله عزَّ وجلَّ رداءه لم يزد الله عزَّ وجلَّ إلا سفالاً . وسئل عليه السلام عن الإلحاد . قال : إن الكبر أدناه .

وروى زرارة عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام قالوا : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر .

وعمن عمر بن يزيد ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني آكل الطعام الطيب ، وأشم الرائحة الطيبة ، وأركب الدابة الفارحة ، ويتبعني الغلام ، فترى في هذا شيئاً من التجبر ، فلا أفعله . فأطرق أبو عبد الله عليه السلام ثم قال : إنما الجبار الملعون من غمص الناس ، وجهل الحق . قال عمر : فقلت أما الحق فلا أجهله ، والغمص لا أدري ما هو ؟

قال : من حقر الناس وتجر عليهم فذلك الجبار (٢) .

وعن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم ، وعد منهم الجبار .

وتاسعها : التجسس وتتبع العورات ، والمناظر لا يكاد يخلو عن طلب عشرات مناظره في كلامه وغيره ليجعله ذخيرة لنفسه ، ووسيلة إلى تسديده وبراءته أو دفع منقصته ، حتى أن ذلك قد

(٢) انظر بحار الأنوار: ٧٠ / ٢٢١ ح ١٣ .

(١) بحار الأنوار: ٢ / ١٤٢ ح ٥ .

يتمادى بأهل الغفلة ومن يطلب علمه للدنيا ، فيتفحص عن أحوال خصمه وعيوبه ، ثم إنه قد يعرض به في حضرته ، أو يشافهه بها ، وربما يتبجح به ويقول : كيف أخملتته وأخجلته ، إلى غير ذلك مما يفعله الغافلون عن الدين وأتباع الشياطين ، وقد قال الله تعالى : ولا تجسسوا .

وقال ﷺ : يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه ! لا تتبعوا عورات المسلمين ، فمن تتبع عورة مسلم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته فضحه ، ولو في جوف بيته .

وعن أبي جعفر الباقر ﷺ : أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يؤاخي الرجل الرجل على الدين فيحصى عليه زلاته ليعيره بها يوماً ما .

وعن أبي عبد الله ﷺ : أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرجل يؤاخي الرجل وهو يحفظ زلاته ليعيره بها يوماً ما .

وعنه ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : من أذاع فاحشة كان كمبتدئها ، ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يمت حتى يركبه .

وعنه ﷺ : من لقي أخاه بما يؤنبه أنبه الله في الدنيا والآخرة .

وعنه ﷺ قال : قال أمير المؤمنين ﷺ في كلام له : ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتبك ما يغلبك منه ، ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً .

وعاشرها: الفرح بمساءة الناس والغم بسرورهم ، ومن لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، فهو ناقص الإيمان بعيد عن أخلاق أهل الدين .

وهذا غالب بين من غلب على قلبهم محبة إفحام الأقران وظهور الفضل على الإخوان ، وقد ورد في أحاديث كثيرة أن للمسلم على المسلم حقوقاً إن ضيع منها واحداً خرج من ولاية الله وطاعته ، ومن جملتها ذلك . روى محمد بن يعقوب الكليني ، قدس الله روحه ، بإسناده إلى المعلى بن خنيس عن أبي عبد الله ﷺ قال : قلت له : ما حق المسلم على المسلم ؟ قال : له سبعة حقوق واجبات ما منهن حق إلا وهو واجب عليه إن ضيع منها حقاً خرج من ولاية الله وطاعته ، ولم يكن الله فيه نصيب ، قلت له : جعلت فداك وما هي ؟

قال : يا معلى ! إنني عليك شفيق أخاف أن تضيع ولا تحفظ ، وتعلم ولا تعمل ، قلت له : لا قوة إلا بالله ، قال : أيسر حق منها أن تحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك ، والحق الثاني : أن تجتنب سخطه وتتبع مرضاته وتطيع أمره ، والحق الثالث : أن تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك ، والحق الرابع : أن تكون عينه ودليله ومرآته ، والحق الخامس : أن لا تشيع

ويجوع ، ولا تروى ويظماً ، ولا تلبس ويعرى ، والحق السادس : أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم ، فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه ويصنع طعامه ويمهد فراشه ، والحق السابع : أن تبر قسمه ، وتجيّب دعوته ، وتعود مريضه ، وتشهد جنازته ، وإذا علمت أن لا حاجة تبادره إلى قضائها ، ولا تلجئه أن يسألها ، ولكن تبادره مبادرة ، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته وولايته بولايتك .

والاخبار في هذا الباب كثيرة .

وحادي عشرها: تزكية النفس والثناء عليها ، ولا يخلو المناظر من الثناء على نفسه إما تصريحاً ، أو تلويحاً وتعريضاً ، بتصويب كلامه وتهجين كلام خصمه .

وكثيراً ما يصرح بقوله «لست ممن يخفى عليه أمثال هذا» ونحوه ، وقد قال الله تعالى : ﴿فلا تزكوا أنفسكم﴾ ، وقيل لبعض العلماء : ما الصدق القبيح ؟ قال : ثناء المرء على نفسه .

واعلم أن ثناءك على نفسك مع قبحه ونهي الله تعالى عنه ، ينقص قدرك عند الناس ، ويوجب مقتك عند الله تعالى ، وإذا أردت أن تعرف أن ثناءك على نفسك لا يزيد في قدرك عند غيرك ، فانظر إلى أقرانك إذا أثنوا على أنفسهم بالفضل كيف يستنكره قلبك ، ويستثقله طبعك ، وكيف تدمهم عليه إذا فارقتهم ، فاعلم أنهم أيضاً في حال تزكيتك نفسك يذمونك بقلوبهم ناجزا ، ويظهرونه بالسنتهم إذا فارقتهم .

وثاني عشرها: النفاق ، والمتناظرون يضطرون إليه ، فإنهم يلقون الخصوم والأقران وأتباعهم بوجه مسالم ، وقلب منازع ، وربما يظهرون الحب والشوق إلى لقائهم ، وفرائصهم مرتعدة في الحال من بغضهم ، ويعلم كل واحد من صاحبه أنه كاذب فيما يبديه ، مضمّر خلاف ما يظهره .

وقد قال ﷺ : إذا تعلم الناس العلم ، وتركوا العمل ، وتحابوا بالألسن وتباغضوا بالقلوب ، وتقاطعوا في الأرحام ، لعنهم الله عند ذلك . فأصمهم وأعمى أبصارهم . نسأل الله العافية . فهذه اثنتا عشرة خصلة مهلكة ، أولها الكبر المحرم للجنة ، وآخرها النفاق الموجب للنار ، والمتناظرون يتفاوتون فيها على حسب درجاتهم ، ولا ينفك أعظمهم ديناً ، وأكثرهم عقلاً من جملة مواد هذه الأخلاق ، وإنما غايتهم إخفاؤها ومجاهدة النفس عن ظهورها للناس وعدم اشتغالهم بدوائها ، والأمر الجامع لها طلب العلم لغير الله .

وبالجملة فالعلم لا يهمل العالم أبداً ، بل إما أن يهلكه ويشقيه ، أو يسعده ويقربه من الله تعالى

ويدينه . فإن قلت : في المناظرة فائدتان : إحداهما ترغيب الناس في العلم ، إذ لولا حب الرئاسة لاندurst العلوم ، وفي سد بابها ما يفتر هذه الرغبة ، والثانية : أن فيها تشحيذ الخاطر وتقوية النفس لدرك مآخذ العلم .

قلنا : صدقت ، ولم نذكر ما ذكرناه لسد باب المناظرة ، بل ذكرنا لها ثمانية شروط واثنتي عشرة آفة ليراعي المناظر شروطها ، ويحترز عن آفاتها ثم يستدر فوائدها من الرغبة في العلم وتشحيذ الخاطر ، فإن كان غرضك أنه ينبغي أن يرخص في هذه الآفات ، وتحتمل بأجمعها لأجل الرغبة في العلم وتشحيذ الخاطر ، فبئس ما حكمت ، فإن الله تعالى ورسوله وأصفياه رغبوا الخلق في العلم بما وعدوا من ثواب الآخرة لا بالرئاسة . نعم الرئاسة باعث طبيعي ، والشيطان موكل بتحريكه والترغيب فيه ، وهو مستغن عن نياتك عنه ومعاونتك .

واعلم أن من تحركت رغبته في العلم بتحريك الشيطان ، فهو ممن قال فيهم رسول الله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ، وبأقوام لا خلاق لهم ، ومن تحركت رغبته بتحريك الأنبياء ﷺ وترغيبهم في ثواب الله تعالى ، فهو من ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأمناء الله تعالى على عباده .

وأما تشحيذ الخاطر فقد صدقت ، فليشحذ الخاطر وليجتنب هذه الآفات التي ذكرناها ، فإن كان لا يقدر على اجتنابها فليتركه ، وليلزم المواظبة على الطعم وطول التفكير فيه وتصفية القلب عن كدورات الأخلاق ، فإن ذلك أبلغ في التشحيذ ، وقد تشحذت خواطر أهل الدين بدون هذه المناظرة .

والشيء إذا كانت له منفعة واحدة وآفات كثيرة ، لا يجوز التعرض لآفاته لأجل تلك المنفعة الواحدة ، بل حكمه في ذلك حكم الخمر والميسر ، قال الله تعالى : ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾ . فحرمهما لذلك وأكد تحريمهما . والله الموفق .

الباب الرابع

في آداب الكتابة والكتب التي هي آلة العلم
وما يتعلق بتصحيحها وضبطها ووضعها
وحملها وشرائطها وعاريتها

آداب الكتابة والكتب وما يتعلق بها

وفيه مسائل :

الأولى

الكتابة من أجل المطالب الدينية ، وأكبر أسباب الملة الحنيفية من الكتاب والسنة ، وما يتبعهما من العلوم الشرعية ، و [ما] يتوقفان عليه من المعارف العقلية .
وهي منقسمة في الاحكام حسب العلم المكتوب : فإن كان واجباً على الأعيان فهي كذلك ، حيث يتوقف حفظه عليها ، وإن كان واجباً على الكفاية فهي كذلك ، وإن كان مستحباً فكتابته مستحبة .

وهي في زماننا هذا بالنسبة إلى الكتاب والسنة موصوفة بالوجوب مطلقاً ، إذ لا يوجد من كتب الدين ما يقوم بفرض الكفاية بالنسبة إلى الأقطار ، سيما كتب التفسير والحديث ، فإن معالمها قد أشرفت على الانداس ، ورايات أعلامها قد آذنت بالانتكاس ، فيجب على كل مسلم الاهتمام بحالهما كتابة وحفظاً وتصحيحاً ورواية ، كفاية .

ومن القواعد المعلومة أن فرض الكفاية - إذا لم يقم به من فيه كفاية - يخاطب به كل مكلف ، ويأثم بالتقصير فيه كل مكلف به ، فيكون في ذلك كالواجب العيني إلى أن يوجد ما فيه كفاية .

وقد ورد مع ذلك في الحث على الكتابة والوعد بالثواب الجزيل على فعلها كثير من الآثار: فمنه

عن النبي ﷺ أنه قال : قيداوا العلم ، قيل : وما تقييده ؟

قال : كتابته .

وروي : أن رجلاً من الأنصار كان يجلس إلى النبي ﷺ يستمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال له النبي : استعن بيمينك ، وأوماً بيده أي خط .
وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما : أنه دعا بنيه وبني أخيه ، فقال : إنكم صغار قوم ، ويوشك أن تكونوا كبار قوم آخرين ، فتعلموا العلم ، فمن لم يستطع منكم أن يحفظه فليكتبه وليضعه في بيته .
وعن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول : اكتبوا فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا .
وعنه ﷺ قال : القلب يتكل على الكتابة .
وعن عبيد بن زرارة قال : قال أبو عبد الله ﷺ : احتفظوا بكتبكم ، فإنكم سوف تحتاجون إليها .
وعن المفضل بن عمر قال : قال لي أبو عبد الله ﷺ : اكتب وبت علمك في إخوانك ، فإن مات فأورث كتبك بنيك ، فإنه يأتي على الناس زمان هزج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم .
وروى الصدوق في أماليه بإسناده إلى النبي ﷺ ، أنه قال : إن المؤمن إذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم كانت الورقة سترًا فيما بينه وبين النار ، وأعطاه الله تعالى بكل حرف مدينة أوسع من الدنيا وما فيها ، ومن جلس عند العالم ساعة ناداه الملك : جلست إلى عبيدي ، وعزتي وجلالي لأسكننك الجنة معه ولا أبالي .

الثانية

يجب على الكاتب إخلاص النية لله تعالى في كتابته ، كما يجب إخلاصها في طلبه العلم ، لأنها عبادة وضرب من تحصيل العلم وحفظه ، والقصد بها لغير الله تعالى من حظوظ النفس والدنيا كالقصد بالعلم ، وقد تقدم من ذمه ووعيده ما فيه كفاية .
ويزيد عنه - خيراً أو شراً - أنه موقع بيده ما يكون يوم القيامة حجة له أو عليه ، فلينظر ما يوقعه ، ويترتب على خطه ما يترتب من خير أو شر ، ومن سنة أو بدعة يعمل بها في حياته وبعد موته دهنًا طويلاً ، فهو شريك في أجر من ينتفع به أو وزره ، فلينظر ما يسببه .
ويعلم من ذلك أن ثواب الكتابة ربما زاد على ثواب العلم في بعض الموارد ، بسبب كثرة الانتفاع به ودوامه ، ومن هنا جاء تفضيل مداد العلماء على دماء الشهداء حيث إن مدادهم ينفع بعد موتهم ، ودماء الشهداء لا تنفع بعد موتهم .

الثالثة

ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها في العلوم النافعة ما أمكنه بكتابة أو شراء ، وإلا فبإجارة أو عارية ، لأنها آلة التحصيل ، وكثيراً ما تدرّب بها الأفاضل في الأزمنة السابقة ، وحصل لهم بواسطتها ترق زائد على من لم يتمكن منها ، ولهم في ذلك أفاصيص يطول الأمر بشرحها .

ولا ينبغي للطالب أن يجعل تحصيلها وجمعها وكثرتها حظه من العلم ، ونصيبه من الفهم ، بل يحتاج مع ذلك إلى التعب والجد والجلوس بين يدي المشايخ .
ولقد أحسن القائل :

إذا لم تكن حافظاً واعياً فجمعك للكتب لا ينفع

الرابعة

أن لا يشتغل بنسخها إن أمكنه تحصيلها بشراء ونحوه ، لأن الاشتغال بتحصيل العلم أهم . نعم لو تعذر الشراء لعدم الثمن أو لعزّة الكاتب ، فليكتب لنفسه ، ولا يرضى بالاستعارة مع إمكان تملكه .

ومتى آل الحال إلى النسخ فليشمر له ، فإن الله يعينه ولا يضيع به حظه من العلم ، ولا يفوت الحظ إلا بالكسل .

ومن ضبط وقته حصل مطلبه ، وقد تقدم جملة صالحة في ذلك .

الخامسة

يستحب إعارة الكتب لمن لا ضرر عليه فيها ممن لا ضرر منه بها استحباباً مؤكداً ، لما فيه من الإعانة على العلم والمعاوضة على الخير والمساعدة على البر والتقوى ، مع ما في مطلق العارية من الفضل والأجر .

وقد قال بعض السلف : بركة العلم إعارة الكتب .

وقال آخر : من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلاث : أن ينساه ، أو يموت فلا ينتفع به ، أو تذهب كتبه ، وينبغي للمستعير أن يشكر للمعير ذلك لإحسانه ويجزيه خيراً .

السادسة

إذا استعار كتاباً وجب عليه حفظه من التلف والتعيب ، وأن لا يلط به ولا يطل مقامه عنده ، بل يردّه إذا قضى حاجته ، ولا يحبسّه إذا استغنى عنه ، لئلا يفوت الانتفاع به على صاحبه ، ولئلا يكسل عن تحصيل الفائدة منه ، ولئلا يمنع صاحبه من إعارته غيره إياه .
وأما إذا طلبه المالك حرم عليه حبسه ويصير ضامناً له ، وقد جاء في ذم الإبطاء برد الكتب عن السلف أشياء كثيرة نظماً ونثراً ، وبسبب حبسها والتقصير في حفظها امتنع غير واحد من إعارتها .

السابعة

لا يجوز أن يصلح كتاب غيره المستعار أو المستأجر بغير إذن صاحبه ، ولا يحسبه ، ولا يكتب شيئاً في بياض فواتحه وخواتمه ، إلا إذا علم رضا مالكة ، وهو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه ، ولا يسوده ، ولا يعيره غيره ، ولا يودعه لغير ضرورة حيث يجوز شرعاً ، ولا ينسخ منه بغير إذن صاحبه ، فإن النسخ انتفاع زائد على الانتفاع بالمطالعة وأشق . فإن كان الكتاب وقفاً على من ينتفع به غير معين ، فلا بأس بالنسخ منه لمن يجوز له إمساكه والانتفاع به مع الاحتياط .
ولا بأس بإصلاحه ممن هو أهل لذلك من الناظر فيه أو من يأذن له ، بل قد يجب ، فإن لم يكن له ناظر خاص فالنظر فيه إلى الحاكم الشرعي .
وإذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره ، فلا يكتب منه والقرطاس في بطنه ، ولا يضع المحبرة عليه ، ولا يمر بالقلم الممدود فوق الكتابة .
وبالجملة فيجب حفظه من كل ما يعد عرفاً تقصيراً ، وهو أمر زائد على حفظ الإنسان كتابه ، فقد يجوز فيه ما لا يجوز في المستعار . خصوصاً المتهاون بحفظ الكتب ، فإن كثيراً من الناس يمتهن كتابه في الغاية بسبب الطبع البارد ، وهذا الأمر لا يسوغ في المستعار بوجه .

الثامنة

إذا نسخ من الكتاب أو طالعه ، فلا يضعه على الأرض مفروشاً منشوراً ، بل يجعله بين كتابين مثلاً ، أو كرسي على الوجه المعروف ، لئلا يسرع تقطيع حبه وورقه وجلده .

التاسعة

إذا وضع الكتب مصفوفة ، فلتكن على كرسي ، أو تحتها خشب أو رفّ ونحو ذلك ، والأولى أن يكون بينها وبين الأرض خلوة ، ولا يضعها على الأرض كي لا تتندى أو تبلى .
وإذا وضعها على خشب أو نحوه جعل فوقها وتحتها ما يمنع من تأكل جلودها به ، وكذلك يجعل بينها وبين ما يصادمها أو يسندها من حائط أو غيره .

ويراعي الأدب في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها وشرف مصنفها ، فيضع الأشرف أعلى الكل ، ثم يراعي التدرج ، فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل والأولى أن يكون في خريطة ذات عروة في مسمار أو وتد في حائط طاهر نظيف في صدر المجلس ، ثم كتب الحديث الصرف ، ثم تفسير القرآن ، ثم تفسير الحديث ، ثم أصول الدين ، ثم أصول الفقه ، ثم الفقه ، ثم العربية .

ولا يضع ذات القطع الكبير فوق ذوات الصغير ، لئلا يكثر تساقطها ، ولا يكثر وضع الردة في أثناءه لئلا يسرع تكسرها .

وينبغي أن يكتب اسم الكتاب عليه في جانب آخر الصفحات من أسفل ، وفائدته معرفة الكتاب وتيسر إخراجها من بين الكتب .

العاشر

أن لا يجعل الكتاب خزانة للكراريس أو غيرها ، ولا مخدة ولا مروحة ولا مكنساً ولا مسنداً^(١) ولا متكأً ولا مقنلة للبراغيث وغيرها ، لا سيما في الورق .
ولا يطوي حاشية الورقة أو زاويتها ، ولا يعلم بعود أو بشيء جاف ، بل بورقة لطيفة ونحوها ، وإذا ظفر فلا يكبس ظفره قوياً .

الحادية عشرة

إذا استعار كتاباً ينبغي له أن يتفقده عند أخذه ورده ، وإذا اشترى كتاباً تعهد أوله وآخره ووسطه ، وترتيب أبوابه وكراريسه ، وتصفح أوراقه واعتبر صحته ، ومما يغلب على ظنه صحته إذا ضاق الزمان عن تفتيشه أن يرى إلحاقاً أو إصلاحاً ، فإنه من شواهد الصحة ، حتى قال بعضهم : لا يضيئ

(١) خ ل : ولا مستنداً .

الكتاب حتى يظلم . يريد إصلاحه بالضرب والكشط ، واللاحق ونحوها .

الثانية عشرة

إذا نسخ شيئاً من كتب العلم الشرعية ، فينبغي أن يكون على طهارة مستقبلاً طاهر البدن والثياب والحبر والورق ، وابتدئ الكتاب بكتابة « بسم الله الرحمن الرحيم » و « الحمد لله والصلاة على رسوله وآله » وإن لم يكن المصنف قد كتبها ، لكن إن لم تكن من كلام المصنف أشعر بذلك ، بأن يقول بعد ذلك : قال المصنف أو الشيخ ، ونحو ذلك .

وكذلك يختم الكتاب بالحمدلة والصلاة والسلام ، بعدما يكتب : « آخر الجزء الفلاني ، ويتلوه كذا وكذا » إن لم يكن كمل الكتاب ، ويكتب إذا كمل : « تم الكتاب الفلاني ، أو الجزء الفلاني ، وبتمامه تم الكتاب » ونحو ذلك ، ففيه فوائد كثيرة .

وكلما كتب اسم الله تعالى أتبعه بالتعظيم ، مثل : تعالى ، أو سبحانه ، أو عزّ وجلّ ، أو تقدس ونحو ذلك ، ويتلفظ بذلك أيضاً ، وكلما كتب اسم النبي ﷺ كتب بعده الصلاة عليه وعلى آله والسلام ، ويصلي ويسم هو بلسانه أيضاً .

ولا يختصر الصلاة في الكتاب ، ولا يسأم من تكريرها ولو وقعت في السطر مراراً كما يفعل بعض المحرومين المتخلفين من كتابة « صلعم » أو « صلّم » أو « صم » أو « صلسم » أو « صله » فإن ذلك كله خلاف الأولى والمنصوص ، بل قال بعض العلماء : إن أول من كتب « صلعم » قطعت يده . وأقل ما في الإخلال بإكمالها تفويت الثواب العظيم عليها ، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال : من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب .

وإذا مر بذكر أحد من الصحابة - سيما الأكابر - كتب « رضي الله عنه » أو « رضوان الله عليه » أو بذكر أحد من السلف الاعلام كتب « رحمه الله » أو « تغمده الله برحمته » ونحو ذلك .

وقد جرت العادة باختصاص الصلاة والسلام بالأنبياء ، وينبغي أن يجعل للائمة ﷺ السلام ، وإن جاز خلاف ذلك كله ، بل يجوز الصلاة على كل مؤمن ، كما دل عليه القرآن والحديث .

وكتابة ما ذكر - من الثناء ونحوه - هو دعاء ينشئه لا كلام يرويه ، فلا يتقيد فيه بالرواية ولا بإثبات المصنف .

بل يكتبه وإن سقط من الأصل المنقول أو المسموع منه .

وإذا وجد شيئاً من ذلك قد جاءت به الرواية أو مذكوراً في التصنيف كانت العناية بإثباته

وضبطه أكثر. هذا هو الراجح ومختار الأكثر، وذهب بعض العلماء إلى إسقاط ذلك كله من الكتابة مع النطق بذلك .

وينبغي أن يذكر السلام على النبي مع الصلاة عملاً بظاهر الآية ، ولو اقتصر على الصلاة لم يكن به بأس .

الثالثة عشرة

لا يهتم المشتغل بالعلم بالمبالغة في حسن الخط ، وإنما يهتم بصحته وتصحيحه . ويجتنب التعليق جدا ، وهو خلط الحروف التي ينبغي تفريقها ، والمشق وهو سرعة الكتابة مع بعثرة الحروف .

وقال بعضهم : وزن الخط ووزن القراءة : أجود القراءة أبينها ، وأجود الخط أبينه . وينبغي أن يجتنب الكتابة الدقيقة ، لأنه لا ينتفع بها ، أو لا يكمل الانتفاع بها لمن ضعف نظره ، وربما ضعف نظر الكاتب نفسه بعد ذلك ، فلا ينتفع بها . قال بعض السلف لكاتب - وقد رآه يكتب خطأ دقيقاً - : لا تفعل فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه .

وقال بعضهم : اكتب ما ينفعك وقت احتياجك إليه ، ولا تكتب ما تنتفع به وقت الحاجة أي وقت الكبر وضعف البصر .

وهذا كله في غير مسودات المصنفين . فإن تأنيهم في الكتابة يفوت كثيراً من أغراضهم التي هي أهم من تجويد الكتابة ، فمن ثم نراها غالباً عسرة القراءة مشتبكة الحروف والكلمات ، لسرعة الكتابة واشتغال الفكر بأمر آخر :

الرابعة عشرة

قالوا : لا ينبغي أن يكون القلم صلباً جداً فيمنع سرعة الجري ، أو رخواً فيسرع إليه الحفا . قال بعضهم : إذا أردت أن تجود خطك ، فأطل جلفتك وأسمنها ، وحرف قطتك وأيمنها .

ولتكن السكين حادة جداً للبراية الأقلام وكشط الورق ، خاصة لا تستعمل في غير ذلك ، وليكن ما يقط عليه القلم صلباً ، ويحمدون في ذلك القصب الفارسي اليابس جداً ، والأبنوس الصلب الصقيل .

الخامسة عشرة

ينبغي أن لا يقرمط الحروف ويأتي بها مشتبهة بغيرها ، بل يعطي كل حرف حقه ، وكل كلمة حقها ، ويراعي من الآداب الواردة في ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنه قال لبعض كتابه : ألقِ الدواة ، وحرف القلم ، وانصب الباء ، وفرق السين ، ولا تعور الميم ، وحسن الله ، ومد الرحمن ، وجود الرحيم ، وضع قلمك على أذنك اليسرى ، فإنه أذكرك .
وعن زيد بن ثابت أنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتبت « بسم الله الرحمن الرحيم » فبين السين فيه .

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تمد الباء إلى الميم حتى ترفع السين .
وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتب أحدكم « بسم الله الرحمن الرحيم » فليمد الرحمن .

وعنه أيضاً : من كتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فجوده تعظيماً لله غفر الله له .
وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : تنوق رجل في « بسم الله الرحمن الرحيم » فغفر له .
وعن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتب أحدكم كتاباً فليتره ، فإنه أنجح .

السادسة عشرة

كرهوا في الكتابة فصل مضاف اسم الله تعالى منه كعبد الله ، أو رسول الله ﷺ ، فلا يكتب عبداً ورسولاً في آخر سطر ، والله مع ما بعده أول سطر آخر ، لقبح الصورة .
وهذه الكراهة للتنزيه .

ويلتحق بذلك أسماء النبي ﷺ وأسماء الصحابة رضي الله عنهم ، ونحوها الموهم لخلل ، كقوله « سب النبي ﷺ كافر » ، فلا يكتب « سب » مثلاً في آخر سطر ، وما بعده في أول آخر .
بل ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المتضامين ، فغيرهما مما يستقبح فيه الفصل كذلك .
وكذلك كرهوا جعل بعض الكلمة في آخر سطر ، وبعضها في أول آخر .

السابعة عشرة

عليه مقابلة كتابه بأصل صحيح موثوق به ، وأولاه ما كان مع مصنفه ، ثم ما كان مع غيره من أصل بخط المصنف ، ثم بأصل قوبل معه إذا كان عليه خطه ، ثم ما قوبل به مع غيره مما هو صحيح مجرب ، لأن الغرض المطلوب أن يكون كتابه مطابقاً لأصل المصنف .
وبالجملة فمقابلة - الكتاب الذي يرام النفع منه على أي وجه كان مما يفيد الصحة - متعينة ، فينبغي مزيد الاهتمام بها .

وقد قال بعض السلف لابنه : كتبت ؟ قال : نعم . قال : عرضت كتابك ؟ قال : لا . قال : لم تكتب . وعن الأخفش قال : إذا نسخ الكتاب ولم يعارض ، ثم نسخ ولم يعارض خرج أعجمياً .
وقد سبقه إليه الخليل بن أحمد رحمه الله فقال : إذا نسخ الكتاب ثلاث مرات ولم يعارض تحول بالفارسية . إلا أن الأخفش اقتصر على مرتين .

الثامنة عشرة

إذا صحح الكتاب بالمقابلة ، فينبغي أن يضبط مواضع الحاجة فيعجم المعجم ، ويشكل المشكل ، ويضبط المشتبه ، ويتفقد مواضع التصحيف . أما ما يفهم بلا نقط وشكل ، فلا ينبغي الاعتناء بنقطه وشكله ، لأنه اشتغال بما غيره أولى منه ، وتعب بلا فائدة ، وربما يحصل للكتاب به إظلام ، ولكن ينتفع به المبتدئ وكثير من الناس .

وروى جميل بن دراج قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أعربوا حديثنا فإننا قوم فصحاء .

ومن مهمات الضبط ما يقع بسببه اختلاف المعنى كحديث ذكاة الجنين ذكاة أمه .

وكذلك ضبط الملتبس من الأسماء ، إذ هي سماعية .

وإن احتاج إلى ضبطه في الحاشية قبالة فعل ، لأنه أبعد من الالتباس سيما عند دقة الخط

وضيق الأسطر .

وإذا أوضحه في الحاشية كتب عليه فيها « بيان » أو حرف « ن » .

وقد جرت العادة في ضبط الأحرف بضبط الحروف المعجمة بالنقط ، وأما المهملة ، فلهم في

ضبطها طرق : منها : أن لا يتعرض لها ويجعل الإهمال علامة عليها ، ولم يرتضه جماعة ، فقد يغفل

المعجم سهواً ونحوه ، فيشتبه بالمهمل .

ومنها : أن ينقطها من أسفل بنحو نقط نظيرها المعجم من أعلى ، فينقط الراء والذال مثلاً من

أسفل نقطة ، والسين من أسفل ثلاثاً وهكذا .

واستثنى منها الحاء ، فلا ينقط من أسفل لثلا يلتبس بالجيم .
ومنها : أن يكتب مثل ذلك الحرف منفرداً ، والأولى أن يكون تحته ، وأن يكون أصغر مما في الأصل .

ومنها : أن يكتب على المهمل شكلة صغيرة كالهلال أو كالقلامه مضطجعة على قفاها .
ومنها : أن يخط عليها خطأ صغيراً ، وهو موجود في كثير من الكتب القديمة ، ولا يفتن له كثير لخبائثه .

ومن الضبط أن يكتب في باطن الكاف المعلقة كاف صغيرة أو همزة ، وفي باطن اللام لام صغيرة .

التاسعة عشرة

ينبغي أن يكتب على ما صححه وضبطه في الكتاب وهو في محل شك عند مطالعته أو تطرق احتمال : « صحة » [ظ : « صح »] صغيرة .

ويكتب فوق ما وقع في التصنيف أو في النسخ وهو خطأ : « كذا » صغيرة ، ويكتب في الحاشية : « صوابه كذا » إن كان يتحققه ، أو « لعله كذا » إن غلب على ظنه أنه كذلك ، أو يكتب على ما أشكل عليه ولم يظهر له وجهه « ص » وهي صورة رأس صاد مهملة مختصرة من « صح » . - قال بعضهم : ويجوز أن تكون معجمة ، مختصرة من « ضبة » - وتكتب فوق الكتابة غير متصلة بها لثلا يظن ضرباً أو غيره ، فإذا تحققه هو أو غيره بعد ذلك ، وكان المنقول صواباً زاد تلك الصاد حاء فيصير « صح » .
قيل : وأشاروا إلى أن الضبة نصف « صح » وأن الصحة لم تكمل فيما هي فوقه مع صحة روايته ومقابلته مثلاً ، وإلى تنبيه الناظر فيه على أنه منقب في نقله غير غافل ، فلا يظن أنه غلط فيصلحه .
وقد يتجاسر بعضهم فيغير ما الصواب إبقاؤه .

واستعير لتلك الصورة اسم الضبة لشبهها بضبة الإناء التي يصلح بها خلله ، بجامع أن كلاً منهما جعل على ما فيه خلل ، أو بضبة الباب لكون المحل مقفلاً بها لا يتجه قراءته ، كما أن الضبة يقفل بها .

العشرون

إذا وقع في الكتاب زيادة أو كتب فيه شيء على غير وجهه تخير فيه بين ثلاثة أمور :

الأول : الكشط ، وهو سلخ الورق بسكين ونحوها ، ويعبر عنه بالبشر - بالباء الموحدة - وبالحك ، وسيأتي أن غيره أولى منه ، وهو أولى في إزالة نقطة أو مشكلة أو نحو ذلك .
الثاني : المحو ، وهو الإزالة بغير سلخ إن أمكن ، بأن تكون الكتابة في ورق صقيل جداً في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر ، وهو أولى من الكشط لأنه أقرب زمنًا وأسلم من فساد المحل غالباً .

ومن الحيل الجيدة عليه لعقه رطباً بخفة ولطافة .

ومن هنا قال بعض السلف : من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد .

والثالث : الضرب عليه ، وهو أجود من الكشط والمحو ، لا سيما في كتب الحديث ، لأن كلا منهما يضعف الكتاب ، ويحرك تهمة ، وربما أفسد الورق .

وعن بعض المشايخ أنه كان يقول : كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء ، ولأنه ربما يصح في رواية أخرى ، وقد يسمع الكتاب مرة أخرى على شيخ آخر يكون ما بشر صحيحاً في روايته ، فيحتاج إلى إلحاقه بعد بشره .

ولو خط عليه في رواية الأول ، وصح عند الآخر اكتفي بعلامة الآخر عليه بصحته .
وفي كيفية الضرب خمسة أقوال :

أحدها : أن يصل بالحروف المضروب عليها ويخط بها خطأً ممتداً ، ويسمى عند المغاربة بالشق ، وأجوده ما كان دقيقاً بيناً يدل على المقصود ، ولا يسود الورق ، ولا يطمس الحروف ، ولا يمنع قراءة ما تحته .

وثانيها : أن يجعل الخط فوق الحروف منفصلاً عنها منعطفاً طرفاه على أول المبطل وآخره ومثال هكذا «.....» .

وثالثها : أن يكتب لفظه « لا » أو لفظه « من » فوق أوله ولفظه « إلى » فوق آخره ، ومعناه : من هنا ساقط إلى هنا ، أو : لا يصح مثلاً هذا إلى هنا : ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية ، وسبب في أخرى ، ومثاله هكذا : « لا . . إلى » أو هكذا « من ... إلى » .

ورابعها : أن يكتب في أول الكلام المبطل وفي آخره نصف دائرة ، ومثاله هكذا « (..) » فإن ضاق المحل جعله في أعلى كل جانب .

وخامسها : أن يكتب في أول المبطل وفي آخره صفراً ، وهو دائرة صغيرة سميت بذلك لخلو ما أشير إليه بها من الصحة كتسمية الحساب لها بذلك ، لخلو موضعها من عدد ، مثاله هكذا «ه...» ، فإن ضاق المحل جعل ذلك في أعلى كل جانب .
ومنهم من يصل بين المبطل مكان الخط نقطاً متتالية .
ولو كان المبطل أكثر من سطر فإن شئت علم بما ذكر في الثلاثة الأخيرة من الخمسة في أول كل سطر وآخره ، وإن شئت علم بها في طرف الزائد فقط .
وإذا تكررت كلمة أو أكثر سهواً ضرب على الثانية لوقوع الأولى صواباً في موضعها ، إلا إذا كانت الثانية أجود صورة أو أدل على القراءة .
وكذا إذا كانت الأولى آخر سطر ، فإن الضرب عليها أولى ، صيانة لأول السطر .
وإذا كان في المكرر مضاف ومضاف إليه أو صفة وموصوف أو متعاطفان أو مبتدأ وخبر ، فمراعاة عدم التفريق بين ما ذكرنا - والضرب على المتطرف من المتكرر لا على المتوسط ، لثلا يفصل بالضرب بين شيئين بينهما ارتباط - أولى من مراعاة الأول أو الأخير أو الأجود ، إذ مراعاة المعاني أحق من تحسين الصورة في الخط .
وإذا ضرب على شيء ثم تبين له أنه كان صحيحاً ، وأراد عود إثباته كتب في أوله وآخره : «صح» صغيره ، وله أن يكررها عليه ما لم يؤد إلى تسويد الورق .
ويختار التكرار فيما إذا ضرب بالخط المتصل أو المنفصل أو النقط المتتالية ، وعدمه فيما إذا ضرب بغير ذلك من العلامات ، ويحسن حينئذ أن يضرب على العلامة من « من » و « لا » و « إلى » ونصف الدائرة ، والصفرة ، ويكتب لفظ « صح » .

لحادية والعشرون

إذا أراد تخريج شيء سقط ، ويسمى اللحق - بفتح الحاء - مشتق من اللحاق بالفتح أي الإدراك ، فليخرجه في الحاشية وهو أولى من جعله بين السطور لسلامته من تضيقها وتغليس ما يقرأ ، سيما إذا كانت السطور ضيقة متلاصقة ، قالوا : وجهة اليمين من الحواشي أولى إن أمكن بأن اتسعت ، لشرفها ولاحتمال سقط آخر فيخرجه إلى جهة اليسار ، فلو خرج الأول إلى اليسار ، ثم ظهر سقط آخر في السطر ، فإن خرج له إلى اليسار أيضاً اشتبه محل [أحد] السقطين بمحل الآخر ، أو إلى اليمين تقابل طرف التخريجين ، وربما التقيا لقرب السقطين ، فيظن أن ذلك ضرب على ما بينهما

على ما مر في كيفية الضرب ، فالابتداء باليمين وجعله ضابطاً يزيل الاشتباه إلا أن يكثر السقط في السطر الواحد وهو نادر . نعم إن كان الساقط آخر سطر الحقه بآخره مطلقاً للأمن حينئذ [من نقص فيه بعده] ، وليكن متصلاً بالأصل ، ولا يكتبه في أول السطر بعده ولا يلحقه في الحاشية اليمنى ، نعم إن ضاق المحل لقرب الكتابة من طرف الورقة أو للتجليد خرج إلى الجهة الأخرى .
وليكن كتب الساقط ، من أي جهة كان التخريج ، صاعداً لفوق إلى أعلى الورقة ، لا نازلاً به إلى أسفلها ، لاحتمال تخريج آخر بعده ، فلا يجد له محلاً مقابله .

ويجعل رؤوس الحروف إلى جهة اليمين ، سواء كان في جهة يمين الكتابة أم يسارها .
وينبغي أن يحسب الساقط ، وما يجيء منه من الأسطر قبل أن يكتبها ، فإن كان سطرين أو أكثر جعل السطور أعلى الطرة نازلاً بها إلى أسفل ، بحيث تنتهي السطور إلى جهة الكتابة إن كان التخريج عن يمينها ، وإن كان عن يسارها ابتداءً الأسطر من جانب الكتابة بحيث تنتهي سطورها إلى طرف الورقة فإن انتهى الهامش قبل فراغ الساقط كمل في أعلى الورقة أو أسفلها بحسب ما يكون من الجهتين .

ولا يوصل الكتابة والأسطر بحاشية الورقة من أي جهة كانت ، بل يدع مقداراً يحتمل الحك عند حاجته مرات .

ثم كيفية التخريجة للساقط أن يجعل في محله من السطر خطأ صاعداً إلى تحت السطر الذي فوقه منعطفاً قليلاً إلى جهة التخريج من الحاشية ليكون إشارة إليه ، [هكذا: ... { أو ... }] .
واختار جماعة من العلماء أن يصل بين الخط وأول الساقط بخط ممتد بينهما [هكذا: ...] أو .. [..] .

وهو غير مرضي عند الباقي ، لأشتماله على تسويد الكتاب ، سيما إن كثر التخريج . نعم إن لم يكن ما يقابل محل السقوط خالياً ، واضطر إلى كتابته بمحل آخر اختير مد الخط إلى أول الساقط ، أو كتب قبالة المحل : « يتلوه كذا في المحل الفلاني » أو نحوه مما يزيل اللبس .
وإذا كتب الساقط في التخريج وانتهى منه كتب في آخره : « صح » ، وتصغيرها أولى ، وبعضهم يكتب « صح رجع » وبعضهم يقتصر على « رجع » .

إذا صحح الكتاب على الشيخ ، أو في المقابلة علم على موضع وقوفه بـ « بلغ » و « بلغت » أو « بلغ العرض » أو نحو ذلك مما يفيد معناه ، وإن كان ذلك بخط الشيخ فهو أولى ، ففيه فوائد جمعة من أهمها الوثوق بالنسخة والاعتماد عليها على تطاول الأزمنة إذا كان الشيخ أو المقابل معروفاً بالثقة والضبط ، فإن ذلك مما يحتاج إليه سيما في هذا الزمان ، لضعف الهمة وفتور العزيمة في الأزمنة المتقاربة لزماننا عن مباشرة التصحيح والضبط خصوصاً لكتب الحديث ، فالاعتماد على تصحيح الثقات السابقين مع الاجتهاد في تحقيق الحق بحسب الإمكان .

الثالثة والعشرون

ينبغي أن يفصل بين كل كلامين أو حديثين بدائرة أو ترجمة أو قلم غليظ ، ولا يوصل الكتابة كلها على طريقة واحدة ، لما فيه من عسر استخراج المقصود وتضييع الزمان فيه .
ورجحوا الدائرة على غيرها ، وعمل عليها غالب المحدثين ، واختار بعضهم إغفال الدائرة حتى يقابل ، وكل كلام يفرغ منه ينقط في الدائرة التي تليه نقطة وفي المقابلة الثانية ثانية ، وهكذا .

الرابعة والعشرون

لا بأس بكتابة الحواشي والفوائد والتنبيهات المهمة على غلط أو اختلاف رواية أو نسخة ، أو نحو ذلك ، على حواشي كتاب يملكه ، أو لا يملكه بالإذن ، ولا يكتب في آخر ذلك « صح » .
ويخرج لها بأعلى وسط كلمة المحل التي كتبت الحاشية لأجلها لا بين الكلمتين ، أو يجعل بدل التخریجة إشارة بالهندي ، وكل ذلك ليميز هذا عن تخریج الساقط في الأصل .
وبعضهم يكتب على أول المكتوب من ذلك : « حاشية » أو « فائدة » مثلاً أو صورة « حشة » وبعضهم يكتب ذلك في آخره .

ولا ينبغي أن يكتب إلا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك المحل ، ولا يسوده بنقل المباحث والفروع الغريبة ، كما اتفق لبعض غفلة أهل هذا العصر الذين لم يقفوا على مصطلح العلماء ، فأفسدوا أكثر الكتب .

ولا ينبغي الكتابة في الأسطر مطلقاً .

الخامسة والعشرون

ينبغي كتابة التراجم والأبواب والفصول ، ونحو ذلك بالحمرة ونحوها ، فإنه أظهر في البيان وفي فواصل الكلام .

ولك في كتابة شرح ممزوج بالمتن أن تميز المتن بكتابه بالحمرة ، أو تخط عليه بها خطأً منفصلاً عنه ممتداً عليه كالصورة الثانية من صور الضرب المارة ، لكن تميزه عن الضرب بترك انعطاف الخط من طرفيه .

وكتابة جميع المتن بالحمرة أجود ، لأنه قد يمتزج بحرف واحد ، وقد تكون الكلمة الواحدة بعضها متن وبعضها شرح ، فلا يوضح ذلك بالخط إيضاحه بالحمرة .
والله الموفق .

وأما الخاتمة

فتشتمل على مطالب مهمة :
المطلب الأول في أقسام العلوم الشرعية وما تتوقف عليه
المطلب الثاني في مراتب أحكام العلم الشرعي وما ألحق به
المطلب الثالث في ترتيب العلوم بالنظر إلى المتعلم

المطلب الأول

في أقسام العلوم الشرعية وما تتوقف عليه من العلوم العقلية والأدبية
وفيه فصلان :

الفصل الأول

في أقسام العلوم الشرعية الأصلية

وهي أربعة : علم الكلام ، وعلم الكتاب العزيز ، وعلم الأحاديث النبوية ، وعلم الأحكام الشرعية المعبر عنها بالفقه . فأما علم الكلام : ويعبر عنه بأصول الدين ، هو أساس العلوم الشرعية وقاعدتها ، لأن به يعرف الله تعالى ورسوله وخليفته ، وغيرها [خ ل : غيرهما ؟] مما يشتمل عليه ، وبه يعرف صحيح الآراء من فاسدها وحققها من باطلها ، وقد جاء في الحث على تعلمه وفضله كثير من الكتاب والسنة : قال الله تعالى : ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾ .

وقال تعالى : ﴿أولم يتفكروا في أنفسهم ما خلق الله السماوات والأرض وما بينهما إلا بالحق﴾^(١).

وقال تعالى : ﴿أولم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء﴾^(٢).

ومرجع ذلك إلى الأمر بالنظر والاستدلال بالصنعة المحكمة والآثار المتقنة ، على الصانع الواحد القادر العالم الحكيم .

وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : ما قلت : ولا قال القائلون قبلي مثل « لا إله

(١) سورة الروم: ٨.

(٢) سورة الأعراف: ١٨٥.

إلا الله .» .

وعن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .

وعنه عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام في قول الله عز وجل : ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ . قال علي عليه السلام : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : إن الله عز وجل قال : ﴿ما جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة﴾ .

وعن ابن عباس قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله ، فقال : يا رسول الله علمني من غرائب العلم . قال : ما صنعت في رأس العلم حتى تسأل عن غريبه ؟ قال الرجل : ما رأس العلم يا رسول الله ؟ قال : معرفة الله حق معرفته . قال الأعرابي : وما معرفة الله حق معرفته ؟ قال : تعرفه بلا مثل ولا شبه ولا ند ، وأنه واحد أحد ظاهر باطن أول آخر ، لا كُفُو له ولا نظير ، فذلك حق معرفته .

والأثر في ذلك عن أهل البيت عليهم السلام كثير جداً ، ومن أراد فليقف على كتابي التوحيد للكليبي ، والصدوق ابن بابويه رحمهما الله تعالى .

وأما علم الكتاب : فقد استقر الاصطلاح فيه على ثلاثة فنون قد أفردت بالتصنيف وأطلق عليها اسم العلم :

أحدها : علم التجويد ، وفائدته معرفة أوضاع حروفه وكلماته مفردة ومركبة ، فيدخل فيه معرفة مخارج الحروف وصفاتها ومدى وإظهارها وإخفائها وادغامها وإمالتها وتفخيمها ، ونحو ذلك . وثانيها : علم القراءة ، وفائدته معرفة الوجوه الإعرابية والبنائية التي نزل القرآن بها ، ونقلت عن النبي صلى الله عليه وآله تواتراً ، ويندرج فيه بعض ما سبق في الفن الأول ، وقد يطلق عليهما علم واحد ، ويجمعهما تصنيف واحد .

وثالثها : علم التفسير ، وفائدته معرفة معانيه واستخراج أحكامه وحكمه ، ليترتب عليه استعماله في الأحكام والمواظع والأمر والنهي وغيرها ، ويندرج فيه غالباً معرفة ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ، وغيرها .

وقد يفرد الناسخ والمنسوخ ، ويخص بعلم آخر إلا أن أكثر التفاسير مشتملة على المقصود منهما .

وقد ورد في فضله وآدابه والحث على تعلمه أخبار كثيرة وآثار، فروي عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً في قوله تعالى: «يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً»^(١). قال: الحكمة، القرآن.

وروي عنه رضي الله عنه أنه يعني تفسيره، فإنه قد قرأه البر والفاجر. وعنه رضي الله عنه في تفسير الآية أنه قال: الحكمة: المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله وقال عليه السلام: «أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه».

وعن أبي عبد الرحمن السلمي قال: حدثنا من كان يقرئنا من الصحابة أنهم كانوا يأخذون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: الذي يقرأ القرآن ولا يحسن تفسيره كالأعرابي يهذ الشعر هذا.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ».

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار».

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «أكثر ما أخاف على أمتي من بعدي رجل يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه».

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبي: ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر. يعني تفسيره برأيه من غير علم.

وقد تقدم حديث العلامة الذي قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إنه أعلم الناس بأنساب العرب ووقائعها وأيام الجاهلية والاشعار العربية، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ذاك علم لا يضر من جهله، ولا ينفع من علمه، ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم: إنما العلم ثلاثة: آية محكمة، أو فريضة عادلة، أو سنة قائمة، وما سواهن فهو فضل^(٣).

والكلام في جملة ذلك مما يطول ويخرج من وضع الرسالة، فلنقتصر منه على هذا القدر.

وأما علم الحديث: فهو أجل العلوم قدراً وأعلاها رتبة وأعظمها مثوبة بعد القرآن، وهو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو إلى الأئمة المعصومين عليهم السلام قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً، حتى الحركات

(١) سورة البقرة: ٢٩٦.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧ / ١٨٩.

(٣) جامع أحاديث الشيعة: ١ / ٩٤ ح ٢٤.

والسكنات واليقظة والنوم .

وهو ضربان : رواية، ودراية .

فالأول : العلم بما ذكر .

والثاني : - وهو المراد بعلم الحديث عند الإطلاق - وهو علم يعرف به معاني ما ذكر ،

ومتنه وطرقه وصحيحه وسقيمه ، وما يحتاج إليه من شروط الرواية .

وأصناف المرويات ، ليعرف المقبول منه والمردود ، ليعمل به أو يجتنب .

وهو أفضل العلمين ، فإن الغرض الذاتي منهما هو العمل ، والدراية هي السبب القريب له .

وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : خبر تدرية خير من ألف ترويه .

وقال عليه السلام : عليكم بالدرايات لا الروايات .

وعن طلحة بن زيد ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : رواة الكتاب كثير ، ورعاته قليل ، فكم مستنسخ

للحديث مستغث للكتاب ، والعلماء تجزيهم الدراية والجهال تجزيهم الرواية .

ومما جاء في فضل علم الحديث مطلقاً من الاخبار والآثار قول النبي صلى الله عليه وآله : ليبلغ الشاهد

الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه .

وقوله صلى الله عليه وآله : نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو

أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه .

وقوله صلى الله عليه وآله : من أدى إلى أمتي حديثاً يقام به سنة أو يثلم به بدعة ، فله الجنة .

وقوله صلى الله عليه وآله : رحم الله خلفائي .

قيل : ومن خلفاؤك ؟

قال : الذين يأتون من بعدي فيروون أحاديثي ويعلمونها الناس .

وقوله صلى الله عليه وآله : من حفظ على أمتي حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً ، وكنت له

شافعاً وشهيداً . هذا بعض ما ورد من ألفاظ هذا الحديث .

وقوله صلى الله عليه وآله : من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه ، أو يعلمهما غيره ، فينتفع بهما كان خيراً له

من عبادة ستين سنة .

وقوله صلى الله عليه وآله : من رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة ، فإذا بلغكم عني حديث لم

تعرفوه فقولوا : الله أعلم .

وقوله صلى الله عليه وآله : من كذب علي متعمداً أو رد شيئاً أمرت به ، فليتبوأ بيتاً في جهنم .

وقوله ﷺ: من بلغه عني حديث فكذب به ، فقد كذب ثلاثة : الله ورسوله ، والذي حدث به .
وقوله ﷺ: تذاكروا وتلاقوا وتحديثوا ، فإن الحديث جلاء القلوب ، إن القلوب لترين كما يرين
السيف ، جلاؤها الحديث .

وروى علي بن حنظلة قال سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول : اعرفوا منازل الناس على قدر روايتهم
عنا .

وعن أبي عبد الله ﷺ قال : إن العلماء ورثة الأنبياء ، وذلك أن الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا
ديناراً ، وإنما ورثوا أحاديث من أحاديثهم ، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً ، فانظروا
علمكم هذا عمن تأخذونه ، فإن فينا أهل البيت في كل خلف عدولاً ينفون عنه تحريف الغالين
وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .

وعن معاوية بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله ﷺ : رجل راوية لحديثكم يبت ذلك في الناس
ويشده في قلوبهم وقلوب شيعتكم ، ولعل عابداً من شيعتكم ليس له هذه الرواية ، أيهما أفضل ؟
قال : الرواية لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد .

وعن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله ﷺ : قول الله جل ثناؤه : ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون
أحسنه﴾^(١) .

قال : هو الرجل يسمع الحديث . فيحدث به كما سمعه ، لا يزيد فيه ولا ينقص منه^(٢) .
وعن أبي عبد الله ﷺ قال : قال أمير المؤمنين ﷺ : إذا حدثتم بحديث فأسندوه إلى الذي
حدثكم ، فإن كان حقاً فلكم ، وإن كان كذباً فعليه .

وروى هشام بن سالم وحماد بن عثمان ، وغيرهما قالوا : سمعنا أبا عبد الله ﷺ يقول : حديثي
حديث أبي ، وحديث أبي حديث جدي ، وحديث جدي حديث الحسين ، وحديث الحسين
حديث الحسن ، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين ، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول
الله ﷺ : وحديث رسول الله ﷺ قول الله عز وجل .

وأما الفقه: فأصله في اللغة : الفهم أو فهم الأشياء الدقيقة ، وفي الاصطلاح : علم بحكم
شرعي فرعي مكتسب من دليل تفصيلي ، سواء كان من نصّه أم استنباطاً منه .

وفائده امتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه المحصلان للفوائد الدنيوية والأخروية .

ومما ورد في فضله وآدابه خبر : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين .

(١) سورة الزمر: ١٨ .

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧ / ٧٩ .

وخبر: فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد .

وقوله عليه السلام: «خصلتان لا تجتمعان في منافق: حسن سميت وفقه في الدين»^(١).

وقوله عليه السلام: «أفضل العبادة الفقه، وأفضل الدين الورع».

وخبر أبي سعيد قال: كان النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه إذا جلسوا كان حديثهم الفقه، إلا أن يقرأ رجل سورة، أو يأمر رجلاً بقراءة سورة .

وروى حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين .

وروى بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا خير في من لا يتفقه من أصحابنا، يا بشير! إن

الرجل منهم إذا لم يستغن بفقهه احتاج إليهم، فإذا احتاج إليهم أدخلوه في باب ضلالتهم، وهو لا يعلم .

وعن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليكم بالتفقه في دين الله، ولا

تكونوا أعراباً، فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة، ولم يترك له عملاً .

وروى أبان بن تغلب عنه عليه السلام قال: لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقهوا .

وروي عنه عليه السلام أنه قال له رجل: جعلت فداك، رجل عرف هذا الأمر، لزم بيته ولم يتعرف إلى

أحد من إخوانه؟

قال: فقال: كيف يتفقه هذا في دينه؟ .

وعن علي بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: تفقهوا في الدين، فإنه من لم يتفقه

منكم في الدين، فهو أعرابي، إن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا

رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾^(٢) .^(٣)

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: الكمال كل الكمال التفقه في الدين، والصبر على النائبة، وتقدير

المعيشة .

وروى سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ما من أحد يموت من المؤمنين أحب إلى

إبليس من موت فقيه .

وعنه عليه السلام، قال: إذا مات المؤمن الفقيه ثلم في الإسلام ثلثة لا يسدها شيء .

وعن علي بن أبي حمزة، قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول: إذا مات المؤمن

(٢) سورة التوبة: ١٢٢ .

(١) تهذيب الأحكام: ٨ / ٢٧٥ .

(٣) انظر الحديث في جامع أحاديث الشيعة: ١ / ٩٢ ح ١٢ .

بكت عليه الملائكة ، وبقاع الأرض التي كان يعبد الله عليها ، وأبواب السماء التي كان يصعد فيها بأعماله ، وثلم في الاسلام ثلثة لا يسدها شيء ، لأن المؤمنين الفقهاء حصون الاسلام ، كحصن سور المدينة لها .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يسع الناس حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا إمامهم ، ويسعهم أن يأخذوا بما يقول وإن كان تقية. فهذه نبذة من الأخبار المختصة بالعلوم الشرعية مضافة إلى ما ورد في مطلق العلم ، وقد تقدم جملة منه .

الفصل الثاني

في العلوم الفرعية

وهي التي تتوقف معرفة العلوم الشرعية عليها.

أما المعرفة بالله تعالى وما يتبعه فلا يتوقف أصل تحققه على شيء من العلوم ، بل يكفي فيه مجرد النظر ، وهو أمر عقلي يجب على كل مكلف ، وهو أول الواجبات بالذات ، وإن كان الخوض في مباحثه وتحقيق مطالبه ، ودفع شبه المبطلين فيه يتوقف على بعض العلوم العقلية كالمنطق وغيره .

وأما الكتاب العزيز فإنه بلسان عربي مبين ، فيتوقف معرفته على علوم العربية من النحو والتصريف والاشتقاق والمعاني والبيان والبدیع ولغة العرب ، وأصول الفقه ليعرف به حكم عامه وخاصه ، ومطلقه ومقيده ، ومحكمه ومتشابهه ، وغيرها من ضروريه . فمعرفة ما يتوقف عليه من هذه العلوم واجب كوجوبه : فإن كان عينيا فهي عينية ، وإن كان كفاثيا فهي كفاثية ، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى .

وأما الحديث النبوي: فالكلام فيه كالكلام في الكتاب ، وعلومه علومه ، ويزيد الحديث عنه بمعرفة أحوال رواه من حيث الجرح والتعديل ، ليعرف ما يجب قبوله منها وما يجب رده ، وهو علم خاص بالرجال .

وأما الفقه: فيتوقف معرفته على جميع ما ذكر من العلوم الفرعية والأصلية : أما الكلام ، فلتوقف معرفة الشرع على شارع وغدله وحكمته ، ومعرفة مبلغه وحافظه .

وأما الكتاب ففيه نحو خمس مائة آية تشتمل على أحكام شرعية ، فلا بد من معرفتها لمن يريد التفقه بطريق الاستدلال .

وأما الحديث ، فلا بد من معرفة ما يشتمل منه على الاحكام ليستنبطها منه ومن الآيات القرآنية ، فإن لم يمكن استنباطها منهما رجع إلى بقية الأدلة التي يمكن استفادتها منها من الإجماع ، ودليل العقل على الوجه المقرر في أصول الفقه .

والمنطق آلة شريفة لتحقيق الأدلة مطلقاً ، ومعرفة الموصل منها إلى المطلوب من غيره . فهذه

عشرة علوم يتوقف عليها العلوم الشرعية ، وجملة ما يتوقف عليه الفقه اثنا عشر ، وهي ترجع بحسب ما استقر عليه تدوين العلماء إلى ثمانية ، فإن علم الاشتقاق قد أدرج في أصول الفقه غالباً ، وفي بعض العلوم العربية ، وعلم المعاني والبيان والبديع قد صار علماً واحداً في أكثر الكتب الموضوعية لها ، والتصريف داخل مع النحو في أكثر الكتب ، وقل من أفرده علماً ، خصوصاً كتب المتقدمين . فتدبر ذلك موقفاً .

المطلب الثاني

في مراتب أحكام العلم الشرعي وما ألحق به

وهي ثلاثة: فرض عين، وفرض كفاية، وسنة.

فالأول: ما لا يتأدى الواجب عينا إلا به، وعليه حمل حديث طلب العلم فريضة علم كل

مسلم.

وهو يرجع إلى اعتقاد وفعل وترك.

والثاني: اعتقاد كلمتي الشهادتين، وما يجب لله ويمتنع عليه والإذعان بالإمامة للامام، والتصديق بما جاء به النبي ﷺ من أحوال الدنيا والآخرة مما ثبت عنه تواتراً. كل ذلك بدليل تسكن النفس إليه ويحصل به الجزم.

وما زاد على ذلك من أدلة المتكلمين والخوض في دقائق الكلام، فهو فرض كفاية، لصيانة الدين ودفع شبه المبطلين.

وأما الفعل: فتعلم واجب الصلاة عند التكليف بها ودخول وقتها، أو قبله بحيث يتوقف التعلم عليه، ومثلها الزكاة والصوم والحج والجهاد والأمر بالمعروف.

وأما باقي أبواب الفقه من العقود والإيقاعات فيجب تعلم أحكامها حيث يجب على المكلف بأحد الأسباب المذكورة في كتب الفقه، وإلا فهي واجبة كفاية.

ومنه تعلم ما يحل ويحرم، من المأكل والمشروب والملبوس، ونحوها مما لا غنى عنه، وكذلك أحكام عشرة النساء لمن له زوجة، وحقوق المماليك لمن له شيء منها.

وأما الترك: فيدخل في بعض ما ذكر، ليجتنب، ومما يلحق به - بل هو أهمه، كما أسلفناه في صدر الكتاب - تعليم ما يحصل به تطهير القلب من الصفات المهلكة كالرئاء والحسد والعجب والكبر، ونحوها، مما تحقق في علم مفرد، وهو من أجل العلوم قدراً، إلا أنه قد اندرس بحيث لا يكاد ترى له أثراً.

ولو توقف تعلم بعض هذه الواجبات على الاشتغال به قبل البلوغ لضيق وقته بعده ونحوه، وجب على الولي تعليم الولد ذلك قبله من باب الحسبة، بل ورد الأمر بتعليم مطلق الأهل ما

يحصل به النجاة من النار ، قال الله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً» .

قال علي عليه السلام وجماعة من المفسرين: معناه : علموهم ما ينجون به من النار.

وقال عليه السلام: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».

وأما فرض الكفاية : فما لا بد للناس منه في إقامة دينهم من العلوم الشرعية : كحفظ القرآن والأحاديث وعلومهما والفقه والأصول والعربية ومعرفة رواة الحديث وأحوالهم والإجماع ، وما يحتاج إليه في قوام أمر المعاش كالطب والحساب ، وتعلم الصنائع الضرورية كالخياطة والفلاحة حتى الحجامة ، ونحوها .

فرع

قال بعض العلماء : فرض الكفاية أفضل من فرض العين ، لأنه يسان بقيام البعض به جميع المكلفين عن إثمهم المترتب على تركهم له ، بخلاف فرض العين فإنما يسان به عن الإثم القائم به فقط .

وأما السنة: فكتعلم نفل العبادات ، والآداب الدينية ، ومكارم الأخلاق وشبه ذلك ، وهو كثير ومنه تعلم الهيئة للاطلاع على عظمة ، الله تعالى ، وما يترتب عليه من الهندسة وغيرها .
وبقي علوم أخر بعضها محرم مطلقاً ، كالسحر والشعبذة وبعض الفلسفة ، وكل ما يترتب عليه إثارة الشكوك .

وبعضها محرم على وجه دون آخر كاحكام النجوم والرمل ، فإنه يحرم تعلمها مع اعتقاد تأثيرها وتحقيق وقوعها ، ومباح مع اعتقاد كون الأمر مستندا إلى الله تعالى ، وأنه أجرى العادة بكونها سببا في بعض الآثار وعلى سبيل التفاؤل ، وبعضها مكروه كأشعار المولدين المشتملة على الغزل وتزجية الوقت بالبطالة ، وتضييع العمر بغير فائدة .

وبعضها مباح كمعرفة التواريخ والوقائع والاشعار الخالية عما ذكر ، مما لا يدخل في الواجب كأشعار العرب العاربة التي تصلح للاحتجاج بها في الكتاب والسنة ، فإنها ملحقة باللغة .

وباقى العلوم من الطبيعي والرياضي والصناعي أكثره موصوف بالإباحة بالنظر إلى ذاته ، وقد يمكن جعله مندوباً لتكميل النفس ، وإعدادها لغيره من العلوم الشرعية بتقويتها في القوة النظرية ، وقد يكون حراماً إذا استلزم التقصير في العلم الواجب عينا أو كفاية ، كما يتفق كثيراً في زماننا هذا لبعض المحرومين الغافلين عن حقائق الدين .

ومن هذا الباب الاشتغال في العلوم التي هي آلة العلم الشرعي زيادة عن القدر المعتبر منها في الآلية مع وجوب الاشتغال بالعلم الشرعي ، لعدم قيام من فيه الكفاية به، ونحوه .
ولتحرير أقسام العلوم وبيان أحكامها على التفصيل محل آخر، فإن ذكره هنا يخرج عن موضوع الرسالة .

واعلم أن تخصيص العلوم الأربعة بالشرعية مصطلح جماعة من العلماء ، وربما خصه بعضهم بالثلاثة الأخيرة ، ويمكن رد كل علم واجب أو مندوب إليه .
ولا حرج في ذلك . فإنه مجرد اصطلاح لمناسبة ، والله أعلم .

المطلب الثالث

في ترتيب العلوم بالنظر إلى المتعلم

اعلم أن لكل علم من هذه العلوم مرتبة من التعلم ، لا بد لطالبه من مراعاتها لئلا يضيع سعيه أو يعسر عليه طلبه ، وليصل إلى بغيته بسرعة ، وكم قد رأينا طلاباً للعلم سنين كثيرة ، لم يحصلوا منه إلا على القليل ، وآخرين حصلوا منه كثيراً في مدة قليلة بسبب مراعاة ترتيبه وعدمه .

وليعلم أيضاً أن الغرض الذاتي ليس هو مجرد العلم بهذه العلوم ، بل الغرض موافقه مراد الله تعالى منها : إما بالآلية ، أو بالعلم ، أو بالعمل ، أو بإقامة نظام الوجود ، أو إرشاد عباده إلي ما يراد منهم ، أو غير ذلك من المطالب ، وبسبب ذلك يختلف ترتيب التعلم .

فمن كان تعلمه في ابتداء أمره وريعان شبوته - وهو قابل للترقي إلى مراتب العلوم والتأهل للتفقه في الدين بطريق الإستدلال والبراهين - فينبغي أن يشتغل في أول أمره بحفظ كتاب الله تعالى وتجويده على الوجه المعبر ، ليكون مفتاحاً صالحاً ومعيناً ناجحاً ، وليستنير القلب به ، ويستعد بسببه إلى درك باقي العلوم . فإذا فرغ منه اشتغل بتعلم العلوم العربية ، فإنها أول آلات الفهم ، وأعظم أسباب العلم الشرعي ، فيقرأ أولاً علم التصريف ، ويتدرج في كتبه من الأسهل إلى الأصب ، والأصغر إلى الأكبر حتى يتقنه ويحيط به علماً .

ثم ينتقل إلى النحو ، فيشتغل فيه على هذا النهج ويزيد فيه بالجد والحفظ فإن له أثراً عظيماً في فهم المعاني ، ومدخلاً جليلاً في إتقان الكتاب والسنة ، لأنهما عربيان .

ثم ينتقل منه إلى بقية العلوم العربية : فإذا فرغ منها أجمع اشتغل بالمنطق . وحقق مقاصده على النمط الأوسط ، ولا يبالغ فيه مبالغته في غيره ، لأن المقصود منه يحصل بدونه ، وفي الزيادة تضييع للوقت غالباً .

ثم ينتقل منه إلى علم الكلام ، ويتدرج فيه كذلك ، ويطلع على طبيعياته ليحصل له بذلك ملكة البحث والاطلاع على مزايا العوالم وخواصها .

ثم ينتقل منه إلى أصول الفقه ، متدرجاً في كتبه ومباحثه كذلك ، وهذا العلم أولى العلوم بالتحريير ، وأحقها بالتحقيق بعد علم النحو لمن يريد التفقه في دين الله تعالى ، فلا يقتصر منه على القليل ، فبقدر ما يحققه تتحقق عنده المباحث الفقهية والأدلة الشرعية .

ثم ينتقل منه إلى علم دراية الحديث ، فيطالعه ويحيط بقواعده ومصطلحاته وليس من العلوم الدقيقة ، وإنما هو مصطلحات مدونة وفوائد مجموعة . فإذا وقف على مقاصده انتقل إلى قراءة الحديث بالرواية والتفسير والبحث والتصحيح على حسب ما يقتضيه الحال ويسعه الوقت ، ولا أقل من أصل منه يشتمل على أبواب الفقه وأحاديثه .

ثم ينتقل منه إلى البحث عن الآيات القرآنية المتعلقة بالأحكام الشرعية ، وقد أفردوا العلماء رضوان الله عليهم بالبحث وخصوصها بالتصنيف ، فليطالع فيها كتاباً ، وليبحث عن أسرارها ، وليمعن النظر في كشف أغوارها ، فليس لها حدٌ تقف عليه الأفهام ، إذ ليست كغيرها من كلام الأنام ، وإنما هي كلام الملك العلام ، وفهم الناس لها على حسب ما تصل إليه عقولهم وتدرکه أفهامهم .

فإذا فرغ منها انتقل بعدها إلى قراءة الكتب الفقهية ، فيقرأ منها أولاً كتاباً يطلع فيه على مطالبه ورؤوس مسائله ، وعلى مصطلحات الفقهاء وقواعدهم ، فإنها لا تكاد تستفاد إلا من أفواه المشايخ بخلاف غيره من العلوم ، ثم يشرع ثانياً في قراءة كتاب آخر بالبحث والاستدلال ، واستنباط الفرع من أصوله ، ورده إلى ما يليق به من العلوم ، واستفادة الحكم من كتاب أو سنة من جهة النص أو الاستنباط من عموم لفظ أو إطلاقه ، ومن حديث صحيح أو حسن أو غيرهما ليتدرب على هذه المطالب على التدريج ، فليس من العلوم شيء أشد ارتباطاً بغيره ، ولا أعم احتياجاً إليها منه ، فليبدل فيه جهده وليعظم فيه جده ، فإنه المقصد الأقصى والمطلب الأسنى ووارثة الأنبياء ، ولا يكفي ذلك كله إلا بهبة من الله تعالى إلهية وقوة منه قدسية توصله إلى هذه البغية ، وتبلغه هذه الرتبة ، وهي العمدة في فقه دين الله تعالى ، ولا حيلة للعبد فيها ، بل هي منحة إلهية ونفحة ربانية يخص بها من يشاء من عباده ، إلا أن للجد والمجاهد والتوجه إلى الله تعالى ، والانقطاع إليه أثراً بيناً في إفاضتها من الجناب القدسي : ﴿والذين جاهدوا فينا لندينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين﴾ .

فإذا فرغ من ذلك كله شرع في تفسير الكتاب العزيز بأسره ، فكل هذه العلوم له مقدمة ، وإذا وفق له ، فلا يقتصر على ما استخرجه المفسرون بأنظارهم فيه ، بل يكثرون التفكير في معانيه ، ويصنفي نفسه للتطلع على خوافيه ، ويبتهل إلى الله تعالى في أن يمنحه من لدنه فهم كتابه وأسرار خطابه ، فحينئذ يظهر عليه من الحقائق ما لم يصل إليه غيره من المفسرين ، لأن الكتاب العزيز بحر لجي في قعره درر وفي ظاهره خير ، والناس في التقاط دُرره ، والاطلاع على بعض حقائقه على مراتب حسب ما تبلغه قوتهم ويفتح الله به عليهم ، ومن ثم نرى التفاسير مختلفة حسب اختلاف

أهلها فيما يغلب عليهم من العلم : فمنها ما يغلب عليه العربية كالكشفاف للزمخشري . ومنها ما يغلب عليه الحكمة والبرهان الكلامي كمفاتيح [أو : مفاتيح] الغيب للرازي ، ومنها ما يغلب عليه القصص كتفسير الثعلبي .

ومنها ما يسلط على تأويل الحقائق دون تفسير الظاهر كتأويل عبد الرزاق القاشي.. إلى غير ذلك من المظاهر .

ومن المشهور ما روي من : أن للقرآن تفسيراً وتأويلاً وحقائق ودقائق ، وأن له ظهراً وبطناً وهداً ومطلعاً . «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم»^(١) .

فإذا فرغ من ذلك وأراد الترقى وتكميل النفس ، فليطالع كتب الحكمة من الطبيعي والرياضي والحكمة والعملية والمشملة على تهذيب الأخلاق في النفس وما خرج عنها من ضرورات دار الفناء ، ثم ينتقل بعده إلى العلوم الحقيقية والفنون الحقيّة ، فإنها لباب هذه العلوم ونتيجة كل معلوم ، وبها يصل إلى درجة المقربين ويحصل على مقاعد الواصلين ، أوصلنا الله وإياكم إلى ذلك الجناب إنه كريم وهاب . هذا كله بترتيب من هو أهل لهذه العلوم ، وله استعداد لتحصيلها ، ونفس قابلة لفهمها . فأما القاصرون عن درك هذا المقام ، والممنوعون بالعوائق عن الوصول إلى هذا المرام ، فليقتصروا منها على ما يمكنهم الوصول إليه متدرجين فيه حيث ما دللنا عليه .

فإن لم يكن لهم بد من الاقتصار ، فلا أقل من الاكتفاء بالعلوم الشرعية والاحكام الدينية . فإن ضاق الوقت أو ضعفت النفس عن ذلك ، فالفقه أولى من الجميع ، فبه قامت النبوات ، وانتظم أمر المعاش والمعاد ، مضيفاً إليه ما يجب مراعاته من تهذيب النفس وإصلاح القلب من علم الطب النفسي ، ليرتب عليه العدالة التي بها قامت السماوات والأرض والتقوى التي هي ملاك الأمر .

فإذا فرغ عما خلق له من العلوم فليشتغل بالعمل الذي هو زبدة العلم وعله الخق ، قال الله تعالى : «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون»^(٢) .

وهذه العلوم بمنزلة الآلات القريبة أو البعيدة للعمل ، كما حققناه في الباب الأول . وما أجهل وأخسر وأحمق من يتعلم صنعة لينتفع بها في أمر معاشه ، ثم يصرف عمره ، ويجعل كده في تحصيل آلاتها من غير أن يشتغل بها اشتغالا يحصل به الغرض منها . فتدبر ذلك موقفاً إن شاء الله تعالى .

(٢) سورة الذاريات: ٥٦ .

(١) سورة الجمعة: ٤ .

تتمة الكتاب

اعلم وفقك الله تعالى أني قد أوصحت لك السبيل ، وعلمتك كيفية المسير ، وبينت لك كمال الآداب ، وحثتكم على دخول هذا الباب ، فعليك بالجد والتشمير ، واغتنام أيام عمرك القصير ، في اقتناء الفضائل النفسانية ، والحصول على الملكات العلمية ، فإنها سبب لسعادتك المؤبدة ، وموجبه لكمال النعمة المخلدة ، فإنها من كمالات نفسك الإنسانية ، وهي باقية أبداً لا تعدم كما تحقق في العلوم الحكمية ، ودلت عليه الآيات القرآنية والاحبار النبوية ، فتقصيرك في تحصيل الكمال في أيام هذه المهلة القليلة موجب لدوام حسرتك الطويلة .

واعتبر في نفسك الآن إن كنت ذا بصره أنك لا ترضى بالقصور عن أبناء نوعك من بلدك أو محلتك ، وتتألم بزيادة علمهم على علمك وارتفاع شأنهم على شأنك ، مع أنك وهم في دار خسيصة ، وعيشة دنية زائلة علماً قليلاً ، ولا يكاد يطلع على نقصك من الخارجين عنك إلا القليل ، فكيف ترضى لنفسك إن كنت عاقلاً بأن تكون غداً في دار البقاء عند اجتماع جميع العوالم من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام ، والشهداء ، والصالحين ، والعلماء الراسخين ، والملائكة المقربين ، ومنازلهم في تلك الدار على قدر كمالاتهم التي حصلوها في هذه الدار الفانية ، والمدة الزائلة في موقف صف النعال ، وأنت الآن قادر على درك الكمال ، ما هذا إلا قصور في العقل أو سبات . نعوذ بالله من سنة الغفلة وسوء الزلة .

وهذا كله على تقدير سلامتك في تلك الدار من عظيم الاخطار وعذاب النار ، وأنى لك بالأمان من ذلك ؟ وقد عرفت أن أكثر هذه العلوم واجب إما على الأعيان أو الكفاية ، وأن الواجب الكفائي إذا لم يقم به من فيه كفاية يَأْتَمُّ الجميع بتركه ، ويصير حكمه في ذلك كالواجب العيني . وأين القائم في هذا الزمان بل في أكثر الأزمان بالواجب من تحصيل هذه العلوم الشرعية ، والحاصل على درجتها المرضية ؟ سيما التفقه في الدين ، فإن أقل مراتبه وجوبه على الكفاية ، وأدنى ما يتأدى به هذا الواجب أن يكون في كل قطر منه قائم به ممن فيه كفاية ، وهذا لا يحصل إلا مع وجود خلق كثير من الفقهاء في أقطار الأرض ومتى اتفق ذلك في هذه الأزمنة ؟ هذا مع القيام بما يلزمه من العلوم ، والكتب التي يتوقف عليها من الحديث وغيره ، وتصحيحها وضبطها ، وكل هذا أمر معدوم في هذا الزمان ، فالتقاعد عنه والاشتغال بغير العلم ، ومقدماته ، قد صار من أعلم العصيان ، وإن كان بصورة العبادة من دعاء أو قراءة قرآن ، فأين السلامة من أهوال القيامة للقاعد عن

الاشتغال بالعلوم الشرعية على تقدير رضاه بهمته الخسيصة عن ارتقاء مقام أهل الدرجة العلية؟! واعتبر ثالثاً^(١) على تقدير السلامة من ذلك كله أن امتيازك عن سائر جنسك من الحيوانات ليس إلا بهذه القوة العاقلة، التي قد خصك الله بها من بينها، [المميزة] بين الخطأ والصواب، الموجبة لتحصيل العلوم النافعة لك في هذه الدار وفي دار المآب، فعودك عن استعمالها فيما خلقت له، وانهما كل في مهلكك من المأكل والمشرب، وغيرهما من الأعمال التي يشاركك فيها سائر الحيوانات حتى الديدان والخنافس فإنها تأكل وتشرب وتجمع القوت وتتناكح وتتوالد مع أنك قادر على أن تصير من جملة الملائكة المقربين باستعمال قوتك في العلم والعمل بل أعظم من الملائكة، عين الخسران المبين فتنبهوا معشر إخواني وأحبائي أيقظنا الله وإياكم من غفلتكم واغتنموا أيام مهلتكم، وتلافوا تفريطكم، قبل زوال الإمكان وفوت الأوان والحصول في حيزان، فيا لها حسرة لا يتدارك فارطها، وندامة وتخلد محنتها! نبهنا الله وإياكم من مراقد الطبيعة، وجعل ما بقي من أيام هذه المهلة مصروفاً على علوم الشريعة، وأحلنا جميعاً في دار كرامته بمنازلها الرفيعة. إنه أكرم الأكرمين وأجود الأجودين.

وعلى هذا القدر نختم الرسالة، حامدين لله تعالى، مصليين على خاتم الرسالة، وعلى آله أهل العصمة والعدالة، مسلمين مستغفرين من ذنوبنا إنه غفور رحيم، وفرغ منه مؤلفها الفقير إلى عفو الله تعالى ورحمته: زين الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملي ضحى يوم الخميس يوم العشرين من شهر ربيع الأول سنة أربع وخمسين وتسع مائة.

وتقبلها الله برحمته، وتلقاها بيد كره ورأفته إنه جواد كريم والحمد لله رب العالمين.

(١) ظ : ثانياً.

فهرس محتويات كتاب منية المرید

- تمهید ٣
 أما المقدمة ٤

الفصل الأول

- في فضل العلم من القرآن ٤

الفصل الثاني

- فيما روي عن النبي ٩ في فضل العلم ٨

فصل الثالث

- فيما روي عن طريق الخاصة في فضل العلم ١١
 فصل في ما روي عن التفسير المنسوب إلى العسكري عليه السلام في فضل العلم ١٤
 فصل في فضل العلم من الكتب السالفة والحكم القديمة ١٨
 فصل في فضل العلم من الآثار وتحقيقات بعض العلماء ١٩
 فصل في دليل العقل على فضل العلم ٢١

الباب الأول

- في آداب المعلم والمتعلم ٢٣

النوع الأول

- القسم الأول ٢٤
 آدابهما في أنفسهما ٢٤
 الأمر الأول ٢٤

فصل

٢٨ ما روي عن طريق الخاصة في لزوم الإخلاص في طلب العلم وبذله

فصل

٢٩ فصل في لزوم الإخلاص من الآثار وكلام الأنبياء عليهم السلام

فصل

٣١ فصل في مكائد الشيطان وأهمية الإخلاص

٣٥ فصل في أن الغرض من طلب العلم هو العمل

٣٨ فصل في الغرور في طلب العلم والمغترين من أهل العلم

فصل

٤١ في التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه

القسم الثاني

٤٧ آدابها في درسها واشتغالها

النوع الثاني

٥٢ آداب يختص بها المعلم

القسم الأول

٥٢ آدابه في نفسه

القسم الثاني

٥٨ آداب المعلم مع طلبته

القسم الثالث

٦٨ آدابه في درسه

النوع الثالث

٧٩ في الآداب المختصة بالمتعلم

القسم الأول

٧٩ آدابه في نفسه

القسم الثاني

٨٤ آدابه مع شيخه وقدوته

٨٤ وما يجب عليه من تعظيم حرمة

القسم الثالث

١٠٤ آدابه في درسه وقراءته

١٠٤ وما يعتمد عليه حينئذ مع شيخه ورفقته

الباب الثاني

١١٤ في آداب الفتوى والمفتي والمستفتي

المقدمة

١١٥ في أهمية الإفتاء

النوع الأول

١١٨ الأمور المعتمدة في كل مفت

النوع الثاني

النوع الثالث

١٢٢ في آداب الفتوى

النوع الرابع

١٢٩ في أحكام المستفتي وآدابه وصفته

الباب الثالث

١٣٣ في المناظرة وشروطها وآدابها وآفاتها

الفصل الأول

١٣٣ في شروطها وآدابها

الفصل الثاني

١٣٦ في آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق

الباب الرابع

١٤٩ في آداب الكتابة والكتب التي هي آلة العلم

١٤٩ وما يتعلق بتصحيحها وضبطها ووضعها

١٤٩ وحملها وشرائطها وعاريتها

١٤٩ آداب الكتابة والكتب وما يتعلق بها

الخاتمة

١٦٤ المطلب الأول

١٦٤ في أقسام العلوم الشرعية وما تتوقف عليه من العلوم العقلية والأدبية